

الموازنة العامة بين الدستور والواقع

المناقشات في الزاكرة لعام ١٩٤٩

to obtain the original document, please contact Mr. Adnan Daher

الدور التشريعي السادس - العقد الاستثنائي الثاني

الجلسة الثانية

المنعقدة في الساعة الخامسة من بعد ظهر يوم الاثنين الواقع

في ٣١ كانون الثاني ١٩٤٩

فهرست

١ - تصديق محضر الجلسة السابقة.

٢ - تلاوة الأوراق الواردة.

٣ - تلاوة تقرير مقرر لجنة المالية العام على موازنة سنة ١٩٤٩

عقد مجلس النواب جلسته الثانية من العقد الاستثنائي الثاني في الساعة الخامسة من بعد ظهر يوم الاثنين الواقع في ٣١ كانون الثاني سنة ١٩٤٩ برئاسة عطوفة صبري بك حمادة وعضوية كل من أمين السر السيد يوسف ضو وأمين السر بالوكالة الدكتور يوسف فضول. وتغيب السادة: رفعت قزعون، أمين نخلة، سليمان العلي، شبلي العريان، عادل عسيران، عبد الله اليافي، كميل شمعون، محمد الفضل، محمد صفى الدين، موسيس در كالوستيان، نصوح الفاضل، هنري فرعون، يوسف كرم، واعتذر السادة: جورج زوين، رشيد بيضون، يوسف الزين، يوسف شمعون.

وجلس في مقاعد الحكومة حضرات السادة رياض الصلح رئيس الوزارة ووزير العدلية، جبرائيل المر نائب رئيس الوزارة ووزير الداخلية، حسين العويني وزير المالية، حميد فرنجيه وزير الخارجية والتربية الوطنية، أحمد الأسعد وزير الأشغال العامة، فيليب تقلا وزير الاقتصاد الوطني والبريد والبرق، الأمير مجيد أرسلان وزير الدفاع الوطني والزراعة، الدكتور الياس الخوري وزير الصحة والاسعاف العام.

الرئيس: فتحت الجلسة. لتتل خلاصة محضر الجلسة السابقة.

(فتلا الكاتب خلاصة محضر الجلسة السابقة)

الرئيس: هل من ملاحظة على المحضر.

(سكوت)

الرئيس: صدق المحضر. لتتل الأوراق الواردة.

(فتلا الكاتب الأوراق الواردة التالية):

- ١ - برقية من صيدا يحتجون بها على تلزيم قلم ضريبة الدخولية ويطلبون إلغاء هذه الضريبة.
 - ٢ - برقية من رجال إطفائية بيروت يطلبون بها إعطائهم منحة شهر.
 - ٣ - برقية من عاليه يلتمسون بها إتمام مدخل عاليه الجديد.
 - ١ - كتاب من حزب النداء القومي يبدي به الحزب رأيه بقضية اللبنانيين المغتربين.
 - ٢ - عريضة من لجنة الدفاع عن حقوق ومصالح البتروني يدون بها مطالبيهم.
 - ٣ - عريضة من نقابة أصحاب المطاعم والمقاهي يطلبون بها إشراكهم بالرأي أسوة بغيرهم لدى مفوضية السياحة والاصطياف.
 - ٤ - عريضة يحتجون بها على اعتقال مصطفى العريس.
 - ٥ - عريضة يطلبون بها زيادة حصص الكاز.
 - ٦ - كتاب من الخوري يعقوب الحنا رئيس الاجتماع العربي الفلسطيني في بيت النجاد يرفع بها القرارات التي اتخذت بهذا الاجتماع.
 - ٧ - عريضة من أطباء الأسنان المجازين موقتاً يطلبون بها تفسير البند الثالث من المادة الأولى من قانون أطباء الأسنان وذلك حفظاً لحقوقهم.
- الرئيس: لتحل الأوراق الواردة إلى مراجعها المختصة. الكلمة للسيد أديب الفرزلي. أ. الخ. . .
- والآن نعود إلى متابعة درس جدول الأعمال وليتل تقرير مقرر اللجنة المالية العام على مشروع موازنة سنة ١٩٤٩.
- (فتلا الكاتب التقرير التالي):

تقرير اللجنة المالية بشأن مشروع موازنة سنة ١٩٤٩

أحالت الحكومة مشروع موازنة سنة ١٩٤٩ إلى المجلس بموجب المرسوم المؤرخ في ٧ كانون الأول ١٩٤٨ رقم ١٣٨٠٥ أي أنها تأخرت مدة تناهز الشهرين عن الموعد الدستوري. ولقد كان من جراء هذا التأخير أن اللجنة المالية لم تتمكن من إنجاز درسها للمشروع خلال الدورة العادية المخصصة للموازنة وإن الحكومة مضطرة للانفاق والجباية على أساس القاعدة الاثني عشرية. وإذا كانت أكثر الدول قد درجت على هذه العادة فليس فيه ما يبرر تأخر الحكومة في إرسال الموازنة لأن اللجوء إلى القاعدة الاثني عشرية أمر غير مرغوب فيه إذ أن من سيئات هذا التأخير أنه لا يصار إلى درس الموازنة بالدقة والتمحيص المفروضين كما أن الحكومة لا تتمكن من الإسراع في تنفيذ المشاريع وهي إلى ذلك كله تعتمد على اتفاق على أساس موازنة سابقة قد لا تكون منطبقة على حاجات السنة الثانية. لذلك تلفت اللجنة نظر الحكومة إلى وجوب التقيد بالمهلة التي نص عليها الدستور للتقدم بمشروع الموازنة تلافياً للمحاذير التي عدناها في مقدمة هذا التقرير.

أولاً - موازنة النفقات

١ - في الزيادة الطارئة على الميزانية

ان في موازنة سنة ١٩٤٩ زيادة قدرها خمسة ملايين وستماية ألف ليرة لبنانية . وقد نشأت هذه الزيادة عن رصد اعتماد قدره خمسة ملايين ليرة لبنانية تقريباً لوزارة الدفاع الوطني والباقي لترقيات الموظفين القانونية .

لقد تناقش أعضاء اللجنة المالية بمشروع الموازنة بصورة عامة قبل ان يعمدوا إلى درس فصولها . فاجمع الرأي على قبول الزيادة في اعتمادات وزارة الدفاع وعلى رصد المبلغ المنوه عنه لترقية الموظفين . ذلك ان اللجنة تعتبر - فيما يتعلق بالدفاع الوطني - ان كل تضحية مادية تهون في سبيل تعزيز الجيش اللبناني ورفع مستواه وتأمين حاجاته وتوفير سبل الدفاع بشراء ما تقضيه المصلحة من المعدات . وهي لم تتردد يوماً عن تصديق كل اعتماد تطلبه وزارة الدفاع لهذه الغاية كما انها - لجهة ترقية الموظفين - توافق مبدئياً على المبلغ الذي تطلب الحكومة رسده إلا ان أعضاء اللجنة اتفقوا على إبداء الملاحظات الآتية بشأن الزيادة المنوه عنها :

١- انه كان بوسع الحكومة ان توفر المبالغ المطلوبة دون اللجوء إلى فرض ضرائب جديدة . وإذا كانت الحكومة قد اقتصدت في نفقات بعض الوزارات غير المجدية كما قالت في الفدلكة التي مهدت للمشروع بها فقد كان بوسعها ان تذهب بالاقتصاد إلى أبعد مدى فلا ترى نفسها مضطرة للبحث عن أبواب أخرى لتغطية الزيادة .

٢- ان ترقية الموظفين لا يمكن ان تأتي بالنتيجة المرجوبة إذا لم تكن على أساس الانصاف والمساواة والأقدمية . أما إذا بقيت الحالة على ما هي عليه من مراعاة للاعتبارات السياسية أو الشخصية فستكون الترقيات العتيدة سبباً جديداً لزيادة الفوضى في الدوائر ولتقوية روح الملل والاستهتار في صفوف الموظفين .

٣- انه يجب رفع ملاك القضاة والمساعدين القضائيين على السواء . وإذا قيل ان في هذا العمل إجحافاً لموظفي الإدارة فاللجنة تبرره بان مجال الترقية في الدوائر الإدارية أوسع منه في القضاء فضلاً عن ان فريقاً كبيراً من موظفي الإدارة ينالون تعويضات وحرمة رجال القضاء منها .

٤- ان الترقية التي سينالها الموظفون يجب ان يعقبها إلغاء التعويضات الإضافية التي يمكن الاستغناء عنها تخفيفاً عن المكلف اللبناني واحتراماً لمبدأ المساواة بين الموظفين .

وقد لاحظت اللجنة ان وزارتي المالية والعدلية قد قدمت مشروع ملاكهما على أساس الدروس التي قامت بها لجنة الملاكات المختصة اما الوزارات الباقية فلم تأخذ تلك الدروس بعين الاعتبار . وفي رأي اللجنة انه كان بوسع الوزارات المومي إليها ان تفعل ما فعلته وزارتا المالية والعدلية فتستوحي من دروس لجنة الملاكات أساساً لتنظيم ملاكاتها على أساس جديد يبدأ بتطبيقه اعتباراً من السنة الحالية ودون انتظار تصديق مشروع الملاكات في المجلس .

ثم ان اللجنة المالية . في معرض البحث بقضية الموظفين - تكرر ما دونته في تقريرها عن السنة الفائتة من ان

نفقات الموظفين تستغرق رقماً هائلاً لا يمكن الإبقاء عليه إذ أن هذا الرقم هو بنسبة خمسين بالمائة من مجموع النفقات. وإذا كانت اللجنة لم تعتمد أثناء درسها للموازنة، إلى تخفيض النسبة المذكورة فانتظاراً لورود مشروع الملاكات إلى المجلس ورغبة منها بأن يأتي عملها في المستقبل منسجماً مع النتيجة التي وصلت إليها لجنة الملاكات.

٢ - اللوازم والنفقات الإدارية

تلاحظ اللجنة أن الحكومة لم تبر بما كانت وعدت به من اقتصاد في هذا الباب ومن مراقبة شديدة فعالة إذ لا تزال الاعتمادات المرصدة لهذه النفقات على حالها كما أن الحكومة تطلب اعتمادات إضافية لا يستهان بها خلال كل سنة رغم تنبيهات اللجنة لها.

٣ - نفقات الأمن

أن نسبة هذه النفقات هي ٣٥٪ تقريباً من مجموع موازنة النفقات. وهي نسبة وإن تكن عالية إلا أنه مما يبررها أن المحافظة على أمن البلاد لا يمكن تأمينها بصورة فعالة إذا لم تعزز قوى الأمن من جيش ودرك وشرطة وأمن عام وأنه إذا كان يحسن الاقتصاد في هذه النفقات فلا يمكن للحكومة أن تؤدي مهمتها في هذه الناحية إذا لم تكن الاعتمادات من الكفاية بحيث تأتي بالنتيجة المرغوبة.

٤ - اعتمادات الأشغال

لا ترى اللجنة بدءاً من أن تظهر أسفها لعدم وجود برنامج أشغال معين ترصد الاعتمادات على أساسه إذ ترصد هذه الاعتمادات بصورة مرتجلة بدون درس هو وحده كفيلاً بأن لا يذهب بالمبالغ المرصدة في سبيلها القويمة. وأن للجنة تطالب الحكومة بشدة بأن تضع دروساً وافية بكل اعتماد تطلبه وبأن لا يأتي أكثر الاعتمادات المطلوبة وهو لا يمت إلى المصلحة العامة بصفة حتى رأينا وزارة الأشغال العامة تبدأ بأشغال لا تلبث أن تتوقف عنها فلا يطول الأمد حتى ترى نفسها مضطرة لأن تنفق عليها الأموال الطائلة لصيانتها وإصلاحها إصلاحاً موقتماً لا يفي بالغاية ولا يؤمن مصلحة الأهلين في شيء.

٥ - وزارة الزراعة

لقد سبق للجنة أن لفتت نظر الحكومة إلى أن الاعتمادات المرصدة للأشغال الزراعية لا تنفق في سبيل قويمة وإلى القائمين على وزارة الزراعة جعلوا من هذه الدائرة الهامة حقلاً للتجارب أنفقت عليه المبالغ الطائلة ولم نلمس نتائجه حتى الآن. ولا يسع اللجنة إلا أن تسجل أن وزارة الزراعة تسير على سياسة جديدة من إنفاق الاعتمادات للغايات الحقيقية التي أرصدت لأجلها وهي ترجو أن تسير على سياسة جديدة من إنفاق الاعتمادات للغايات الحقيقية التي أرصدت لأجلها وهي ترجو أن تسير الوزارة في هذه الطريق حتى النهاية كما تلفت نظرها إلى وجوب العناية بتقوية الاختصاص في دوائرها حتى يكون عملها مثمراً في حقل السياسة الزراعية وتساعد الفلاح على تنمية موارده وتعزيز إنتاجه.

٦ - وزارة التربية الوطنية

ويسر اللجنة ان تنوه بجهود وزارة التربية هذه السنة لرفع مستوى التعليم في البلاد إذ لاحظت ان التعيينات التي جرت خلال هذا العام إنما روعيت فيها قبل كل شيء الكفاءة واشترط على المرشحين للتعليم الحصول على درجة ثقافية معينة حتى ان قسماً وافياً من الذين صار تعيينهم حائزون على شهادات عالية مما يكفل لمهنة التعليم المستوى الرفيع .

وان اللجنة تطلب بإلحاح من الحكومة ان تنفذ ما وعدت به من التقدم بمشروع قانون لرفع مستوى المعلم الرسمي والمعلم الخاص وتأمين حياته .

وهي بكل حال تطلب من المجلس الكريم ان يصادق على كل زيادة في هذا الباب .

٧ - وزارة الاقتصاد الوطني

لم ترصد الحكومة أي اعتماد لمفوضية السياحة والاصطياف وقد صرح معالي وزير الاقتصاد بان الحكومة ستقدم مشروعاً خاصاً بها . ولا ترى اللجنة بدأ من الإشارة إلى ان هذه الدائرة لم تضع برنامجاً للاصطياف عن الموسم المقبل مع ان الاستعداد لهذا الموسم يجب ان يتم منذ الآن حتى تيسر سبل الدعاية له وتتوفر أسباب نجاحه ولقد أخذت اللجنة علماً بما صرح به معالي وزير الاقتصاد بانه يقوم بتنظيم دوائر الوزارة على أساس يكفل مصلحة الموظفين والأهليين معاً ويضع حداً لكل تدمير أو شكوى .

٨ - وزارة الصحة

ان اللجنة تبدي بشأن وزارة الصحة الملاحظة نفسها التي أبدتها بشأن وزارة الزراعة . ولقد تناقش أعضاء اللجنة مطولاً بوجوب إشراف وزارة الصحة على الدوائر الصحية في العاصمة واستمعت إلى أقوال محافظ المدينة في هذا الشأن وكلفت معالي وزير الصحة ان يتفق مع لجنة الصحة والاسعاف العام على برنامج لتوحيد العمل بين وزارة الصحة ودوائر بلدية بيروت الصحية حتى تأتي الجهود في هذا السبيل مثمرة ووافية بالمرام .

٩ - وزارة البرق والهيد

تلاحظ اللجنة بكل سرور ان الاعتمادات المقررة لهذه الوزارة تنفق في السبيل القويم الذي أرصدت لأجله أي انها تطالب الحكومة بميزانية التلفون الذي كان هذا المجلس قد صدق قانوناً بتنظيم شؤونه وهذا القانون يقضي بان يكون لمصلحة التلفون ميزانية مستقلة .

١٠ - وزارة الخارجية

بلاحظ في ميزانية وزارة الخارجية نقص عن العام الفائت قدره مايتا ألف ليرة وقد قدرت النفقات عن السنة الحالية بثلاثة ملايين وثمانمئة ألف وخمسة وعشرين ليرة إلا ان اللجنة ترى انه يمكن الاختصار في النفقات بصورة أوسع إذا كانت وضعية لبنان الخاصة الناشئة عن وجود مليون لبناني مغترب تفرض على الحكومة ان توسع دائرة تمثيلها فمن الممكن اختصار نفقات التمثيل وعدد الموظفين في البعثات والاقتصاد في كثير من النواحي .

ثانياً - موازنة الواردات

لقد غطت الحكومة الزيادة المبينة في هذا التقرير بالصورة التالية:

ضرائب مباشرة	٤٧٠٠٠٠٠
ضرائب غير مباشرة	٩٩٠٠٠٠
حاصلات مصلحة الاستثمار (برق وبريد)	٤٠٠٠٠٠
إيرادات لتسديد النفقات	١٨٠٠٠٠
(سته ملايين ومائتان وسبعون ألف ليرة)	٦٢٧٠٠٠٠

ويقابل هذه الزيادة نقص قدره ٦٧٠ ألف ليرة لبنانية في أبواب أخرى.

أما الزيادات فقد جاءت بالتفصيل التالي:

- ١- رفع ضريبة الأملاك المبنية بنسبة ٢٠٪ تقريباً.
- ٢- رفع ضريبة الأملاك غير المبنية بنسبة ١٠٠٪.
- ٣- رفع ضريبة الدخل على كبار المكلفين وتخفيضها من أسعارهم.
- ٤- زيادة الرسم على الأجهزة اللاسلكية اللاقطة.
- ٥- أحداث رسم انتقال على التركات والوصايا والهبات من منقولة وغير منقولة وذلك بتطبيق رسم الانتقال.
- ٦- زيادة رسوم الطوابع عن بعض المستندات وتخفيضها عن البعض الآخر.

ولا يمكننا ان نحلل في هذا التقرير تدبير الحكومة لجهة تغطية الزيادة لأن اللجنة لم تباشر النظر بموازنة الإيرادات حتى الآن. إلا انه يمكن الإشارة منذ الآن إلى ان الحكومة لم تفعل شيئاً في سبيل الحصول على توازن بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة إذ لا تزال النسبة بينهما غير معقولة. وتجب الحكومة على هذا بانها قامت بواجبها في هذا الميدان بإحداثها ضريبة الدخل سنة ١٩٤٤ وبوضعها سنة ١٩٤٥ مشروع ضريبة الأراضي وبانها عمدت أخيراً إلى جباية الرسم على التركات فتكون قد أصابت جميع مصادر الدخل بضرائبها. فاللجنة مع تسليمها بهذا الواقع والتنويه بان الحكومة ألغت في مشروع الموازنة الحالية بعض الضرائب غير المباشرة.

ان اللجنة ترى بالرغم من هذا كله ان مجهود الحكومة يجب ان يقف عند هذا الحد بل يجب اتباع سياسة مالية رشيدة تقضي بان يصار إلى تخفيف الضرائب غير المباشرة وجعل النسبة بينها وبين الضرائب المباشرة أكثر انطباقاً على المنطبق والمعقول.

هذه لمحة عن مشروع الموازنة لسنة ١٩٤٩ نمهد بها للدرس الذي سيقوم به مجلسكم الكريم على ان تتقدم اللجنة بتقارير مفصلة عن درس اللجنة لكل فصل من فصول الموازنة.

بيروت في ٢٥ كانون الثاني سنة ١٩٤٩

مقرر اللجنة المالية العام

الإمضاء: بهيج تقي الدين

الرئيس: الكلمة للسيد سامي الصلح

سامي الصلح: أنا أعتقد بان المجلس لا يستطيع ان يدرس الموازنة التي هي مرآة الدولة بموجب هذا التقرير لأن اللجنة المالية لم تدرس حتى الآن موازنات وزارات العدلية والخارجية والأشغال العامة. ولم تتقدم الحكومة للآن بقانون قطع الحساب النهائي.

لذلك لا يمكننا ان نبحث مشروع موازنة سنة ١٩٤٩ ما لم تتقدم الحكومة بمشروع قطع الحساب وفقاً لنصوص الدستور. وإني أطلب من المجلس الكريم تأجيل البحث بموازنة سنة ١٩٤٩ ريثما تنتهي اللجنة المالية من درس موازنات باقي الوزارات، وتتقدم الحكومة بقانون قطع الحساب. ثم ان الحكومة لم تبين في الفذلكة ما هي الأسباب التي دعت إلى تأخير تقديم مشروع قانون موازنة سنة ١٩٤٩ إلى المجلس في الوقت المعين. ولماذا تأخرت مدة شهرين عن تقديمها؟

الرئيس: رفعت الجلسة في تمام الساعة الخامسة والنصف مساءً على ان تعقد في الساعة الرابعة من بعد ظهر يوم الأربعاء الواقع في ٢ شباط سنة ١٩٤٩.

رئيس مجلس النواب

الإمضاء: صبري حمادة

أمين السر

يوسف ضو

نظر وصدق المحضر

مدير مجلس النواب

الإمضاء: رياض أرسلان

رئيس دائرة المحاضر

أحمد اسبر

الجلسة الثالثة

المنعقدة في الساعة الرابعة والنصف من بعد ظهر يوم الأربعاء الواقع

في ٢ شباط ١٩٤٩

فهرست

١- تصديق محضر الجلسة السابقة.

٢- المناقشة في الموازنة العامة.

عقد مجلس النواب جلسته الثالثة من العقد الاستثنائي الثاني في الساعة الرابعة والنصف من بعد ظهر يوم الأربعاء الواقع في ٢ شباط سنة ١٩٤٩ برئاسة عطوفة صبري بك حمادة وعضوية كل من أمين السر السيد يوسف ضو وأمين السر بالوكالة الدكتور يوسف فضول. وتغيب السادة: رفعت قزعون، أمين نخلة، خليل أبو جوده، سليمان العلي، شبلي العريان، كميل شمعون، نصار غلمية، نصوح الفاضل، هنري فرعون، يوسف كرم. واعتذر السادة: أحمد البرجاوي، جورج زوين، رشيد بيضون، وديع نعيم، يوسف الزين، يوسف شمعون. وجلس في مقاعد الحكومة حضرات السادة: رياض الصلح رئيس الوزارة ووزير العدلية، جبرائيل المر نائب رئيس الوزارة ووزير الداخلية، حسين العويني وزير المالية، حميد فرنجيه وزير الخارجية والتربية الوطنية، أحمد الأسعد وزير الأشغال العامة، فيليب تقلا وزير الاقتصاد الوطني والبريد والبرق، مجيد أرسلان وزير الدفاع الوطني والزراعة، الدكتور الياس الخوري وزير الصحة والاسعاف العام.

الرئيس: فتحت الجلسة. لتتل خلاصة محضر الجلسة السابقة.

(فتلا الكاتب خلاصة محضر الجلسة السابقة)

الرئيس: هل من ملاحظة على المحضر.

(سكوت)

الرئيس: صدق المحضر. لقد تلي على حضراتكم في الجلسة السابقة تقرير مقرر اللجنة المالية العام على مشروع موازنة سنة ١٩٤٩ وابتدئ بإعطاء الكلام للسيد محمد علي غطيمي وفقاً للائحة طالبية الكلام في الجلسة السابقة.

إبراهيم عازار: أعتقد انه لا يمكن ان تبحث الموازنة بصورة عامة قبل ان تنتهي اللجنة المالية من درس باقي الميزانيات الوزارات وهي العدلية والأشغال العامة واني أقترح ان يصار إلى تأجيل درس الميزانية وبحثها بصورة عامة ريثما تنتهي اللجنة المختصة من درس كل أبوابها.

الرئيس: لقد تمشى هذا المجلس وجميع المجالس في العالم على ان تدرس الموازنة فصولاً وعندما تنتهي اللجنة من درس الفصول المتأخرة تقدم للمجلس ويدرسها تبعاً هذه هي المبادئ البرلمانية.

إبراهيم عازار: إني أفسر ما قلته: أنا لا أعترض على ان تدرس الميزانية فصولاً ولكن لا يمكن ان يصار إلى درسها فصلاً فصلاً قبل ان تنتهي اللجنة المالية من درسها بكاملها لأنه ربما ارتأت اللجنة تغيير الأسس في جباية الضرائب والواردات فنكون بحثنا شيئاً قد لا يقره المجلس وأرجو من الرئاسة ان تطرح هذا الاقتراح للمناقشة.

الرئيس: أعتقد انه من الوجهتين البرلمانية والقانونية يجوز درس الموازنة فصلاً فصلاً اما إذا ارتأى المجلس تأجيل بحثها إلى ان تدرس جميع فصولها فله الحق بذلك. الكلمة للسيد اميل لحود.

اميل لحود: أنا أعتقد انه لا يمكن للمجلس ان يبادر إلى التصويت على بنود الموازنة قبل ان تنتهي اللجنة المالية من درس الموازنة بكاملها ولكن لا شيء يمنع درس الموازنة بوجه عام على أساس مشروع الحكومة وفي ذلك فائدة إذ تقف اللجنة على فكرة المجلس في الموازنة وتساعد على التوجيه وكلام حضرة الزميل الأستاذ إبراهيم عازار في محله إذا كان المقصود منه درس الموازنة بنداً بنداً. الكلمة للسيد أديب الفرزلي.

أديب الفرزلي: تبين لنا ان الموازنة تدرس على نوعين النوع العام والنوع الخاص فإذا بادر المجلس إلى درسها بصورة عامة يكون قد خطى خطوة إلى الأمام ومن ثم نعود إلى درسها بنداً بنداً وإني أؤيد حضرة الزميل الأستاذ اميل لحود في رأيه طالباً ان يصار إلى درس الموازنة بصورة عامة إلى ان تنتهي اللجنة المالية من درس ميزانيات باقي الوزارات.

الرئيس: الكلمة للسيد إبراهيم عازار. إبراهيم عازار: لو فرض ودرسنا الميزانية الآن على أساس مشروع الحكومة ثم ارتأت اللجنة المالية، وهو جائز، ان تغير الأسس المالية أفلاً يتحتم على هذا المجلس ان يدرس هذه التغييرات والميزانية ثانية. لا يجوز مطلقاً ان ندرس الميزانية من وجهة عامة قبل ان يصار إلى درسها في اللجنة وإني أصر على طرح اقتراحي للتصويت.

الرئيس: من يوافق على اقتراح السيد إبراهيم عازار بتأجيل البحث في موازنة سنة ١٩٤٩ بصورة عامة إلى ان تنتهي اللجنة المالية من درس كل فصول الموازنة فليرفع يده.

(أقلية)

الرئيس: سقط اقتراح السيد إبراهيم عازار. الكلمة للسيد سامي الصلح.

سامي الصلح: لقد ارتكبت الحكومة مخالفة دستورية بصرفها نفقات كانون الثاني وشباط قبل ان تتقدم إلى هذا المجلس بمشروع قانون على القاعدة الاثني عشرية.

الرئيس: لقد ورد هذا المشروع إلى المجلس. لقد أعطيت الكلام للسيد محمد علي غطيمي ولا أسمح لأحد بالكلام قبل ان ينتهي الخطيب من كلامه.

محمد علي الغطيمي: أيها السادة:

ان فكرة الموازنة مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بفكرة الدولة. وإذا كان نظام الحكم في بلد ما يعبر عن اتجاهه السياسي فان اللون الذي تتخذه موازنة هذا البلد يكون بمثابة الروح لهذا الاتجاه كما انه يكون المعبر الصادق عن السياسة الاقتصادية المتبعة فيه. ومما لا شك فيه ان البلاد الحديثة الاستقلال والتي ترغب صادقة في النهوض أو تريد إثبات وجودها في الميدان الدولي تحتاج إلى نفقات جسام لتصل إلى غاياتها. والواضح البين من دراسة مشروع موازنة ١٩٤٩ ان هذه الواردات التي تعتمد عليها الحكومة لسد نفقاتها التي تزيد عن نفقات العام الماضي ما ينوف عن خمسة ملايين ليرة انما استدعتها ظروف وأحوال لم يكن منها بد ولا اختيار لنا في تلافيها.

ولقد جرت الحكومات اللبنانية ومنها حكومتنا الحاضرة منذ العهد الاستقلالي أي منذ العهد الذي أصبحت قادرة فيه على وضع ميزانيتها بحرية تامة على وضع موازنتها في تبويب تقليدي وعلى أسس أزلية لا يعترها تحويل أو تبديل. ومن أهم هذه الأسس والعناصر التي تركز عليها أو تتكون منها كل موازنة الضرائب المباشرة وغير المباشرة.

انا لا أنكر أيها السادة ضرورة فرض هذه الضرائب ولا أتجاهل حاجة الخزينة إليها، ولكنني كنت أتمني لو ان الحكومة الحاضرة خرجت على التقليد المتبع فسايرت في وضع مشروع موازنتها هذه الأحداث العالمية، ومشت مع تطور النظم الاقتصادية مراعية بذلك الصلة المتينة بين المال والاقتصاد، كنا ننتظر من الحكومة حين عمدت إلى وضع أرقام مشروعها وعلى الأخص أرقام الضريبتين ان تكيف هذه الأرقام بشكل يجعلها تتأثر كثيراً بالصراع القائم بين المبادئ الثلاثة الشيوعية والرأسمالية والاشتراكية وبصورة يتقبلها الرأي العام اللبناني الذي أخذ يتأثر كثيراً بالتيارات الاقتصادية التي تحتاج عالم ما بعد الحرب الثانية، عوضاً عن ان تسير في وضعها على هذا النهج الرأسمالي المحض.

أيها السادة:

نحن هنا في لبنان نعيش في قلب هذه البقعة الشرقية من العالم التي تتمخض عن أحداث جسام لا يمكن تجاهلها. وتشأ الأقدار أو تشأ خطط الحكومات وسياساتها الاقتصادية الجامدة ان يكون في كل بلد من هذه البقعة ومنها لبنان طبقتان الأولى وهي أقلية تتحكم في اقتصاديات البلاد، وتعيش عيشة منعمة مرفهة وهي الطبقة الرأسمالية، والثانية وهي أكثرية مطلقة تعيش عيشة العوز والفقر، تتحكم فيها البطالة ويسودها البؤس والشقاء وهي طبقة العمال أو قل الطبقة الفقيرة. ومما يزيد في فساد هذا النظام الطبقي ان أولئك تحقق جميع رغباتهم وتفتح امامهم الأبواب بينما هؤلاء لا تفتح في وجوههم إلا أبواب الحرمان ولا يلاقون في حياتهم ما يشجعهم على حب الحياة.

ان وضعاً شاذاً كهذا الوضع لا يمكن ان يدوم ولا يجب ان يدوم. وإذا كانت سياسة الارتجال ومعالجة الأمر الواقع بالأمر الواقع تجوز في بعض الحالات، فانها لا يمكن ان تطبق في الميدان الاقتصادي والاجتماعي هذا الميدان الذي هو قلب الخزينة اللبنانية.

وإذا جاز لفت النظر في مثل هذه الظروف، فإني أخشى ان يكون مثل هذا الوضع - إذا استمر - سبباً لأحداث مؤثرة في مستقبل البلاد الاقتصادي وفي لون اتجاهها السياسي وإذا سمح للمرء ان يفهم من تصرفات الحكومة الحاضرة حرصها على مستقبل البلاد، فإن مكافحتها للشيوعية هي من أبرز الدلائل على هذا الحرص. وبالرغم من صواب الحكومة في تصرفها هذا فإني أعتقد انه غير كاف. إذ ان مكافحة الشيوعية لا تكون بحل الحزب الشيوعي فقط، وإنما بمحاولة إسعاد الطبقة العاملة وغيرها من الطبقات المحتاجة. والقضاء على الشيوعية لا يكون فقط بالارتباط بمعاهدات لدرء هذا الخطر، بل بالعمل أيضاً على استئصال هذا الداء من نفوس الذين يؤمنون به كوسيلة لتخليصهم من هذه الحياة التعيسة التي يحونها. وأعتقد ان لا سبيل للوصول إلى هذه الغاية مهما بذلت الحكومة من جهد للحيلولة دون انتشار هذا المبدأ إذا استمرت على هذه السياسة الاقتصادية، وإذا بقيت موازنتها على هذا اللون الرتيب في التبويب. وإنما السبيل إلى هذه الغاية - فيما أرى - هو ان تتبع الحكومة نهجاً اشتراكياً في سياستها الاقتصادية فتحقق بذلك العدالة الاقتصادية والاجتماعية فتقضي على التذمر والفوضى السائدين في المجتمع اللبناني، فتزيد في موارد الخزينة من غير ان تزيد في فقر الفقير او تسبب له أذى في حياته.

وإذا كان لهذا الرأي الذي أبديه مساوئ وعيوب، فالاصلاح سيكون من أبرز عيوبه ان تحقيقه يستدعي رفع الظلم وخروجاً على السياسة المرسومة، او ان تطبيقه يتطلب جرأة وإقداماً وحكمة. ولكن ليت شعري أي إصلاح يتم من غير تمرد على الواقع، وأي عمل مجد لا يستوجب الشجاعة والتضحية. بل قل أية قيمة لأية سياسة لا تتحلّى بهذه الصفات! ونحمد الله على ان رئيس حكومتنا وأعوانه الكرام قد برهنوا في كل المناسبات انهم الرجال الذين لا يخشون شيئاً في سبيل مصلحة بلادهم وعز أمتهم.

والسياسة الاشتراكية كما هو معلوم تقوم على أسس عديدة: منها فرض الضرائب التصاعدية وتوزيع الأراضي على صغار الفلاحين، وتأمين المصانع والمصالح الاستثمارية، والقضاء على العوز والبطالة، وتحقيق السلام الاجتماعي الذي يضمن لجميع الناس تحسين شرائط العمل والازدهار الاقتصادي والطمأنينة الاجتماعية. وأعتقد ان هذه الطمأنينة لا يمكن تحقيقها إلا بإيجاد صندوق للتأمين الاجتماعي يساهم في تغذيته الدولة والعمال وأرباب العمل. ولما كان إنشاء هذا الصندوق لا يتم إلا إذا أصبح في عداد دوائر الدولة دائرة تختص بالعمل وبمشاكل العمال، لذلك فإني أرى من اللازم إنشاء هذه الدائرة على ان يتولى شؤونها وزير للعمل يمنح سلطة واسعة تتيح له دراسة وتطبيق مختلف المشاريع التي تعود على العمال بالخير الجزيل. وأنا على يقين من اننا إذا سرنا على غرار الدول الراقية في هذا المضمار، فان تحسناً كبيراً سيطرأ على حالة البلاد الاقتصادية والاجتماعية مما يزيد في انتعاش الخزينة. كما أنني على يقين من ان هذا المشروع وغيره من المشاريع التي يمكن ان تحدث انقلاباً في

الأوضاع الاقتصادية الحاضرة في البلاد ستلاقي مقاومة عنيفة من قبل المالىين. ولكنني أعود فأؤكد ثقتي برئيس حكومتنا وباقي الوزراء الذين عودونا على تذليل كل عقبة كأداء تعترض سبيلهم.

قلت في مطلع هذه الكلمة اني لا أنكر ضرورة فرض الضرائب ولكنني لا أحبذ كيفية هذا الفرض. وإذا كان هناك تفاوت بين طبقات المجتمع اللبناني في الغنم فيجب ان يكون هناك تفاوت بينها في الغرم أيضاً. ولما كنت مؤمناً بفساد هذا النظام الاقتصادي الذي يلحق بالفقير والعامل كل حيف، فإنني لا أمانع نفسي من أن أطلب - ولو كان هناك غلواً في طلبي - بإعفاء الطبقة الكادحة من بعض الضرائب المباشرة وغير المباشرة على ان يتحملها أولئك الذين يرفلون بالدمقس والحرير.

وبعد ان فرغنا من إيضاح بعض النقاط التي تعالج أساس الوضع الاقتصادي في البلاد، يجدر بنا ان نلتفت إلى الأسلوب الذي نرصد بموجبه بعض الاعتمادات في الموازنة فطالب بتعديله.

لقد درجت وزارة الأشغال العامة على خطة حسنة نتمنى ان تحذو حذوها سائر الوزارات. وهذه الخطة هي التي تتعلق بإرصاد المبالغ المخصصة الى مشاريع اشغال الطرقات الرئيسية والثانوية والاشغال المائية أيضاً، وتوزيع هذه المبالغ في صلب موازنتها على المحافظات كل حسب ما تستحق. فلماذا لا تتبع وزارة التربية الوطنية هذا النهج، فتوزع في موازنتها الاعتمادات المرصدة: في الفصل الثاني البند السابع الفقرة الأولى (إنشاءات)، وفي الفصل السادس البند الخامس (ترميم الأملاك الأثرية)، وفي الفصل الثامن البند الأول والثاني الفقرة الأولى والثانية والثالثة والرابعة والخامسة (إعانات لمعاهد التعليم الخاصة ومنح ومساعدات مدرسية ومساعدات لطلاب التعليم العالي، ومنح لبعثات علمية في الخارج ومساعدات لتشجيع الأهليين على بناء مدارس رسمية) أقول فتوزع بدورها هذه الاعتمادات التي ذكرناها على المحافظات بقدر ما تستحق كل محافظة منها. ولا أرى ما يمنع وزارة الزراعة من اتباع هذا النهج فتوزع على المحافظات الاعتمادات المرصدة في الفصل الثالث والخامس والثاني عشر الفقرة الأولى والخامسة والسادسة (نفقات تحريج وغرس أشجار على جانبي الطرق، ومساعدات ومنح مدرسية، وشراء نضوب وبذور وتوزيعها مجاناً). كما وأني لا أرى ما يمنع وزارة الصحة والإسعاف العام من اتباع هذه الطريقة فتوزع في موازنتها على المحافظات الاعتماد المرصد في الفصل الثاني البند الثالث الفقرة الأولى (إعانات المياتم).

ان هذه الوزارات المحترمة إذا حققت رغبتنا هذه، وخصصت لكل محافظة ما يجب تخصيصه من هذه الاعتمادات، تكون قد وزعت العدل بالقسطاس، وجعلت كل محافظة تتأكد من انها مصونة الجانب، وقضت على كثير من القيل والقال وعلى التأويلات والالهامات المغرضة. وأخيراً يحق لنا على ما أظن ان نستغل هذه المناسبة لتذكير حكومتنا المحترمة ببعض المطالب التي كنا طالبنا بها والتي لو نفذت، لكانت عاملاً فعالاً في إنعاش الخزينة وزيادة وارداتها في المستقبل زيادة تساعد الحكومة على إتمام مشاريعها الاصلاحية والعمرانية في البلاد. وهذه المطالب تنحصر بما يلي: تشجيع الاصطياف في الجنوب وتعميم أجهزة الهاتف في قراه، وتوسيع زراعة

التبغ، وإعادة تسليف القرض الزراعي على صغار الملاكين، والاهتمام بالقرى ووضع مشروع لإنعاشها. وأخيراً العمل على إنعاش المناطق اللبنانية كافة، بصورة عامة وأكيدة، وبشكل يجعلنا نعتمد على إنتاجنا القومي فتتحلل من كثير من القيود التي نفرضها على أنفسنا والتي تملحها حاجتنا إلى الغير بسبب ما يعتور زراعتنا من إهمال وما يتحمله مزارعنا من تنكر. والشيء الوحيد الذي يحقق هذا الأمر الجليل هو: إتمام المشاريع المائية، مشروع الشرب والري هذا المشروع الذي تفتقر إليه البلاد أشد افتقاراً والذي إذا أرصدت لتحقيقه المبالغ اللازمة، وتحقق لفاضل الخير وعم، ولأصبحنا مستقلين زراعياً استقلالاً تاماً.

هذا مع العلم ان أعمالاً كهذه لا يمكن ان تنجز في برهة قليلة، ولكن الشيء الذي ألاحظه هو ان الحكومة لم تبد استعداداً فعلياً في هذا الشأن يساعدنا على التفاؤل، ولم تقم بأية خطوة عملية تبشرنا بان مثل هذه المشاريع في طريق التحقيق، كان ما مضى قد فات قاتل الله شيطان النسيان.

هذه هي سادتي بعض الملاحظات التي أحببت ان أدونها على أثر دراسة مشروع موازنة هذه السنة. ولا أدعي اني قلت كل ما يجب ان يقال. وأعتقد ان حضرات النواب الكرام سيعوضون عما فاتنا كما أني أعتقد ان حكومتنا المحترمة ستعوض عما فاتها. هذا، وان جاز لنا ان ننسى شيئاً فالشيء الذي لا يجب ان ننساه هو المطالبة بان تسير البلاد على سياسة اقتصادية ومالية سيراً يحقق رغبات الشعب اللبناني، ولا سيما العمال منهم، الذين يجب ان يتمتعوا بحماية الحكومة فيستفيدوا من كل مشروع يسبب لهم السعادة والرخاء وينسيهم فداحة الضرائب: كتعميم التعليم وسكنى الدور الصحية وغير هذا من المشاريع، التي لا يتم إصلاح المجتمع اللبناني بدونها والتي لا يمكن، إذا لم تقم الحكومة بتحقيقها، ان يشعر اللبنانيون انهم حقاً سعداء في وطنهم يتوجب عليهم التعصب له والموت في سبيله. واننا جميعاً يجب ان نعمل على ان يعدو لبنان، بلد الهواء النقي والطبيعة الضاحكة والاشعاع الفكري، بلد الرخاء والعدالة الاقتصادية والاجتماعية أيضاً...

تصفيق

الرئيس: الكلمة لدولة رئيس الوزارة.

رئيس الوزارة:

لا أريد ان أتوسع بالإجابة على حضرات الخطباء بل أترك ذلك لنهاية المناقشة حيث سيتكلم معالي وزير المالية مطولاً. انما هناك بعض نواح وردت في خطاب حضرة الزميل محمد أفندي علي غطيمي لا أريد أن أتركها دون ان أجيب عليها فوراً مبتدأ بشكره على هذه «الحويليات الكميّة» التي عودنا سماعها. يظهر من بعض ثنايا الكلمات التي تفضل بها ان هناك تخصيصاً لجهة دون جهة واني على ذكر بعض الوزارات منها وزارة التربية الوطنية والصحة والزراعة. قال مثلاً: لو عملت على تعميم كذا وكذا وكذا... وقد بقي في ذاكرتي من كذا وكذا قضية البعثات فأنا أسأله ان يأتيني بجدول عن البعثات لندرسه معاً فهل يرى بعد دراسته ان محافظة من المحافظات قد حرمت من نصيبها من البعثات وبصورة خاصة محافظة الجنوب؟

أما فيما يتعلق بوزارة التربية الوطنية وإنشاء المدارس فأقول: انه لقد أنشأت في جميع المحافظات مدارس خذ مثلاً محافظة الجنوب لقد أنشأت مدرسة في النبطية ومدرسة في الخيام ومدرسة في جزين ومدرسة في بنت جبيل ومن جهة المستشفيات أتم تبني الحكومة في الجنوب مستشفى في صيدا ومستوصفاً ومستشفى في تبنين. ألا يوجد مستوصف في جزين والنبطية؟

أما وزارة الزراعة فلا أظن انها أهملت الجنوب وهي سوف تنشئ مشتلان في الجنوب يكون بمثابة مدرسة زراعية.

وإذا أردت أن أتطرق إلى باقي المحافظات فخذوا مثلاً: في طرابلس مستشفى تم أمره وفي زحلة مستشفى وكذلك في بعبدا وفي البترون. انه من الحق ان نطالب بالمزيد ولكن من الحق أيضاً ان لا نمر مرور الكرام على ما حصل. قلت أيضاً ان على الحكومة ان تشجع وتسهل الاصطياف في الجنوب فالحكومة عاملة على هذا التشجيع ولقد بدأت بشق طريق إلى جباع ثم عممت الهاتف في محلات كثيرة في هذا العام وليس في المخافر فقط بل في القرى أيضاً. ثم أعود للتسليف الزراعي في معرض الإنشاء والاهتمام بالزراعة اسالك: من القروض التي بذلت بكثرة أرني مشروعاً واحداً قد حقق لنعمل على متابعة هذا العمل ونمدد آجال هذه القروض وسيعمد معالي وزير المالية إلى الإفاضة بهذا الموضوع.

إذا أنت ترى اننا لم نقصر في كل الأمور التي أشرت إليها.

الرئيس: الكلمة للسيد اميل لحود.

اميل لحود:

لا بد من القول بان المجلس لا يتمكن اليوم من درس الموازنة بتفصيلها وان درسه يجب ان يقتصر على وجهتها العامة ليس إلا، ذلك لأن المادة ٨٧ من الدستور تحتم ان يقر المجلس قانون قطع الحساب قبل إقرار الموازنة، فإذا أقر المجلس بنود الموازنة قبل إقرار قطع الحساب فيكون ارتكب مخالفة للدستور، ولا يقتصر الأمر على ذلك بل انه لا يمكن للمجلس ان يقر بنداً من بنود الموازنة قبل ان يكون اطلع على قطع الحساب وأصبح على بينة من مال الاحتياط ومن تحقق الواردات الملحوظة في السابق والنفقات المقررة أيضاً حتى يجيء إقراره للواردات المستقبلية وللنفقات أيضاً مبنياً على اطلاع صحيح.

واننا نلاحظ ان الحكومة قد تأخرت في إرسال مشروع الموازنة شهرين كاملين وانها حتى الآن لم ترسل قطع الحساب وفي ذلك ما فيه من مخالفة للدستور من جهة ومن مساوئ وأضرار بالسياسة المالية من جهة أخرى إذ ينشأ عنه اضطراب الحكومة للجباية والانفاق على الطريقة الاثني عشرية وتأخر تنفيذ المشاريع فضلاً عن ان المجلس لا يواتي متسعاً من الوقت يسمح له بدرس مشروع الموازنة درساً دقيقاً مجدياً.

ولا نرى أي مبرر ولا أي داع لهذا التأخير.

نظرة عامة

يبدو لأول وهلة ان مشروع الموازنة ينطوي على زيادة في الضرائب المباشرة بالنسبة لغير المباشرة منها، فترون ان مجموع الضرائب المباشرة في المشروع يزيد ٤ ملايين و ٧٠٠ ألف ليرة عن مثله في العام الماضي بينما مجموع الضرائب غير المباشرة لا يزيد عن مثله فيه إلا (٩٩٠٠٠٠) ليرة (أي أقل من مليون). وفي هذا اتجاه نحو تسوية فرض الضرائب تحمد عليه الحكومة لو كان واقعياً.

ولكن الواقع هو غير ذلك اذ ان الحكومة بالغت في وضع أرقام الضرائب المباشرة وأنقصت أرقام الضرائب غير المباشرة عما هي في الصحيح فإنها دونت مثلاً رقم ضريبة الدخل بثمانية ملايين مع ان هذه الضريبة لا يمكن ان تجمع بالنسبة لما نعلم من حالها في الماضي إلا ستة ملايين، وقد دونت رقم ضريبة الأراضي غير المبنية بمليون وأربعمئة ألفاً وهي في وضعها الحاضر قبل اقرار الزيادة التي تطلبها الحكومة لا تبلغ أكثر من نصف هذا الرقم، كما انها دونت ضريبة الأراضي المبنية بمليونين ونصف حالة انها لا تتعدى المليونين في وضعها الحاضر قبل اقرار الزيادة المقترحة ومثل ذلك قل عن رسم الجهازات اللاسلكية فانه مبالغ في تقديره.

وإذا انتقلنا إلى الضرائب غير المباشرة لوجدنا ان الحكومة دونت رقمها بـ ٤٥ مليوناً و ٨٥٠ ألف ليرة حالة انها بالواقع تفوق الخمسين مليوناً لا بل تصل إلى حد ٥٢ مليون لأن حقيقة عائدات المصالح المشتركة تقدر بـ ٢٢ مليوناً لا بستة عشر فقط.

مما تقدم نستنتج ان الضرائب المباشرة في مشروع الموازنة لا يبلغ مقدارها في الواقع إلا احد عشر مليوناً بينما تبلغ الضرائب غير المباشرة ٥٢ مليوناً فتكون إذن مالة لبنان ووارداته مستندة في الواقع إلى الضرائب غير المباشرة وفي ذلك ما فيه من عدم الاستقرار ومن إرهاق للمكلف الصغير.

وكأني بالحكومة وقد شعرت بانه من الواجب ان يتضاءل الفرق بين مقدار الضرائب المباشرة ومقدار الضرائب غير المباشرة وشاءت ان تخطو خطوة في سبيل التسوية فعمدت إلى عكس ما كان يجب ان تعتمد إليه أي انها زادت الضرائب المباشرة عوضاً عن ان تخفض الضرائب غير المباشرة.

الزيادة في الضرائب

ان واردات الخزنة اللبنانية في حالة الضرائب الحاضرة أكثر من كافية لتأمين نفقات الدولة فان هذه الواردات تبلغ على أقل تقدير ٧٥ مليوناً موزعة كما يلي:

١٢ مليون ليرة:	الضرائب المباشرة
٥٢ مليون ليرة:	الضرائب غير المباشرة
١ مليون ليرة:	حاصلات أملاك الدولة

٣ مليون ليرة: حاصلات مصالح الاستثمار

٨ مليون ليرة: إيرادات شتى

٧٥ مليون ليرة: المجموع

أما النفقات المقدرة فتبلغ نحواً من اثنين وسبعين في المشروع مع انه يمكن خفضها إلى ٦٦ مليوناً، فمن ذلك نرى ان الحكومة لم تكن في حاجة لزيادة الضرائب التي تعتمدها، بل كان في إمكانها، بل يجب عليها ان تقترح خفض الضرائب عن مستواها الحالي أيضاً رافة بالملك اللبناني وتشجيعاً للانتاج وإنماء للاقتصاديات.

الأملك غير المبنية

تطلب الحكومة زيادة ضرائب الأملك غير المبنية مئة بالمئة فتحقق بذلك إيراداً قدره ٧٠٠ ألف ليرة وهي تبرر هذه الزيادة بقولها ان الضريبة الحالية لا تصيب صاحب الملك بالمعدل الذي يجب وانها بسبب تأخر إقرار مشروع ضرائب الأراضي الجديد تقترح هذه الزيادة.

قلنا ان هذا السبب لا يبرر الزيادة المقترحة لأنه لا يجوز ان تفرض الضرائب إلا بعد درس دقيق وتمحيص رصين بحيث تأتي الضريبة عادلة مشروعة، اما ان يقترح مضاعفة الضريبة بهذا الشكل بصورة إجمالية فلا مبرر له ولا يقيم عدلاً.

الأملك المبنية

بينما تتوالى الاحتجاجات على معدل ضريبة الأملك غير المبنية وتكثر الطلبات لتخفيضها عن معدلها الحالي لأنه مرهق بالنسبة لغيره من الضرائب نرى الحكومة تقترح زيادة هذا المعدل من ٨,٣٣٪ إلى عشرة بالمئة فضلاً عن حصة البلديات وهي ربع العشرة فتصبح الضريبة ١٢,٥٠٪ من القيمة التأجيرية وهذا إرهاب ما بعده إرهاب لأن ضرائب الدولة كلها يبدأ معدلها في مساوئها الأدنى بـ ٣٪ و ٤٪ و ٥٪ وأحياناً أقل من ذلك بكثير فكيف يجوز ان يبدأ صاحب الملك المبنى بدفع ١٢,٥٠٪ في أقل تعديل.

قد بررت الحكومة الزيادة المقترحة بقولها ان عائدات الأملك المبنية هي إنتاج رأسمال لا عمل وهذا رأي محض نظري لا ينطبق على بلادنا وما كان من الشرعة صالحاً في بلد من بلاد الله قد يكون فاسداً في غيره.

وليس في لبنان شركات استثمارية تخصص رؤوس الأموال لتشييد البنايات واستثمارها بل ان الغالب الكثير يؤلف من أفراد يكادون ويجدون طيلة حياتهم حتى يتمكنوا من بناء بيت يأويهم وعيالهم قد يؤجر ولا يؤجر فتأتي الحكومة وتفرض على هؤلاء المساكين ضريبة باهظة تتناولهم حتى وعن سكنهم في بيوتهم الخاصة التي بنوها وفي كل حجر من حجارها مزجة دم ونقطة دم.

والأنكى ان الزيادة المقترحة تأتي بزيادة إيراد طفيفة هي ٢٥٠ ألف ليرة لا تغني الدولة بل انها ترهق الفقير، وعندنا انه لا يجب ان تكتفي الحكومة بالإبقاء على المعدل الحاضر بل يجب ان يخفض المعدل الحاضر إلى نصفه.

الجهازات اللاسلكية

تقترح الحكومة زيادة معدل الرسم عنها بنسبة تراوح بين ٤٠ إلى ٥٠٪ وفي هذا إرهاب لا مبرر له يأتي بنتيجة طفيفة أيضاً لا تتعدى المئة والخمسين ألف ليرة وهي ضريبة مزعجة وخصوصاً بالنسبة إلى عصرنا الحاضر وإلى بلادنا حيث لا يمكن ان يعتبر اقتناء الجهاز اللاسلكي محض كماليات فمن الأوفق ان يبقى الرسم على حاله .

المواد الملتهبة

من البديهي ان لبنان بلد اصطياف وبلد مرور (Transit) فمن مصلحته ان تتدنى فيه أسعار النقل إلى أدنى درجة ممكنة ومن واجب الحكومة ان تعمل عملها في هذا السبيل ، ومن رئيسيات الأسباب التي تؤمن هذه الغاية تدنى أسعار الوقود .

فيجب إذاً ان تقرر الحكومة خفض رسم المواد الملتهبة لا زيادته كما فعلت .

وقد وقعت عيني على مرسوم تاريخ كانون الأول سنة ١٩٤٨ زيد بموجبه الرسم على المواد الملتهبة حالة ان ذلك مخالف للمادة ٨٢ من الدستور التي تحصر بمجلس النواب حق فرض الضرائب وزيادتها .

وقد كانت الحكومة التي كان لي شرف تولي وزارة المالية فيها باشرت سياسة مالية تؤدي إلى خفض الضرائب غير المباشرة بصورة محسوسة فألغت رسم الكبريت والمازوت وخفضت رسم البنزين والبترول والترابة والطوابع وغيرها فكان من الأحوط ان يثابر على هذه السياسة المالية ولذلك فإني سأقترح في سياق درس الموازنة خفض هذه الضرائب وفي مقدمتها ضرائب المواد الملتهبة فانه لا يجوز ان يكون ثمن صفيحة البنزين ٢٧٥ قرشاً وان تكون الضريبة عليها ٤٠٠ قرش وقل مثل ذلك عن البترول .

اننا لو خفضنا مثل هذه الضرائب واقتصادنا في النفقات غير المجدية لأتينا سياسة مالية واقتصادية رشيدة تعود على البلاد بالخير ولا تمس إلا المتنعمين بمال الدولة بلا حساب .

الطوابع

ولست أدري ما هي الحكمة من زيادة رسم الطوابع على ما فيه من إرهاب وإزعاج ومساس الطبقة الفقيرة اللهم إلا إذا كان القصد منه زيادة الإيراد لزيادة النفقات بدون داع .

ضريبة الدخل والهبات والوصايا والشركات

ان ما سبق لنا من النقد لا يحول دون ان ننهي على الحكومة في اقتراحها رفع معدلات ضريبة الدخل على المنتجين الكبار فهي بذلك قد أصابت كل الإصابة في طريقة إقامة العدل الاجتماعي .

أما الضريبة على الهبات والشركات والوصايا المنقولة فقد أقرها قانون سابق هو قانون موازنة ١٩٤٧ وقد أحسنت الحكومة في وضعها مشروع تنفيذه وكان من المنتظر ان تأتي به قبل الآن .

خفض الضرائب الأخرى

إننا نلفت نظر الحكومة إلى وجوب خفض معدلات الضرائب غير المباشرة الآتي بيانها.

- ١ - رسم المواد الملتهبة.
 - ٢ - رسم التسجيل.
 - ٣ - بيع الملح.
 - ٤ - رسم التبغ والتبناك.
 - ٥ - رسم التراب، لأن ذلك يحقق وفراً على المستهلك الفقير ويقيم عدلاً اجتماعياً ويساعد اقتصاديات البلاد ويشجع البناء الجديد.
- يضاف إلى ذلك خفض ضريبة الأملاك غير المبنية كما تقدم بنا القول.

الجمارك

ولا أنسى ان أتمنى على الحكومة ان تسعى للاتفاق مع سوريا على خفض رسوم الجمارك لأنها عندها باهظة فاحشة تبدأ معدلاتها بخمس وعشرين بالمئة وتنتهي بخمس وسبعين حالة انها في شرقي الأردن ١١٪ وفي فلسطين ١٥٪ ومثل ذلك أو أكثر منه بقليل في مصر.

فبقاؤنا على هذه الحالة يشجع التهريب على الحدود كما نعلم جميعاً ان هناك شركات تؤمن التهريب بصورة مطردة فتكون النتيجة ان البلاد المجاورة تستفيد من واردات الجمارك كما تستفيد من التهريب الشركات والأفراد ويحرم لبنان وتحرم سوريا من موارد هامة فضلاً عن الضرر الذي يلحق بتجارتيهما وشعبيهما.

ضرائب فلسطين

ولا بد لي في معرض هذا البيان من ان أذكر الحكومة بوجوب إلغاء هذه الضرائب التي إنما أحدثت مواجهة لظروف استثنائية هي ضرورة إغاثة اللاجئين وقد زالت هذه الظروف الاستثنائية فيجب ان يزول ما بني عليها.

ان لبنان قد قام بواجبه نحو إخواننا الفلسطينيين اللاجئين وليس في ذلك من ولا فضل في سبيل قيام الأخ بواجبه تجاه أخيه ولو كانت الحال بعد تقتضي مثل هذا الجهد لكان اللبناني يقوم به بطيبة خاطر.

أما وقد باتت إعانة اللاجئين على عاتق اتحاد جمعيات الصليب الأحمر فلا موجب بعد لأن يرهق اللبناني بدون داع بدفع نحو أربعة ملايين ليرة سنوياً تحت اسم ضريبة فلسطين، فضريبة على المراسلات وضريبة على السيارات وضريبة على الإعاشة وضريبة على النوادي وضريبة إضافية على الدخل كل ذلك لم يبق له داع فيجب إلغاؤه وإبطال مفعوله فوراً.

توازن الإيراد والنفقات

قد يقول قائل انه كيف يستقيم للدولة تأمين نفقاتها إذا لم تزد الضرائب المقترح زيادتها وإذا خفضت الضريبة التي نقترح خفضها.

فالجواب ان حقيقة إيرادات الدولة حتى وبعد الخفض الذي نقترحه لا يتدنى عن السبعين مليوناً إذ ان إيراد الجمارك لا يقل عن ٢٢ مليوناً ولا يقتصر على ١٦ كما جاء في مشروع الحكومة.

وهب انه نقص عن السبعين مليوناً بعض الشيء فان في استطاعتنا ان نجري توفيراً في النفقات يقابل النقصان الذي يطراً وإليك البيان.

النفقات

قبل إعطاء البيان نرى من المفيد ان نطلع المجلس الكريم على كيفية انفاق أموال الدولة بحسب المشروع الحاضر:

رواتب الموظفين بما فيه فرق مدفوعات التقاعد عن المحسومات	٣٧,٥٠٠,٠٠٠
ملابسهم وتجهيزاتهم	٣,٥٠٠,٠٠٠
الترقيات المقترحة	٠,٧٥٠,٠٠٠
إعانات للموظفين	٠,٠٦٠,٠٠٠
عائدات جباية للموظفين	٠,٢٨٥,٠٠٠
	٤٢,١٠٦,٠٠٠

أي ما يزيد عن اثنين وأربعين مليوناً يتناولها موظفو الدولة من أصل واحد وسبعين مليوناً مجموع الموازنة.

نفقات التمثيل والتشريفات والإعانات والنفقات السرية	٢,٢٠٠,٠٠٠
سيارات الدولة والنقل	٢,٥٠٠,٠٠٠
بدلات إيجار	٠,٧٨٣,٠٠٠
فرش	٠,٣١٧,٠٠٠
نفقات إدارية هالكة	١,٦٠٠,٠٠٠
مؤتمرات ووقود	٠,٨٦٠,٠٠٠
ثمن وخسارة سكك الحديد	٠,٤٥٨,٠٠٠
	٥٠,٨٢٤,٠٠٠

فلا يبقى للمشاريع العامة إلا عشرون مليوناً ينصرف منها نحو مليون ونصف للإنشاءات التي تتكرر كل سنة في هندسة الجيش فهل من العدل ان تنفق دولة ٤٢ مليوناً على موظفيها وأكثر من مليونين على تشريفاتها ونفقاتها السرية ومليونين ونصف على سيارات مأموريها وأكثر من مليون على إيجار أبنية وفرشها وثلاثة ملايين أخرى على نفقات غير مجدية حتى تتحقق مشاريع بثمانية عشر مليوناً؟ انها حالة لا تبشر بمستقبل زاهر.

كيف نقتصد

بحث الأصوات وهي تطالب بخفض عدد المأمورين وكلنا مقتنع بهذه الضرورة فكل موظف جديد عالة على موظف قديم وعلى مكلف لبناني ومن العار ان نبقى على هذه الحالة. انه داء موجه يجب ان نعمل فيه الموضع، ان الموظف اللبناني بائس لا يتناول الكفاف ولا يمكن ان يكتفي الموظف اللبناني إلا إذا أنقص عدد الموظفين نقصاً ملموساً، يجب ان نعمل الموضع بدون سماع شفاعة أو ضراعة ونعتقد ان للحكومة الحاضرة من الحزم والعزم ما يمكنها من اعمال الموضع فنرجو ان تعمل هذا الموضع وإلا فالحالة تتحول من سيء إلى أسوأ ولا نستطيع بعد معالجتها.

الايجار وأملاك الدولة

لا يزال جهاز الدولة على ما هو وقد استلمنا منذ أمد غير قريب السراي الكبرى وأبنية عديدة من الفرنسيين وأنشأنا بنايات الأونسكو ولا تزال دوائر الصحة في محل مستأجر ومثلها دوائر الأشغال العامة واليانصيب الوطني والمالية واللوازم والشرطة والاقتصاد الوطني والتموين وغيرها في محلات مستأجرة.

أيجوز ان تدفع الدولة اللبنانية سنوياً نحو مليون ليرة بدل إيجارات وعندها المباني التي نعلم.

ثم ألا نعلم انه لا يمكن ان تقوم الدولة بإدارة أملاك زراعية ومصالح تجارية دون ان يتطرق إلى إدارتها الفساد.

لماذا لا تباع أملاك الدولة العقارية كلها بما تيسر من الثمن ويرصد الحاصل للمشاريع العامة أو لإقامة أبنية تستغني بها الحكومة عن الاستئجار إذا لم يكن ما لديها كافياً.

أو لا نعلم ان ما يعطي الفرد من أملاك ريعاً سنوياً ألف ليرة لا يعطي الدولة عشر ليرات.

نفقات التمثيل والنفقات السرية

ليس بخاف على أحد وخصوصاً على من اضطلع بالأمور المالية في هذه الدولة على أي وجه تنفق هذه البنود فلا موجب لترداده الآن. يجب حتماً ان يلغى كل ما يدعى نفقات سرية لأن لا مبرر له ولا داع وان نقتصد جداً في الإعانات التي تعطى لغير ذوي الحاجة وان نقتصد جداً في التمثيل والتشريفات لأننا بلد صغير لا نستطيع القيام بكل هذه الكماليات التي تنصرف غالباً إلى إشباع ذوي النهم والمطبلين والمزمرين.

التمثيل الخارجي

قد بالغنا جداً في تعميم هذا التمثيل وفي عدد موظفي الخارجية فعندنا في الدوائر المركزية منها ٨٣ موظفاً دائماً عدا موظفي المفوضيات والقناصل الذين يرجعون في الظاهر لمدة مؤقتة فيحشرون في الدوائر المركزية بصفة دائمة.

أنا أفهم ان تعميم القنصليات وهي مرجع اللبنانيين المتشرين في المهاجر ولكن أية حاجة بنا لعشرين مفوضية في الخارج وفي استطاعتنا ان نقتصر منها على نصفها؟

الجيش

للجيش كرامته، وإجلاله، ونحن نحبيه بكل فخر لأنه قام بموجباته خير قيام وهو رمز لكرامة البلد وعزته. ولكن هذا لا يمنعنا من ان نطلب على الأقل إلغاء الاعتمادات الاستثنائية التي وضعت لظروف استثنائية قد زالت، ومقدار هذه الاعتمادات مليونان ونصف المليون لا تدفع للجيش ولكن لأفراد يؤخذون لمدة مؤقتة لم يعد لنا بهم حاجة.

مليونان ونصف تكفي لري سهل البقاع.

مليونان ونصف تكفي لري عكار والجنوب.

مليونان ونصف تملأ البلاد مدارس ومستشفيات.

مليونان ونصف تزرع البلاد طرقات.

ولا حاجة للجيش بمليونين ونصف تنفق على خوارج عنه فيجب إلغاء هذا الاعتماد الاستثنائي.

السيارات

أنا أذكر انه كان في الدولة أربع سيارات رسمية مخصصة للأفراد: للرئاسة الأولى، لرئاسة الوزارة، لرئاسة المجلس، لوزير النافعة.

أما اليوم فلكل مدير عام سيارته وسائقها ووقودها وتصليحها على حساب الدولة.

لكل مدير مثل ذلك.

لكل رئيس مصلحة مثل ذلك.

لغيرهم مثل ذلك.

ان الحالة لا يمكن ان تستقيم ولا ان تدوم على هذا الشكل.

يجب حصر عدد السيارات بأدنى حد ممكن وبيع الباقي منها تفادياً من سوء الاستعمال.

الإذاعة

قفزت اعتمادات الإذاعة من ٣٧٠ ألفاً إلى ٥٢٩ ألفاً.

لماذا هذا الانفاق؟

ألقي نسمع كل ليلة أصواتاً نابية وألحاناً شاذة ومقاطع جافة كالتي نسمع.

من الأحوط أن يعهد بالإذاعة إلى شركة تخضع لمراقبة الحكومة وتخصص وقتاً لإذاعات الحكومة وتدفع رسوماً للحكومة عوضاً عن أن تنفق الدولة نصف مليون تصرف إلى كل سبيل إلا سبيل المصلحة العامة.

المحسومات التقاعدية

تدفع الحكومة نحو مليونين معاشات تقاعد ولا تجس من الرواتب إلا ٦٥٠ ألفاً وهذا خلل في أصول المحاسبة.

يجب تدبر الأمر بشكل أن يتوازن البابان في هذا الصدد.

التلفون

ومن السهل جداً إنماء واردات الدولة عن طريق تحسين جهاز التلفون وضبط وارداته والاقتصاد في نفقاته. فان هذه الإدارة التي تجري حساباتها بمعزل عن رقابة المالية لا تعطي أي ريع للدولة مع أنها كانت تدر على زمن الفرنسيين مبلغاً لا يقل عن المليون ونصف المليون.

فهناك نفقات تعقد دون رقابة وهناك توظيفات تجري دون ضابط ولا رابط.

وحان لنا أن نضع ملاكاً لهذه الإدارة ونخضع أعمالها للرقابة المالية التي تأتينا بنفع جليل.

قانون الموازنة

وإذا ألقينا نظرة على مشروع قانون الموازنة ألقينا فيه غريبتين:

الأولى: ما ورد في المادتين ٧٣ و ٧٦ وهي تمكين الحكومة من تدوير اعتمادات سنة إلى سنة أخرى بمرسوم دون أن تخضع لرقابة المجلس وفي ذلك ما فيه من سابقة خطيرة ومنافاة لمبدأ السياسة المالية.

قلنا أنه أما أن تكون هذه الاعتمادات شيئاً عادياً ولماذا لا يجري فيه على القاعدة العادية بإخضاعه إلى رقابة المجلس وأما أنها شيء استثنائي وإذ ذاك فمن باب أولى أن تخضع لرقابة المجلس.

والثانية: تعميم مبدأ التقاعد على معلمي المدارس المهنية في حين أن لا داعي لذلك مطلقاً وحالة التقاعد على ما فصلنا من عجز، اللهم إلا إذا كانت بادرة غنج وخطوة دلال تتبعها بوادر وخطوات.

المرصود لنفقات غير منتظرة

لأول مرة نرى ان ما ترصده الحكومة لنفقات غير منتظرة يبلغ هذا المبلغ الجسيم (مليون ونصف تقريباً) وقد أدمج فيه ببند واحد المبلغ المخصص للترقيات والمبلغ المخصص للنفقات غير المنتظرة، وهذا خطأ، فيجب بادئ ذي بدء فصل المبلغ إلى بندين مستقلين حتى لا يتسنى إنفاق ما خصص لهذا الباب في باب آخر. ويلاحظ أيضاً ان ما لحظته الحكومة لنفقات غير منتظرة مبلغ جسيم لا ندرى الحكمة من رصده. لهذا يجب قصره إلى أدنى حد حتى يكون الإنفاق كله تحت رقابة المجلس.

الخلاصة

أولاً - لا يتسنى للمجلس إقرار بنود الموازنة قبل تصديقه قانون قطع الحساب وقد تأخرت الحكومة في إرسال مشروعه حتى الآن بعد ان تأخرت في إرسال مشروع الموازنة أكثر من شهرين. ثانياً - أصابت الحكومة في تعديل معدلات ضريبة الدخل وفي رصد مبالغ إضافية للمشاريع الزراعية والصحية. ثالثاً - طلبها زيادة بعض الضرائب في غير محله ويتنافى مع المصلحة العامة. رابعاً - إحجامها عن خفض بعض الضرائب الأخرى يتنافى أيضاً والمصلحة العامة. خامساً - إبقاؤها على بعض النفقات غير المجدية يتنافى وتلك المصلحة أيضاً. لذلك أتمنى على المجلس:

- ١ - ان يطلب إلى الحكومة إرسال قانون قطع الحساب فوراً.
- ٢ - ان يرفض زيادة الضرائب التي تقترحها الحكومة على:
 - الأملاك المبنية.
 - الأملاك غير المبنية.
 - الجهازات اللاسلكية.
 - الطوايع.
- ٣ - ان يقرر خفض الضرائب التالية:
 - ضريبة الأملاك المبنية إلى ٥ بالمائة من القيمة التأجيرية.
 - ضريبة المواد الملتهبة إلى ١٢ قرشاً لكل لتر عن البنزين عوض العشرين، وإلى ٦ قروش عن البترول.
 - ضريبة الترابية إلى نصفها.

- ٤ - ان يقرر إلغاء الضرائب المعروفة باسم ضريبة فلسطين على المراسلات والإعاشة والدخل والسيارات.
 - ٥ - ان يقر ملاكات الدولة في موظفيها ويقصر على أدنى عدد ويوجب على الحكومة التقيد بتلك الملاكات.
 - ٦ - ان يقر وضع إدارة التلفون تحت مراقبة المالية.
 - ٧ - ان يتمنى على الحكومة بيع أملاك الدولة غير المبنية وتخصيص أثمانها للمشاريع العامة أو تشييد أبنية.
 - ٨ - ان تستغني الحكومة بأبنية الدولة الحاضرة عن كل استئجار لدوائرها.
 - ٩ - ان تلغي النفقات السرية بتاتاً وتخفيض النفقات الهالكة وثمان المفروشات والتمثيل والتشريفات بمعدل كبير.
 - ١٠ - ان يقتصر في التمثيل الخارجي إلى أدنى حد ممكن.
 - ١١ - ان تلغى الاعتمادات الاستثنائية الموضوعة للجيش لحالة استثنائية.
 - ١٢ - ان تفاوض سوريا في سبيل خفض رسوم الجمارك.
 - ١٣ - ان تدون واردات المصالح المشتركة بحالها الحاضرة على حقيقتها أي ١١ مليوناً بالأقل.
 - ١٤ - ان يفصل إلى بندين مستقلين المبلغ المخصص لترقية المأمورين والمبلغ المخصص للنفقات غير الملحوظة مع قصر المبلغين الأول إلى حده المعقول والثاني إلى مايتي ألف ليرة فقط.
 - ١٥ - ان يرفض إقرار المواد ٧٣ و ٧٤ و ٧٨ من مشروع قانون الموازنة.
 - ١٦ - ان يخصص ما يفيض عن موارد الدولة للمشاريع العامة كالياه والطرق وغيرها.
 - ١٧ - ان يرفع معدل المحسومات التقاعدية إلى ١٥ بالمائة أو ان يجعل بمعدل ٥ بالمائة على الأساس مع الضمائم.
- فلبنان بلد صغير بثروته وعدده وإمكانياته فلا يجب ان يلبس هذا الثوب الفضفاض ولا ان يحمل هذا الحمل الثقيل فينوء تحته بعد أمد قصير.
- مضى الزمن الذي كان اللبناني فيه ينظر إلى الخزانة كما في عهد الأتراك وعهد الانتداب نظره إلى عدو وخصم يغرف منه ما استطاع ويمسك عنه ما تسنى.
- ان الخزانة لنا كلنا، للبنان، عليها قوام مستقبلنا فيجب ان نغذيها بالإيرادات المعقولة لا المرتجلة ولا المرهقة، والبلد بلدنا يجب ان نرأف بفقيره ونعمل على إنماء ثروته وموارده.
- تلك ملاحظتنا نسديها بإخلاص وتجرد ورائدنا المصلحة العامة وفي معتقدنا ان الحكومة تعمل معنا في هذا السبيل.

الرئيس: الكلمة للسيد أديب الفرزلي.

أديب الفرزلي: نشكر حضرة الزميل الأستاذ اميل لحود هذا الدرس القيم الذي طلع علينا به الآن مما يدل على طول باعه في الأصول المالية واننا نؤيده بكل ما جاء فيه.

الرئيس: الكلمة للدكتور رثيف أبي اللمع.

رثيف أبي اللمع: حضرة الرئيس، أيها الزملاء الكرام

تعجبون ولا شك ان يقف رجل مثلي، لم يسبق له ان اشتغل في الأمور المالية فيدلي برأيه في موازنة الدولة الكثيرة الفصول والبنود والمتشعبة الطرقات والمنعطفات.

ولكنني وقد درست هذه الموازنة وحللتها تحليلاً دقيقاً، فأنا أود أن أضع الآن تحت أنظاركم بعض النتائج والملاحظات العامة على أمل ان نعود فندرسها معاً في جلسائنا المقبلة عند عرض موازنات الفقات والإيرادات، في وزارة الأشغال العامة والداخلية والخارجية والصحة وما أشبه. اما الآن فأود ان أذكر ما يلي:

لقد بلغت موازنة سنة ١٩٤٧ - ٦٠ مليون ليرة لبنانية. وبلغت موازنة سنة ١٩٤٨ - ٦٧ مليون ليرة. وموازنة سنة ١٩٤٩ المعروضة علينا اليوم تبلغ ٧٣ مليون ليرة.

فيكون هناك إذن زيادة مطردة في موازنات الدولة، سنة بعد سنة.

ولما كانت الموازنات تقوم على الضرائب المباشرة وغير مباشرة فيكون إذن ان ما يدفعه الشعب اللبناني كضرائب مباشرة وغير مباشرة يزداد باستمرار واضطراباً سنة بعد سنة.

وان الزيادة التي لحقت في سنتين فقط هي ٢٥ بالمائة.

تلك هي الحقيقة الصريحة التي لا مهرب منها ولا مفر.

فهل يستطيع ان يستمر الشعب في تحمل هذه الزيادات إلى ما لا نهاية له؟

ان النقد المتداول بأيدي الشعب يتناقص سنة بعد سنة حتى أصبح اليوم نصف ما كان عليه في زمن الحرب.

والحالة الدولية، سواء في هذا الشرق ام في العالم كله مضطربة كل الاضطراب لا تفسح المجال امام التجارة

المتسعة المطمئنة.

فإذا ظللنا على هذا الطريق سيصل الشعب يوماً إلى ميزانية يعجز عن دفعها فيأبى الدفع، فهل نتظر حتى نصل به إلى إقامة هذا الدليل.

في فذلكة موازنة كل سنة تقول الحكومة انها زادت أرقام الموازنة كي تتحاشى الالتجاء إلى الاعتمادات الاضافية، ولكنها في كل سنة تعود فتلتجئ إلى الاعتمادات الاضافية.

فتصبح الزيادة زيادتين، زيادة أصلية وزيادة اعتمادات إضافية، أقول هذا بجزم ليس فيه تردد. لأنني وإن كنت لا أعرف علم الغيب فأنا واثق تمام الثقة أن الحكومة ستتقدم قبل نهاية هذه السنة بطلب اعتمادات إضافية أيضاً فوق الأرقام الحالية. فالاعتمادات الإضافية أصبحت كالأجل المحتوم، لا مهرب منه ولا مفر. ومن يعيش يرى.

أيها السادة،

وفي الموازنة المعروضة علينا اليوم فصل يدخل في جميع بنود الوزارات والدوائر هو فصل «اللوازم والنفقات الادارية».

واللوازم والنفقات الإدارية هي كما تعملون: المفروشات والإنارة والتدفئة والبرقيات والتليفونات والمطبوعات ونفقات شتى.

وهذه كلها لا تدخل على ما أعتقد في الزيادات المنتجة.

ومع ذلك فأرقام هذه النفقات ترتفع بسرعة فائقة من سنة إلى سنة. الخ...

فقد زاد معدل هذه النفقات في مدة سنتين فقط نحو ٥٠ بالمائة وشملت جميع وزارات الدولة - إلا وزارة العدلية المسكينة - فهي ما زالت تحافظ على البنود الموضوعة وتتمسك بحرفية القانون.

أما مجموع النفقات الإدارية فقد كان في:

سنة ١٩٤٧	٢٤٠٠٠٠٠٠ ليرة لبنانية
فصار في سنة ١٩٤٨	٣٠٠٠٠٠٠٠ ليرة لبنانية
وأصبح في سنة ١٩٤٩	٣٦٠٠٠٠٠٠ ليرة لبنانية

أيها السادة،

في الحرب العالمية الأخيرة اجتازت الجيوش الحليفة حدود لبنان الجنوبية ودمرت عدداً كبيراً من البيوت وأتلفت كثيراً من الحدائق والبساتين وقتلت عشرات السكان الأمنين وكما أن الطائرات الحربية ضربت مراراً عدة مدينة بيروت وهدمت بيوتاً وخربت محلات تجارية ناجحة فأصبح عدد كبير من اللبنانيين فقراء معدمين، دون إثم ولا ذنب، ضاعت أموالهم كلها، كما ضاع كلما جنوه وادخروه في الحياة.

فهذا رجل تهدم بيته، وذاك تاجر حرق متجره وذلك ملاك أتلفت بساتينه وأشجاره وهذه عائلات قتل أربابها فتاهت نساؤها وأيتامها في الشوارع والطرق وما زالوا يكون بؤسهم في الحياة.

وقد تألفت يومئذ جمعية لإغاثة منكمي الحرب كان لي شرف الانتماء إليها فكنت أميناً لسكرها كما كان معالي وزير المالية الحالي من أعضاء عمدتها البارزين الذي مدها بالسخاء الأدبي والمادي بأبعد مدى وأعظم مقدار.

ولا أخاله نسي تلك المشاهد المؤلمة المحزنة، مئات الرجال والنساء والأطفال تاركين بيوتهم وأموالهم تائهين على وجوههم يطلبون رحمة الله وشفقة الإنسان.

وانتهت الحرب فقام أولئك المساكين يطلبون عدل الحكومة بالتعويض عن خسائرهم كما فعل جميع منكوبي الحرب في جميع الأقطار.

وبعد أخذ ورد، واحكام وبحث، وتنزيل وتخفيض، رأت الحكومة ان تعوض عليهم بعض ما فقدوه وقررت إعطاءهم أربعة ملايين ليرة لبنانية.

واكتفت الحكومة بالوعد وناموا هم على الانتظار.

وها هي الموازنة تأتي سنة بعد سنة وفيها الزيادات والاعتمادات والوفود والاستقبالات ولكن ليس فيها لهم ذكر.

فهل تقصد الحكومة المحترمة ان تلغي ذاك القرار؟ ام انها تريد ان تمت ذاك الحق بمرور الزمن؟ ام انها تؤجل ذلك إلى نهاية الحرب الثالثة فتعوض عن أضرار الحربين معاً؟

ما ضر لو أرصدت الحكومة مليوناً واحداً في السنة فتفيهم هذا التعويض على أربعة أقساط في أربع سنوات؟ ومن أين يؤتى بذلك المليون؟

تخفض النفقات الإدارية واعتمادات الاستقبالات والتمثيل والوفود عشرة بالمائة فقط فيحدث من ذلك وفر يزيد عن المليون.

وما هي أهمية هذه للعشرة بالمائة؟

من منا يصرف مائة ليرة في الشهر لأجل نفقاته الإدارية ولا يستطيع ان يجعلها تسعين؟

من منا يقيم حفلة أو وليمة يصرف عليها ألفي ليرة ولا يستطيع ان يجعلها - وبدون ان يشعر بالفرق - ألفاً وثمان مئة؟

لقد تقدمت باقتراح أودعته رئاسة المجلس المحترمة بتنزيل جميع الاعتمادات المرصدة للوازم والنفقات الإدارية واعتمادات الاستقبالات والوفود والتمثيل عشرة بالمائة وتخصيص هذه العشرة بالمائة لدفع القسط الأول من تعويضات الحرب ولي الرجاء الوطيد ان ينظر المجلس الكريم إلى هذا الطلب بعين الرضا والعطف كما أرجو ان تنظر إليه الحكومة المحترمة نظرة القبول والعدل.

اننا في لبنان نهيب في كل ملمة تصيب قطراً من الأقطار، ذاك واجب نباهي به ونعتز. ولكن علينا واجباً آخر لا يمكننا ان ننساه أو ان نتناساه وهو واجبنا نحو أبناء وطننا وان نشعر به وان نتممه بكل غيرة وكل اندفاع وكل إخلاص.

أيها السادة،

بقي أمر آخر لا يمكن أن نمر به ونحن نبحت الموازنة بصورة عامة دون ان نتوقف عنده ودون ان نعيه كل اهتمام وكل انتباه، ان الموازنة اليوم تركز بقسمها الأكبر على الإيرادات العائدة من الضرائب الغير مباشرة. أي الضرائب التي تلحق الفقير كما تلحق الغني، فقد بلغت تقديرات الضرائب المباشرة ١٤ مليون ليرة والضرائب الغير مباشرة ما يقارب الخمسين مليون ليرة.

أظن (وبعض الظن إثم) ان وزارة المالية المحترمة تذهب في تعديل الواردات بأدنى حد والنفقات بأقصى حد، والزيادة التي تحصل من زيادة الواردات تستعمل عادة للاعتمادات الإضافية كما حصل في السنة الماضية. وذاك ظلم ما بعده ظلم.

لأنه إذا استمرت هذه السياسة المالية المتبعة التي تتجه إلى تضخم الثروات وتكدس الأموال فسرى لبناننا بعد سنوات معدودة منقسماً إلى قسمين.

إلى أقلية غنية وأكثرية فقيرة.

إلى أقلية متخمة وأكثرية جائعة.

إلى أقلية سائدة وأكثرية مستعبدة.

وحذار ان نصل إلى تلك الحال.

انكم تكافحون الشيوعية بكل ما لديكم من الوسائل والقوى.

ولكنها مكافحة فاشلة لأنكم تكافحون الأمراض ولا تكافحون الداء.

ان مكافحة الشيوعية لا تكون بإغلاق مكاتبها، ولا بإقفال صحفها، ولا بمحاكمة رؤسائها. فالتاريخ شاهد صارخ ان تلك الطرق لا تأتي إلا بنتيجة معكوسة.

وما كانت القوة مهما قست لتغلب على صلابة العقيدة وسلطان الفقر.

ان الطريقة الوحيدة لمكافحة الشيوعية هي في خلق جو من العدالة الاجتماعية والطمأنينة الروحية تؤمن للناس عملهم وتوفر لهم الغذاء والكساء وترد عنهم شبح الفقر ورهبة العوز وتحميهم من ظلم الظالم وطمع الطامع الذي يريد الاستئثار بخيرات الأرض التي وهبها الله للجميع على السواء.

ليست الموازنة يا سادة مجرد تقسيم واردات الدولة على الوزارات فحسب، بل هي أيضاً، بل هي بالأولى، تعميم توجيه اقتصادي منظم يستهدف إنماء الثروة الوطنية بوجه عام وحسن توزيعها توزيعاً عادلاً يضمن سبل الحياة لكل فرد من أفراد الناس.

فعلى هذه الأسس الاقتصادية الاجتماعية الصحيحة يجب ان تنظم الموازنة في الدولة، وبهذه الروح الانسانية يجب ان ندرسها نحن.

(تصفيق)

الرئيس: والآن أرفع الجلسة على ان تعقد في الساعة الرابعة من بعد ظهر يوم الخميس الواقع في ٣ شباط سنة ١٩٤٩.

(في تمام الساعة السادسة والنصف مساءً)

رئيس مجلس النواب

الإمضاء: صبري حمادة

أمين السر

يوسف ضو

نظر وصدق المحضر

مدير مجلس النواب

الإمضاء: رياض أرسلان

رئيس دائرة المحاضر

أحمد اسبر

الجلسة الرابعة

المنعقدة في الساعة الخامسة من بعد ظهر يوم الخميس الواقع

في ٣ شباط ١٩٤٩

فهرست

- ١ - تصديق محضر الجلسة السابقة.
- ٢ - مشروع قانون وارد بالمرسوم رقم ١٤٢٤٥ المتعلق بإجازة إقرار الاتفاقية المعقودة بين الحكومة اللبنانية والحكومة السورية لاقتسام المنافع الناتجة عن اتفاقهما مع شركة «التابلين».
- ٣ - مشروع قانون وارد بالمرسوم رقم ١٤١٧٠ المتعلق بصرف نفقات شهري شباط وآذار من سنة ١٩٤٩ على أساس القاعدة الاثني عشرية
- ٤ - متابعة المناقشة بالموازنة بصورة عامة.

عقد مجلس النواب جلسته الرابعة من العقد الاستثنائي الثاني في الساعة الخامسة من بعد ظهر يوم الخميس الواقع في ٣ شباط سنة ١٩٤٩ برئاسة عطوفة صبري بك حمادة وعضوية أمين السر السيد يوسف ضو وأمين السر بالوكالة السيد عدنان الجسر. وتغيب السادة: رفعت قزوعون، أحمد الحسيني، أمين نخلة، سليمان العلي، شبلي العريان، كميل شمعون، مايز المقدم، محمد الفضل، موسى فريج، نصوح الفاضل، هنري فرعون، يوسف كرم، واعتذر السادة: خليل أبو جوده، رشيد بيضون، وديع نعيم، يوسف الزين، يوسف شمعون.

وجلس في مقاعد الحكومة حضرات السادة: رياض الصلح رئيس الوزارة ووزير العدلية، جبرائيل المر نائب رئيس الوزارة ووزير الداخلية، حسين العويني وزير المالية، أحمد الأسعد وزير الأشغال العامة، حميد فرنجيه وزير الخارجية والمغتربين والريية الوطنية، فيليب تقلا وزير الاقتصاد الوطني والبرق والبريد، الدكتور الياس الخوري وزير الصحة والاسعاف العام.

الرئيس: فتحت الجلسة. لتتل خلاصة محضر الجلسة السابقة.

(فتلا الكاتب خلاصة محضر الجلسة السابقة)

الرئيس: هل من ملاحظة على المحضر.

(سكوت)

الرئيس: صدق المحضر.

الرئيس: والآن نعود إلى جدول الأعمال فتتابع المناقشة بالموازنة بصورة عامة. الكلمة للسيد محمد العبود.

محمد العبود:

أيها السادة، ان من حقوق ومميزات المجالس النيابية الأساسية المراقبة على التشريع المالي لأنه أول ما وجدت المجالس والمراقبة وجدت لهذه الغاية. إذن فالمجلس يجب ان يعير التفاتة لهذه النقطة لأنه يجب على ممثلي الأمة ان يعطوا نظرهم إلى كيفية فرض وجباية الضرائب. اما من ناحية الضرائب فإني أعترف ان كثيرين حاولوا إيجاد إصلاح ولكنهم عندما يكلف أحدهم نفسه بهذا الإصلاح ربما يرى انه لا يمكنه ان يصلح وما قولي هذا بالانتقاد وإنما هو مجابهة للحقيقة الواقعية. لقد سبقني الزميل اميل بك لحود إلى انتقاد أكثر الأبواب الواردة في الموازنة. وإني أعتقد انه كان محقاً بما تطرق إليه ولكن هناك صعوبات أعتقد انه لا يمكن إذلالها كما رأى. كما وأني أوافق على بعض ملاحظاته المتعلقة بتخفيض الضرائب نحن نعتقد ونرى دائماً ان الضرائب المباشرة أقل بكثير نسبياً من الضرائب غير المباشرة ولا يعني هذا سوى اننا نريد ونحاول ان نخفف من الضرائب غير المباشرة. وعلى ذكر الزيادات في الضرائب غير المباشرة وغيرها نرى ان بعض الضرائب كضريبة الأراضي مثلاً قد زادت ١٠٠ بالمائة وهذه الضريبة التي هي بحد ذاتها ضريبة فقيرة ولا تجبى إلا بصعوبة كلية وتكلف جبايتها جهوداً كثيرة لا تعتبر من الضرائب المثمرة بل هي ضريبة ترهق الملاك الذي يجب على الحكومة تشجيعه. إذن ارتفاع هذه النسبة يعتبر مخالفة لرغبات المجلس وما يجبى لا يمكن ان يغطي عجزاً يذكر لا سيما وان السبعمئة ألف ليرة ستذهب إلى باب الاحتياط.

قلت أيها السادة انه يجب ان نشجع الزراعات وقد ذكر الزميل عادل بك عسيران عن تشجيع دود الحرير فبعدم زيادة هذه الضريبة نكون قد عملنا على تشجيعها ويكون التشجيع أعم دون ان نعطي المزارعين مساعدات مادية. وان الزملاء الذين يتعاطون الزراعة في البلاد وهم كثيرون يعرفون ان التشجيع لا يأتي من الماكينات أو غيرها بل من الإعفاء من الضرائب وبث العلم.

أنتقل من هذا إلى الزيادة على الأملاك المبنية وهي تقارب ٢٠٪، إني أعتقد انها لا تأتي بفائدة إذ اننا لا نزال نمدد مفعول قانون الأجور عاماً بعد عام. وهناك أزمة أجور يجب ان تزال ولا تزول إلا بتنشيط الذين يريدون ان يبنوا فإذا أرهقناهم بهذه الضريبة يحصل تناقض ظاهر في التشريع المالي وإني أعتقد ان هذا لا ينطبق مع رغبات المجلس ورغبات الحكومة ويشكل صيفاً وشتاء على سطح واحد. اما الضريبة المفروضة على الأدوات اللاقطة فانها ضريبة لا تعطي نتيجة. وإني لا أود التكرار إنما أبدي هذه الملاحظة. يجب ان يكون هناك تشجيع عام لإنقاص الضرائب وإني أرجو الحكومة ان ترجع عن هاتين الزياتين المتعلقتين بضريبة الأراضي والأملاك المبنية وضريبة الأدوات اللاقطة.

أما ضريبة الدخل فإني أعتقد انها مصيبة بحد ذاتها وإني أقر الحكومة على الفكرة الي أتت بها والمتعلقة بتكليف

ما يجب تكليفه على الثروات لأنه يجب تكليف كل شخص حسب ثروته. أما الضريبة على الشركات فاننا نرى من الجدول المتصاعد المرفق بقانون الموازنة انها تصل إلى ٤٠٪. وهذا معناه مقاسمة الوارث نصف إرثه وهذا لا يجوز وأنتم تعلمون ان التقنين يوجد السوق السوداء وهذه الضريبة يصار إلى تهريب الأملاك وبذلك تلحق الخزينة الخسارة التي تلحق من جهة ثانية المصلحة الفنية. وإني أعتقد ان الحكومة توافقني على رأيي بهذه القضية.

بقيت أيها السادة نقاط أخرى أتطرق إليها. ان الانتقاد على التوظيف والوظائف وكثرتها ونسبة مصاريف الدولة عليهم بالنسبة لما يخصص للمشاريع المنتجة المثمرة قد عم الجميع. هذا صحيح وأنا أحد الذين يطرقون أبواب الوزراء في طلب الوظائف ولكني أعتقد ان خير وسيلة للحد من هذه المسائل هي وضع قانون الموظفين وإني أعتقد ان الحكومة جادة به.

بقيت هناك نقطتان هما من الموارد الهامة ولم أر لهما أثراً في الموازنة: الإثراء بلا سبب والكسب غير المشروع. مثلاً البوليفار الجديد والمطار وما يجاورهما من الأراضي. فأنا أعتقد بانه لغاية اليوم لم يدفع أصحاب هذه الأملاك شيئاً للخزينة مع أسعار أملاكهم تحسنت وقد أثروا لمجرد مجاورة أملاكهم لهذه المشاريع ويجب على الأمة ان تشاركهم بهذا الإثراء وان تكسب الخزينة شيئاً من ربحهم لأنها أنفقت المبالغ الطائلة على هذه المشاريع.

والنقطة الثانية هي ان الحكومة أنفقت على مشاريع الري كالقاسمية والليطاني ونبع العسل ونهر الجوز واليمونة ملايين الليرات وحتى الآن لا أرى أصحاب هذه الأملاك التي لم تكن ترو سابقاً وقد أصبحت الآن تدر عليهم إيرادات عظيمة، يدفعون شيئاً للخزينة من هذه الإيرادات. فلا يجوز ان تكلف هذه المشاريع المنتجة الحكومة مصارفات باهظة دون ان تستفيد الخزينة منها. إليكم مثلاً مشروع نهر إبراهيم وهو غير حكومي، أعتقد أنه أحيا منطقة بزرعات من الموز والليمون. فيجب على الحكومة ان تشبه بهذا المشروع وان تدخل للخزينة شيئاً من وارداته ويجب أيضاً ان تعمم هذه المشاريع في سائر المناطق. يجب على الذين يستفيدون من هذه المشاريع ان يدفعوا شيئاً من إيراداتهم للخزينة ليصير تساوي في هذا القليل.

أما بصدد قطع الحساب فأقول استثناساً انه يجوز لنا التناقص في الموازنة بصورة عامة ولكن لا يجوز ان يصار إلى التصويت بصورة نهائية على البنود قبل التصويت على قطع الحساب. لذلك أعتقد ان هذه الموازنة ليست إلا تقديرية وكذلك تقدر قيمة الضرائب فمنها - ما يزيد عن الواقع ومنها ما ينقص ويمكننا في هذا المضمار ان نستغني عن الزيادة في الضرائب المفروضة على الأملاك المبنية وان نستعيز عن هذه الزيادة من باقي الجهات التي أتيت على ذكرها.

بقيت نقطة أريد لفت نظر الحكومة إليها: ابتداء من السنة المقبلة ستسترد الحكومة شركة حصر التبغ فهل هيأت الحكومة نفسها لاستملاك هذه الشركة؟ إني أرى ضجة دائمة على هذه الشركة من الشعب ومن المجلس، وبموجب نص الاتفاقية يحق للحكومة ان تسترجع هذه الشركة ابتداء من سنة ١٩٥٠ وأعتقد انه يجدر بها ان تفكر منذ الآن برصد مبلغ احتياطي لاستلام وشراء هذه الشركة.

وما أقوله عن شركة حصر الدخان أقوله عن التلفون الذي يدر أموالاً طائلة وله صندوق مستقل وأظن ان الحكومة تفكر في استبدال الشبكة الحالية بشبكة أحسن . وأعتقد انه بالإمكان التعاقد مع شركات تسلفنا الأدوات اللازمة لهذه الشبكة لمدة معينة . ومتى تم تحسين شبكة التلفون نكون أوجدنا باباً يدر مبالغ كبيرة على الخزينة ويغطي الكثير من النفقات .

ثم هناك نقطتان لم يتطرق إلى بحثها من سبقني من الخطباء : السلفات المعطاة لبعض المصالح وخصوصاً المفوضيات في الخارج . قليلاً ما ترد هذه التسديدات والتغطيات وقليلاً ما ترد الحسابات من قنصلياتنا في الخارج لأننا لا نرى باباً واضحاً مبينة فيه هذه المداخل . وأعتقد ان هذه القيم لا بأس بها . فإني أرغب إلى الحكومة إيفاد مفتشين ماليين يجرون حسابات دقيقة عن مداخل هذه المؤسسات ويقفون على طريقة الانفاق وكيفية التصرف بهذه المداخل .

والنقطة الثانية هي التسليف الزراعي وسلفات وزارة الاقتصاد . على ما أعلم ان وزارة الاقتصاد الوطني كانت استلفت من الخزينة ١٩ مليوناً لشراء إعاشة . وأعتقد ان بوجود معالي الوزير الحالي تمكنت هذه الوزارة من سد العجز المستمر او ما يزيد عن سد هذا العجز . فإني أهنته على ذلك وأرجو له دوام الازدهار وأتمنى ان يعطينا بياناً مفصلاً عن الكميات الباقية وما هي المدة التي تكفيها هذه الكميات وكذلك عن التسليف الزراعي : ما هي القيم التي حولت لطحها بالمزاد العلني باسم الحكومة لأنكم تعلمون ان الشركة لا تتحمل الخسارة بل الحكومة تتحمل العجز . وما هي القيم التي عجزت الشركة عن استيفائها فقيدها على حساب الحكومة؟ وما هي القيم المحصلة والمتبقية من ذلك؟

لقد علمت الصعاب التي مرت بها وزارة المالية وإني أتمنى لزميلي النجاح ، وما تأخير تقديم الموازنة في حينها يرجع إلى سوء نية لأنني أعلم ان وزارة المالية كانت تلح وتطلب من باقي الوزارات إرسال موازنتها وليس الذنب في ذلك ذنبها وحدها .

بقيت قضية الزيادة في النفقات . لقد قيل ان هناك مواداً يمكن الاقتصاد بها والانقاص من نفقاتها . ولكن تفشياً عاماً على ما يتعلق بالسيارات والنفقات الإدارية ومصاريف نثرية ، نرى ان كل هذا لا يشكل مبلغاً كبيراً . إن ما أود ان أوجه نظر الحكومة إليه هي الفكرة الإنشائية . يجب ان تفكر الحكومة في بناء أبنية خاصة للوزارات وان تكون هذه الأبنية في مراكز ملائمة بمعنى ان تريح منها وتبقى ثروة للدولة .

لدى الحكومة أملاك شاسعة لا تدر عليها شيئاً وأخص منها الأحراج الأميرية التي يمكنها ان تدر ١٠ ملايين ليرة . والدليل على ذلك هو ان الجيش الحليف في الحرب الأخيرة اقتطع من هذه الأحراج ما قيمته عدة ملايين ليرة .

انه بإمكان الحكومة ان تستثمر هذه الأراضي وتأتي منها بمداخل يمكن ان ينتج عنها أعمال منتجة . وليس

معنى ذلك ان تؤجر الحكومة الأراضي أو تستملكها بل ان تباع ما هو غير منتج وان تستثمر الأرباح بتأجيرها لأفراد يحسنون القيام بهذه الأعمال. وبذلك تتمكن من سد قسم كبير من عجز الأعمال العمرانية كمشاريع الري وكبناء أبنية للدولة التي يمكن في المستقبل ان تدر على الخزينة أموالاً لا بأس بها. وأعتقد ان بهذه السياسة الرشيدة التي يجب ان تتمشى عليها الحكومة وهي على ما أعتقد أكثر رغبة مني في اتباعها، يكون النجاح حليفها في هذا الميدان.

الرئيس: الكلمة للسيد نصار غلمية.

نصار غلمية: أيها السادة،

كل من تصفح مشروع موازنة السنة الحالية وجد انها نسخة طبق الأصل عن موازنة السنة الماضية مع شيء بسيط من النقصان والزيادة في هذا الباب وذلك الفصل سواء كان في جدول الواردات أو جدول النفقات.

ويشعر أيضاً انها خالية من مشاريع الإصلاح والتحسين في الدولة التي كنا ولا نزال نطالب بإرصاد المبالغ الواجبة لها سداً لاحتياج المناطق وإجابة لطلب الشعب والأحزاب المختلفة ولنواب الأمة المتواصل.

وإذا استثنينا وزارة الدفاع والأشغال العامة والصحة وما فيها من زيادة الاعتمادات لوجدنا ان باقي الوزارات لم يتغير بها شيء في الاعتمادات، وكنت أتمنى على وزارة الزراعة ان تأتي ببرنامج واسع لإصلاح واستثمار المياه والتربة لكي تجعل البلاد زراعية بكل معنى الكلمة فنتمكن من تسديد جميع احتياجات البلاد من كافة أنواع الحبوب والخضر والفاكهة. وأعتقد انه قد آن الأوان لوضع هذا البرنامج الزراعي الواسع وإرصاد ملايين الليرات اللبنانية لسنة أو سنتين أو ثلاث كي تصبح البلاد في حالة إنتاج زراعي كبير يسد جميع احتياجاتها وعلى الحكومة ان توقف أو تؤجل تنفيذ بعض المشاريع الاستهلاكية التي لا فائدة ترجى منها حالياً وان تضع جميع إمكانيات الدولة المالية لتنفيذ هذا البرنامج الزراعي المنتج، فاننا لا نزال نشترى في كل عام من الخارج ثلاثة أرباع استهلاكنا من الحنطة والحبوب والألبان والذي يقدر ثمنها بمائة مليون ليرة لبنانية سنوياً، فلو أرصد نصف هذا المبلغ فقط ثلاث سنوات لو فرنا هذه الملايين الضخمة سنوياً من إرسالها نقداً نادراً أو عادياً إلى خارج البلاد ولأمننا الرغيف رخيصاً للشعب والعمل لكثير من الشباب العاطل.

نعم لقد اتصل بنا ان الحكومة تدرس الآن مشروعاً إنشائياً واسعاً (للبناء والماء) في لبنان فاننا لا يسعنا إلا ان نشكرها سلفاً لهذا العمل المثمر راجين ان يشمل العمل والإنشاء كافة المناطق اللبنانية بالعدل والمساواة، وإني ألفت النظر إلى ان الأعمال المائية ضرورة جداً، اما البناء ولا سيما إذا كان يقصد منه تشييد أبنية للدوائر الحكومية والمخافر في بيروت وفي غيرها من المحافظات والأقضية فإني أقول انها ليست ضرورية الآن ويمكن تأجيل تنفيذها فلا يضير الشعب ولا موظفي الحكومة ان يبقوا خمس سنوات ثانية في أبنيتهم الحالية على ان ترصد هذه المبالغ البنائية إلى المشاريع الزراعية والصناعية في البلاد.

فهناك ثروات طبيعية مدفونة في البلاد لم نستثمرها حتى الآن ومن الضروري إرصاد مبالغ لها في مشروع الحكومة القادم وإني أعطي مثلاً على ذلك معدن الحمر الموجود في منطقة حاصبيا فلو أرصدت الحكومة مليونين ليرة لبنانية لاستثمار هذا المعدن وتصديره للخارج إذ يطلب بكثرة، لتمكنت من تشغيل ثلاثة آلاف عامل سنوياً فتخفف من وطأة الهجرة المخيفة في هذه الأيام وتستثمر ثروة طبيعية مدفونة في البلاد بأرباح باهظة تعيد المبلغ المرصود بعام واحد أو عامين.

وتستفيد من إدخال القطع النادر ثمناً لهذا المعدن المصدر للخارج.

وقس على ذلك الثروات الطبيعية المدفونة في باقي المناطق اللبنانية.

وإني ألفت نظر الحكومة لدرس هكذا مشاريع إنشائية استثمارية وإرصاد المال لها، لا تدفنها وتجميدها في تشييد الأبنية التي يمكن ان يستغنى عنها في الوقت الحاضر.

وهناك قضية مزمنة طالب قسم كبير من الشعب والنواب بتحقيقها وتصنيفها نهائياً تلك القضية هي التعويضات الحربية التي نرجو الحكومة ان ترصد لها مبلغاً يوزع على جميع المتضررين الذين نكبوا بأرواحهم وأموالهم منذ سنوات عديدة لا لجرم ارتكبه بل لأن مركزهم الطبيعي جنى عليهم، فعلى الحكومة ان تحجب طلباتهم الشرعية ولا سيما وان اللجنة المالية بموافقة معالي وزير المالية قدمت اقتراحاً تطلب من الحكومة إرصاد مبلغ لحل هذه المشكلة نهائياً، فأرجو الحكومة ان تحجب لهذه الطلبات المتواصلة.

وقد لفت نظري في باب الواردات إعادة الحكومة ضريبة الأراضي - وهي جائزة لم توزع بالعدل والسوية لا بين الأفراد ولا بين المناطق فنرى ان كبار الملاكين لا يدفعون جزء ما يدفعه صغارهم، ونرى ان محافظة البقاع مثلاً وفيها مائة وسبعين قرية تدفع نيف وسبعماية ألف ليرة سنوياً ومحافظة الجنوب وفيها أربعماية وخمسين قرية تدفع خمسمائة وخمسين ألف بينما محافظة جبل بنان وفيها سبعماية قرية لا تدفع أكثر من مائة وخمسين ألف ليرة فهذا التفاوت لا يجوز ان يبقى بين الأفضية والمحافظات بل يجب ان يصار إلى توزيع عادل في الضرائب بين كافة الأفراد والمناطق لهذا فإني أطلب تأجيل وضع هذه الضريبة موضع التنفيذ ريثما تجد وزارة المالية حلاً عادلاً لوضعها بين الأفراد والمناطق وأرجو من المجلس الكريم إقرار وقفها لوقت آخر والسلام.

الرئيس: الكلمة للسيد كمال جنبلاط.

كمال جنبلاط:

أصغيتم معي إلى التقارير والملاحظات القيمة التي أوردها حضرة الزميلين الأستاذ اميل لحود والدكتور رثيف أبي اللمع وغيرهم من الزملاء في معرض درسه للموازنة، لذلك لا أرى فائدة في التردد وسأكتفي بإبداء بعض الملاحظات لتكميل ما ورد في هذه البيانات:

١ - زيادة الضرائب - لقد أدخلت الحكومة على الموازنة ضرائب مباشرة جديدة دون ان يقابل هذه الزيادة تخفيض في الضرائب غير المباشرة كما كنا نتمنى عليها، أي ان قاعدة المصروف لعبت هذه المرة دورها فأثرت على توجيه الحكومة المالي فجعلت الميزانية في حالة تمدد في أبواب الدخل ونسقاً لمصارفات ولم تبني على أساس عدل اجتماعي أو توزيع مالي عادل.

٢ - ان هذه الزيادة وهمية وضريبة الدخل لم تعط إلا خمسة ملايين ليرة في السنة الماضية ولم تبلغ الحد المقدر لها. ومصدر ذلك هو طريقة تحقيق الضرائب وجباتها. ففي فلسطين مثلاً كانت تعطي ضريبة الدخل من ٢٠ إلى ٣٠ مليون جنيه بينما في لبنان لا تعطي أكثر من ٨٠٠ ألف جنيه. ويؤسفني ان أقول ان أكثر الذين تترتب عليهم هذه الضريبة لا يدفعون ثلث قيمتها. فهذا الشخص له واسطة وذاك له نفوذ سياسي لعب دوره في هذه القضية ولا أريد أن أكثر الكلام حول هذا الموضوع لأنه يتعلق بأشخاص.

كان يجب ان تعطي ضريبة الدخل ٥٠ مليوناً لو لم تجعل منها الحكومة واسطة لسيط نفوذها ولكن على أثر مساومات، لم تعط إلا ٨ أو ٩ ملايين ولم يدفع أحد كبار الصناعيين في البلاد إلا ٤٠٠ ألف ليرة طيلة سنوات الحرب الخمس. فضريبة الدخل تحقق على هذا المنوال مهما كانت إرادة الوزير مع تقديرها لجهوده ونشاط موظفيه في هذا الحقل. إني أراهن من يشاء على ان في استطاعة وزير المالية، إذا خول السلطة ومنعت عنه التدخلات وتكفلت وزارتا العدلية والداخلية بتنفيذ مقرراته، ان يرفع المجموع المحصل من ضريبة الدخل من ٥ ملايين إلى ٣٠ مليون ليرة في سنة واحدة بدون زيادة في النسبة المالية لهذه الضريبة. ولكن من هو التاجر الكبير أو الصناعي الذي حول للمحاكمة تزوير دفاتره وحساباته.

ان التجار الذين يتعاملون مع دوائر الاقتصاد وعددهم ٣ آلاف تاجر، هؤلاء وحدهم يستنفدون من النقد النادر ما لا يقل عن ٢٥٠ إلى ٣٠٠ مليون ليرة في السنة. فيمكنهم ان يدفعوا سنوياً للخزينة ١٢ مليون ليرة. ولا أذكر بقية التجار ولا المحامين ولا الأطباء ولا الصناعيين.

وعلى ذكر الصناعيين، وأقول ذلك للتدليل فقط، انه بإمكان اثنين منهم دون ان أتطرق إلى ذكر اسميهما وأرباحهما من معاملهما تتراوح بين ٤ و ١٠ ملايين ليرة سنوياً، ان يدفع مبلغ خمسة ملايين ليرة للخزينة فيما لو حصلت منهما ضريبة الدخل على أساس الحد الأقصى. وهذا المبلغ يوازي مجموع ما تحصله الحكومة من ضريبة الدخل بأسرها.

تقول دوائر الاختصاص في المالية اننا نريد ان يعتاد الناس على دفع ضريبة الدخل. ان هذا الادعاء مردود لأن المواطن الشرقي لن يدفع ما عليه إلا تحت طائلة القانون. ان قانون السير لم توفق أي حكومة إلى تطبيقه وهو لا يحتاج إلا لأعصاب هادئة لذلك. وإذا كانت الحكومة لا تتمكن من تطبيق قانون السير فكيف الحال في دفع ضريبة الدخل؟ وفي الواقع الجواب على هذا السؤال هو سيطرة الرأسمالية السياسية المتزايدة في البلاد فلا يجرأ موظف صغيراً كان أم كبيراً على ملاحقة المكلفين لدفع ضريبة الدخل كاملة، وإذا شاء وزير المالية ان يعمل هذه

التجربة وان يطبق نواياه بكل إخلاص وان لا يلعب النفوذ دوره امام القضاء وجب عليه ان يكون في الوقت نفسه وزيراً للعدلية والداخلية لكي يطبق القانون على المكلفين.

ثم ان قول الدوائر المالية بان ليس لديها قرائن خطية سوى دفاتر المكلفين أنفسهم. فهذا قول مردود ويمكن لهذه الدوائر الحصول على القرائن بالاستعانة بسجلات الجمارك ودوائر الاقتصاد وغرفة التجارة وبمصاريف المكلف شخصياً. وأذكر على سبيل المثال ان تاجراً وصناعياً معروفاً كانت إحدى طلباته بقيمة مليون ليرة استرلينية لشراء زيوت أي ما يعادل مشحون باخرة فإذا حسبنا ان ربحه لا يمكن ان يكون أقل من ١٠٪. لا يمكننا ان نفرض عليه ما لا يقل عن ٣٠٠ ألف ليرة سنوياً. وللبرهان على سيطرة سياسته دون ان أسمى أشخاصاً أو أنقذ أفراد الحكومة وإني أقدر كل شخص منهم قدره ومجهوده، أذكر قضية شهيرة وردت في تقرير شركة «رسل» وهي قضية زيوت ترجع لسنة ١٩٤٣. أذكرها للتدليل على ان الحكومة لم تتمكن من تحصيل ديونها كما هي فكيف يمكنها ان تحصل الضرائب من المكلف دون ان تطبق القانون بحقه.

ان هذه القضية تتلخص في ان الحكومة اشترت زيوتاً بمبلغ مليون وأربعمائة ألف ليرة وأودعتها في مستودعات بعض المعامل في بيروت واسمحوا لي هنا ان أذكر الأسماء لأن القضية أصبحت مشهورة ان هذه المستودعات تخص السادة: جبر وقماطي وتامر وبوليكربوس؟ ان هؤلاء السادة تصرفوا بزيوت التي حصرت منفعتها لمصلحة الدولة. ثم باعوه بأسعار عالية جداً ولم يرجعوا شيئاً من أرباحه للدولة. وبقيت وزارة الاقتصاد على نزاع مع هؤلاء السادة حتى سنة ١٩٤٦ وراحت المحكمة تؤجل هذه القضية مدة ثلاث سنوات إلى ان أسعدني الحظ بالمجيء إلى وزارة الاقتصاد فبعد الضغط ومنع النقد النادر عنهم أجبروا على توقيع تحكيم واتخذ مجلس الوزراء قراراً يخولني بموجبه أن أجري هذا التحكيم فأجريته وانتقيت أحد الخبراء السيد اميل تيان من قبل الحكومة مع مهندس مشهور، وانتخب الفريق الآخر خبراء من جهتهم. فحكم هؤلاء الخبراء على السادة جبر وقماطي وتامر وبوليكربوس بمبلغ مليون وأربعمائة ألف ليرة لبنانية وصدق مجلس الوزراء على هذا التحكيم.

ثم ماذا كان في الصيف الماضي سنة ١٩٤٧؟ لقد أجريت تسوية بذاك التاريخ بين الحكومة وهؤلاء السادة، أجل قرأنا في الصحف ان الحكومة أجرت تسوية بهذه القضية على أساس ٤٠٠ ألف ليرة اما المليون الباقي فلم يحصل عملياً إذا كان في قضية بسيطة كهذه لم تتمكن الحكومة من فرض القانون فكيف يمكنها ان تجبي الضرائب من مئات الألوف؟

إني لم أذكر هذا المثل إلا للتدليل على ان القانون ما زال غير مطبق على شكله الأتم فلا يمكن ان ترتفع ضريبة الدخل إلى أكثر من خمسة ملايين ليرة مهما كانت نية الوزراء صافية.

ان هذا البحث يؤدي بنا إلى تطبيق ضريبة الدخل على مجموع الدخل أي على الاثراء في لبنان بأن تكون هناك ضريبة على الدخل الزراعي وعلى دخل العقارات المبنية وعلى جميع موارد الفرد التي تتفق وقواعد العدل المالي من حيث المساواة. وأعني بموارد الفرد أي من حيث تصاعديتها وإعفاء صغار الملاكين عن دفعها. فإذا ما حققنا في

لبنان مشروع هذه الضريبة وحققنا تنفيذه، لأن المهم في ذلك هو التنفيذ، فلا يمكن بحال من الأحوال ان نأتي إلى المجلس ونضع الوقت في البحث عن تخفيض مبلغ من الضرائب المباشرة موازٍ لآخر من الضرائب غير المباشرة.

إن إيراد البلاد من الضريبة الموحدة للإثراء لا يقل عن ٧٠ أو ٨٠ مليوناً سنوياً إذا اعتبرنا معدلها الأقصى لا يرتفع إلى أكثر من ٢٠٪، وفي فلسطين مثل على ما أقول.

وقبل ان أنهي كلمتي لا بد لي من ان أتطرق إلى ضريبة التركات لأهنئ الحكومة عليها ليس فقط من وجهتها المالية بل لصفاتها الاجتماعية. وكنت أود ان تكون واردة بمشروع قانون في طلب الموازنة لتمكن من مناقشتها.

في بلاد مثل لبنان تكثر الملكية الصغيرة في معظم المناطق ولكن لا يزال في بعض المناطق تسيطر الملكية الكبيرة. ولكي نتمكن من تقسيم الملكية بصورة عادلة لا أرى أحسن من فرض ضريبة على التركات. هكذا التطور في انكلترا. ومهما كانت الضريبة على التركات تصاعدية تكون فائدتها الاجتماعية أحسن ونكون حققنا على مدى بعيد أحد الأهداف الاجتماعية.

وهناك موارد أخرى لا بد من الاستعانة بها أذكر منها ضريبة أرباح الحرب إذ يمكن للحكومة ملاحقة كل من حقق أرباحاً في الحرب ان في بيروت أو خارجها، وان تحاسب هؤلاء عملياً على كل ما جنوه إبان الحرب وان تأخذ منهم كل ما يترتب عليهم. ففي بلجيكا وغيرها حصلت هذه الضريبة بعد الحرب.

أما مشاريع الامتياز وكيف يمكن للدولة ان تأخذ حصة منها، ففي بلدان متطورة، تعتبر مشاريع الامتياز بحد ذاته أي ان يعطى شخص حق استثمار ملك ولا ينارعه فيه منازع ولا يمكن لغيره ان يضاربه فيه. وبما ان الدولة تحافظ على حقوق المستثمرين من حيث عدم المضاربة والمنازعة على الاستثمار لمدة معينة. يحق لهذه الدولة ان تشترك في حصة من هذا الامتياز دون مقابل. فإني ألفت نظر الحكومة إلى هذا المورد الهام، خصوصاً وكان لي بحث بهذا الصدد مع الخبير المالي «فان زيلند»، إذ يمكن ان يكون للدولة إيراد خاص تستثمره وان يكون ثابتاً، وبالنسبة للحصة نفسها تكون الحكومة مراقبة لهذه الشركة.

وإني ألفت نظر الحكومة هذه القضية بالنسبة لما تتقدم به للمجلس ببعض الامتيازات ان تحقق هي هذه الفكرة بوضع هذه الامتيازات من قبلها. وعندما يتم هذا يمكن إحداث التخفيضات التي أشار إليها الزملاء وعلى رأسهم الدكتور رثيف أي اللع والأستاذ اميل لحود. ولا بد من الإشارة بالنهاية إلى إنشاء دائرة أو مجلس لتحقيق الضرائب مستقل عن كل السياسات مزود بكل الصلاحيات ليستطيع القائمون عليه من ملاحقة المعاملات حتى نهايتها ويضعون في آخر كل سنة تقريراً شاملاً عن أعمالهم فلا يحصل بذلك إهمال أو إبدال بند ببند. ان الكتلة البرلمانية تفكر في ان تقدم إلى المجلس على ضوء هذه الملاحظات بعض التعديلات كي تتمكن من القيام ببعض الإصلاحات التي ترغب تحقيقها في هذه الدورة ان شاء الله وعلى أساس هذه المقترحات وقبولها تعطي الكتلة البرلمانية ثقتها بالموازنة.

الرئيس: ترفع الجلسة على ان تعقد في الساعة الرابعة من بعد ظهر يوم الثلاثاء الواقع في ٨ شباط سنة ١٩٤٩.

(في تمام الساعة السادسة والنصف مساء)

رئيس مجلس النواب

الإمضاء: صبري حمادة

أمين السر

يوسف ضو

نظر وصدق المحضر

مدير مجلس النواب

الإمضاء: رياض أرسلان

رئيس دائرة المحاضر

أحمد اسبر

الجلسة الخامسة

المنعقدة في الساعة الخامسة من بعد ظهر يوم الثلاثاء الواقع

في ١٤ شباط سنة ١٩٤٩

فهرست

١ - تصديق محضر الجلسة السابقة.

٢ - المناقشة العامة في الموازنة العامة لسنة ١٩٤٩.

أ - بيان معالي وزير المالية عن موازنة سنة ١٩٤٩.

عقد مجلس النواب جلسته الخامسة من العقد الاستثنائي الثاني في الساعة الخامسة من بعد ظهر يوم الاثنين الواقع في ١٤ شباط سنة ١٩٤٩ برئاسة عطوفة صبري بك حمادة وعضوية كل من أمين السر السيد يوسف ضو وأمين السر بالوكالة السيد يوسف فضول. وتغيب السادة: رفعت فرعون، أديب الفرزلي، سليمان العلي، شبلي العريان، محمد صفي الدين، نصوح الفاضل، هنري فرعون. واعتذر السادة: إبراهيم حيدر، أمين نخلة، رشيد بيضون، يوسف الزين، يوسف السكاف، يوسف شمعون.

وجلس في مقاعد الحكومة حضرات السادة: رياض الصلح رئيس الوزارة ووزير العدلية، جبرائيل نائب رئيس الوزارة ووزير الداخلية، حسين العوني وزير المالية، حميد فرنجيه وزير الخارجية والتربية الوطنية، أحمد الأسعد وزير الأشغال العامة، مجيد أرسلان وزير الدفاع الوطني والزراعة، فيليب تقلا وزير الاقتصاد الوطني والبريد والبرق، الدكتور الياس الخوري وزير الصحة والاسعاف العام.

الرئيس: فتحت الجلسة. لتتل خلاصة محضر الجلسة السابقة.

(فتلا الكاتب خلاصة محضر الجلسة السابقة)

الرئيس: هل من ملاحظة على المحضر.

(سكوت)

الرئيس: صدق المحضر. نهار الجمعة الفائت فقدت البلاد المرحوم صبحي بك حيدر وقد كان نائباً ووزيراً ووطنياً من المجاهدين الذين خدموا لبنان خدمات جمة لذلك فإني أعلن دقيقة صمت حداداً على فقده. الكلمة لدولة رئيس الوزارة.

رئيس الوزارة: الحكومة تشترك مع المجلس في التأثير على الفقيد الكريم الذي عرفناه جميعاً مثلاً للجهد والنشاط في كل المهام التي عرف فيها لذلك ان الحكومة تشارككم وتصمت معكم في هذه الدقيقة.

الرئيس: الحكومة تشارك المجلس في دقيقة صمت.

(دقيقة صمت).

الرئيس: استؤنفت الجلسة. الكلمة لمعالي وزير المالية.

وزير المالية: أيها السادة،

آثار بعض الخطباء موضوع التأخير في إعداد الموازنة فقالوا ان في عدم تقديمها إلى المجلس خلال شهر تشرين الأول مخالفة دستورية.

فليسمح لي حضرات الزملاء ان أقول لهم انه ليس في الأمر أية مخالفة دستورية فإن المادة ٨٣ من الدستور تنص على ما يلي:

«كل سنة في بدء عقد تشرين الأول تقدم الحكومة لمجلس النواب موازنة شاملة نفقات الدولة ودخلها عن السنة القادمة ويقترح على الموازنة بنداً بنداً».

فأين الإلزام في هذه المادة أيها السادة؟

فلو كان ثمة إلزام لما جاءت المادة ٨٦ من الدستور ونصت على ما يلي:

«إذا لم يبت مجلس النواب نهائياً في شأن مشروع الموازنة قبل الانتهاء من العقد المعين لدرسه فرئيس الجمهورية يدعو المجلس فوراً لدورة استثنائية تستمر لغاية كانون الثاني لتابعة درس الموازنة وإذا انقضت الدورة الاستثنائية هذه ولم يبت نهائياً في مشروع الموازنة فلرئيس الجمهورية ان يضع مرسوماً بموافقة مجلس الوزراء يجعل بموجبه المشروع المذكور بالشكل الذي تقدم به إلى المجلس مرعياً ومعمولاً به. على انه لا يجوز لرئيس الجمهورية ان يستعمل هذا الحق إلا إذا كان مشروع الموازنة قد طرح على المجلس قبل بداية عقده بخمسة عشر يوماً على الأقل. على انه في مدة الدورة الاستثنائية المذكورة تجبى الضرائب والتكاليف والرسوم والمكوس والعائدات الأخرى كما في السابق وتؤخذ ميزانية السنة السابقة أساساً ويضاف إليها ما فتح بها من الاعتمادات الإضافية الدائمة وبحذف منها ما أسقط منها من الاعتمادات الدائمة وتأخذ الحكومة نفقات شهر كانون الثاني من السنة الجديدة على القاعدة «الاثني عشرية».

إنني أسلم مع حضرات الزملاء انه كان من الأوفق ان يقدم مشروع الموازنة إلى المجلس خلال النصف الثاني من شهر تشرين الأول، ولكن لا يجب ان يسهى عن البال ان الحكومة الحالية استلمت مقاليد الحكم في آخر تموز سنة ١٩٤٨ وانها وجدت نفسها أمام حالة تستوجب نفقات لا قدرة للموازنة على تحملها، وهذا ما جعلها تقضي وقتاً طويلاً على أرقام الموازنة وإقامة التوازن فيها.

٢ - قطع الحساب

وتطرق بعض الخطباء إلى موضوع قطع الحساب، فقالوا ان في عدم تقديمه إلى المجلس مع مشروع الموازنة مخالفة دستورية أخرى. ولكن لو رجعنا إلى المادة ٨٧ من الدستور لوجدناها تنص على ما يلي:

«ان حسابات الإدارة المالية النهائية لكل سنة يجب ان تعرض على المجلس ليوافق عليها قبل نشر موازنة السنة الثانية التي تلي تلك السنة».

فأين المخالفة الدستورية أيها السادة؟ وهل في نص هذه المادة ما يوجب على الحكومة تقديم قطع الحساب إلى المجلس مع مشروع الموازنة أو ما يمنع المجلس من الشروع في درس الموازنة والتصديق عليها قبل ان تحيل إليه الحكومة قطع الحساب؟

لقد كان من السهل على الحكومة ان تنظم قطع حساب سنة ١٩٤٧ فور ختام الدورة المالية. ولكن هناك اعتمادات إضافية عن السنة المذكورة لم يصدر القانون القاضي بفتحها إلا بتاريخ ١٠ أيلول سنة ١٩٤٨ الأمر الذي أوجب تمديد المدة الممتمة.

وعلى كل حال فان قطع حساب سنة ١٩٤٧ قد أنجز وأرسلته الحكومة إلى المجلس وربما كان الآن بين أيديكم، وسيتسنى لكم ان تطلعوا عليه وتدرسوه قبل ان تبتوا في مشروع الموازنة بصورة نهائية.

٣ - الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة.

وقد أثار بعض الخطباء موضوع الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة من الناحية المدنية. فأنا لا أريد أن أتوسع في هذا الموضوع الذي أشبعه علماء التشريع المالي بحثاً وتمحيصاً. ولكني لا أرى بداً - وقد اعتاد حضرات النواب ان يتطرقوا إليه كل سنة بمناسبة درس الموازنة - من ان أقول ولو كلمة موجزة فيه.

لقد أجمع علماء التشريع المالي على تعريف الضرائب كما يلي:

فالضرائب المباشرة هي التي تصيب ثروة المكلف أو دخله. وأما الضرائب غير المباشرة فهي تفرض بمناسبة عمل يقوم به المكلف، أو إذناً بعمل يستحصل عليه من الدولة، أو خدمة تقدمها له الدولة.

ولكن هؤلاء العلماء يختلفون في حكمهم على هذا النوع من الضرائب أو ذاك، فان فريقاً منهم يقول بالاستغناء عن الضرائب غير المباشرة إلى أقصى حد مستطاع، في حين ان فريقاً آخر يقول بالعكس. وكان الرأي السائد حتى الآن ان الدولة يجب ان تعتمد في موازنتها على الضرائب المباشرة قبل كل شيء.

ولكن رأياً جديداً برز في عالم ما بعد الحرب، وهو ان الضرائب غير المباشرة أفضل بكثير من إخوانها المباشرة. وقد رأينا بعض الحكومات تأخذ أخيراً بهذا الرأي فتقلب نظام الضرائب فيها رأساً على عقب.

فما هو نظام الضرائب الأمثل؟ هذا سؤال يصعب جداً الجواب عليه. فلكل نوع من أنواع الضرائب حسناته وسيئاته. والمقياس الوحيد للترجيح بين ضريبة وضريبة هو درجة استقبال المكلف لها. أما النظريات فلنتركها جانباً، خصوصاً وان لكل فريق نظريته الخاصة في هذا الموضوع.

ومهما يكن من أمر فليقل لنا حضرات الخطباء كيف تستطيع الحكومة ان توجد النسبة التي يطلبونها بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة فقد سبق القول ان الضرائب المباشرة تصيب ثروة المكلف ودخله وقد سعت الحكومات التي تعاقبت على مقاعد الحكم منذ سنة ١٩٤٣ إلى إصلاح نظام الضرائب اللبناني، فأحدثت ضريبة على الدخل حلت محل ضريبة التمتع القديمة البالية، ووضعت مشروع ضريبة على الأراضي لا يزال قيد النظر في مجلس النواب منذ سنة ١٩٤٥ وها ان مشروع قانون الموازنة يحتوي على أحكام جديدة تتعلق بالرسم على التركات والهبات والوصايات.

أما مصادر الدخل فهي التالية:

- ١ - مداخيل الرساميل، أي مداخيل العقارات المبنية وغير المبنية ومداخيل الأموال المنقولة.
 - ٢ - مداخيل العمل أي مداخيل الرواتب والأجور.
 - ٣ - مداخيل العمل، والرأسمال معاً، أي مداخيل المهن الصناعية والتجارية وغير التجارية.
- فمن أين تأتيكم الحكومة بضرائب مباشرة أخرى تستعين بها على التخفيف من وطأة الضرائب غير المباشرة وما ذنب الحكومة إذا كان جهاز الدولة في بلد مستقل صغير كلبنان يتطلب نفقات لا تكفي لتغطيتها الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لها.

زيادة الضرائب وتخفيضها

وقد أثار بعض الخطباء موضوع الزيادات التي اقترحت الحكومة إدخالها على بعض الضرائب المباشرة وغير المباشرة. واني ليسرني ان أقول لحضرات النواب ان الحكومة ليست بأقل غيرة منهم على المكلفين، وخصوصاً على الصغار منهم. وهي مستعدة لبذل كل ما في وسعها في سبيل التخفيف عنهم، بشرط ان يكون ثمة تعادل بين النفقات والواردات. لذلك فإنني لن أبحث هذا الموضوع إلا بعد ان يكون المجلس الكريم قد فرغ من درس موازنة النفقات. غير أنني لا أريد أن أنتقل إلى موضوع آخر قبل ان أبين لحضرتكم حقيقة الخطة التي اتبعتها الحكومة في هذا الصدد.

ضريبة الأملاك المبنية

ان الحكومة قد درست هذا الموضوع بنية التخفيف عن صغار المكلفين، فوجدت نفسها أمام حلين يمكن اعتمادهما. فاما ان تخفض الضريبة عن العقارات القديمة التي لا يسمح القانون برفع بدلات إيجارها إلى أكثر من حد معين وتزيدها على العقارات الجديدة التي يؤجرها أصحابها على هواهم. واما ان تضع للضريبة معدلات

تكون أقل من المعدلات الحالية لصغار المالكين ثم تتصاعد بتصاعد واردات المالك، مع إعفاء المالكين الذين لا تتجاوز وارداتهم حداً معيناً.

وبما ان هناك صعوبات عديدة مادية وفنية حالت دون اعتماد أحد هذين الحلين في العام الحالي فقد أرجأت الحكومة البت في الموضوع إلى ان تنجز الدروس التي يقوم بها في هذا الصدد. وبوسعي ان أؤكد ان رائدنا من هذه الدروس هو تخفيض الضريبة عن صغار المالكين.

ضريبة الأملاك غير المبنية

لقد سبق القول ان الحكومة وضعت مشروعاً جديداً لضريبة الأراضي تختلف تمام الاختلاف عن الضريبة الحالية التي ورثناها من العهود البائدة. ولهذه الضريبة الجديدة محاسن كثيرة فصلت في الفذلة الملحقة بالمشروع. ومن أهم محاسنها أنها مبنية على أساس صريح، وانها موزعة بين المكلفين توزيعاً عادلاً، فضلاً عن انها ستكون أداة توجيه اقتصادية. وانني أناشد مجلسكم الكريم ان يسرع في درس هذا المشروع لأنه لا يجوز ان تصيب الضريبة أصحاب العقارات المبنية وأصحاب المداخل الأخرى، بينما الكثيرون من أصحاب الأراضي لا يدفعون شيئاً أو لا يدفعون ضريبة لا تتناسب والأرباح التي يجنونها.

ضريبة الدخل

لقد بينت الحكومة في الفذلة الأسباب التي حدت بها إلى زيادة بعض معدلات ضريبة الدخل وبينت أيضاً انها برفعها مقدار الأرباح المعفى من الضريبة أرادت ان ترحم صغار المكلفين وعددهم يزيد على عشرين ألفاً من العمال والمستخدمين وأصحاب المهن الصغيرة التي لا تدر ربحاً يذكر.

وقد أثار الزميل المحترم كمال بك جنبلاط قضايا أخرى تتعلق بضريبة الدخل فقال انه لا داعي لتعويد الناس على ضريبة الدخل، بل المهم تطبيق القانون بصرامة، والتشديد في التدقيق والمراقبة منها للتلاعب والغش، والاستعانة بقرائن أخرى كالجمارك ودوائر الاقتصاد بدلاً من الاكتفاء بقيود المكلفين، والحوول دون سيطرة السياسة على الموظفين المناط بهم أو فرض الضريبة كما انه يجب التفكير بفرض ضريبة على مجموع الدخل الخ... . فليسمح لي الزميل المحترم ان أبين لحضرته الحقائق التالية:

أولاً - ان المقصود من تعويد الناس على ضريبة الدخل هو تعويدهم على مسك قيود منظمة وتقديم تصاريح صادقة.

أما الصرامة والشدة فلا أدل عليهما مما أتم به قانون ضريبة الدخل من أحكام حازمة تفرض على المكلفين المتمردين عقوبات مالية جزائية رادعة لم تتردد وزارة المالية في تطبيقها عند الحاجة.

ثانياً - ان الحكومة قد اتخذت جميع الاحتياطات اللازمة لجعل الموظفين المناط بهم أمر فرض الضريبة بعيدين عن المؤثرات السياسية، وقد حظرت على جميع موظفيها على اختلاف رتبهم التدخل في شؤون الضريبة تحت

طائلة العقوبات التأديبية، وحصرت حق النظر فيها بالدائرة المختصة التي حشدت فيها نخبة من الموظفين جرى اختيارهم عن طريق المباراة.

ثالثاً - لقد احتاطت الحكومة أيضاً لاكتشاف ما يمكن ان تحتويه سجلات المكلفين من التلاعب والغش فاتفقت مع المجلس الأعلى للمصالح المشتركة على تزويد الدائرة المختصة بحركتي التصدير والاستيراد في لبنان، وعممت على جميع مصالح الدولة وجوب مؤازرتها ومدها بالمعلومات الضرورية التي تساعد على فرض الضريبة.

ومن جهة ثانية، فان الدائرة المختصة قد تداركت الأمر بتوجيه عنايتها إلى جمع ما يمكن الحصول عليه من معلومات تدل على مدى نشاط المكلفين الاقتصادي ومراكزهم المالية حتى كادت تقديراتها تطابق الحقيقة. وليس أحب إليّ من إثبات ذلك ببيان أسماء المكلفين الذين فضح التدقيق محاولاتهم والمبالغ الباهظة التي كلفوا بها، لولا تقيدي بسر المهنة.

على ان هذه التدابير كلها لا تعني القضاء على تلاعب المكلفين في قيودهم، إذ ان الغش ومحاوله الافلات من الضريبة طبيعة في نفوس البعض ولكنني أستطيع التأكيد بانهما أصبحا أقل منهما في أي بلد غير لبنان. ولكم في الإحصاءات التالية أكبر برهان على مدى نجاح الجهود التي بذلتها الحكومة في هذا المضمار. ففي لبنان ٦٣٠٠٠ مكلف (ما عدا موظفي الدولة والهيئات العامة) منهم ٣٤٠٠٠ مكلف لا تتجاوز أرباحهم التنزيل المعفى من الضريبة و٢٩٠٠٠ مكلف بلغت الضريبة المحققة عليهم:

٤٧٠٠٠٠٠ ليرة	خلال سنة ١٩٤٦
٧٢٧٣٠٠٠ ليرة	وفي سنة ١٩٤٧
٩٥٤٣٠٠٠ ليرة	وفي سنة ١٩٤٨
وكانت نسبة التحصيل في سنة ١٩٤٦ ٩٨,٥ بالمئة	

٩٩,٩٢ بالمئة	في سنة ١٩٤٧
٩٠,٨٣ بالمئة	في سنة ١٩٤٨

فتلاحظون ان الضريبة قد بلغت في سنة ١٩٤٨ أكثر من ضعفها في سنة ١٩٤٦ على الرغم من هبوط نسبة الأرباح بينما لا تزال ضريبة الدخل في بعض البلدان التي سبقتنا إلى إقرارها في طور التجارب.

رابعاً - ولا بد من القول بان الحكومة فكرت بمشروع الضريبة على الدخل العام، ولكنها رأت ان تطبيقها سابق

لأوانه إذ انه يحتاج إلى نضج اجتماعي تام. ومع ذلك فهي لا ترى ان ثمة فرقاً كبيراً بين هذه الضريبة والضرائب النوعية التي يطبقها لبنان، فان بعض الدول قد اعتمد قاعدة الضريبة على الدخل العام في الظاهر وقاعدة الضرائب النوعية في الواقع. وهالك دول تجبى فيها ضريبة على الدخل الإجمالي بالإضافة إلى الضرائب النوعية. على ان النتيجة تكاد تكون واحدة في معظم البلدان. أي إعفاء في الأساس لحد الكفاف ثم ضرائب نوعية، ثم ضريبة إضافية على الدخل العام.

وإني أذكر حضرة الزميل بتقرير اللجنة المالية البرلمانية عن مشروع ضريبة الدخل. فقد جاء فيه ما يلي: «ان اللجنة عمدت إلى تجزئة الضريبة لأنه يتاح بذلك للمشتري وضع معدلات مختلفة على شتى المداخل إذ انه ليس من العدل ان تفرض الضريبة على إيراد الثروة وكسب التجارة ودخل المهنة الحرة على معدل واحد، نظراً للفرق الشاسع بين الجهود التي يبذلها كل مكلف للحصول على الربح».

«كما ان اللجنة رأت ألا تأخذ بمبدأ الضريبة على الدخل الإجمالي لأنها كانت قبل إلى جعل هذه الضريبة خفيفة الوطأة في عهدها الأول لا ينفر منها المكلفون فيعمدون إلى خلق العرافيل في وجه الإدارات المختصة بالفرض والحماية».

وعلى الرغم من ان لبنان حديث العهد بتطبيق ضريبة الدخل فاننا نأمل ان يتاح للحكومة في وقت قريب ان تعدل النظام الحالي تعديلاً يتناسب وتطور الحالة.

وقبل ان أختم كلمتي في هذا الصدد أود ان أشيد بالجهود الكبيرة التي بذلها موظفو وزارة المالية في سبيل تنظيم شؤون ضريبة الدخل.

رسم السيارات الخاصة

وقد اعترض البعض على رسم السيارات الخاصة وقالوا ان السيارة أصبحت أداة من أدوات العمل الضرورية. وانني أود لفت النظر إلى ان الحكومة لم تقترح زيادة هذا الرسم على الإطلاق. وإذا كانت التقديرات قد زادت فلان عدد السيارات قد زاد.

وليسمح لي حضرات الزملاء ان أقول لهم انني أخالفهم الرأي في هذا الموضوع. فان السيارات - وان كانت ضرورية - إلا انها أصبحت تزيد كثيراً عن حاجات البلاد وهي تستنزف الثروة العامة، ومن الواجب الحد من استيرادها ومن اقتنائها أيضاً.

رسوم المواد الملتهبة

وقد اعترض بعض الزملاء على زيادة الرسوم على المواد الملتهبة وقال ان إقرار الزيادة بمرسوم أمر مخالف للدستور وقد سهى عن البال ان قانون ٣٠ كانون الثاني سنة ١٩٤٧ قد جاز للحكومة ان تقر بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء.

أولاً - تعديل الرسمين المالي والبلدي عن البنزين على ان لا يتجاوز حدهما الأعلى ٢٠ غرشاً لبنانياً عن اللتر الواحد.

ثانياً - تعديل الرسمين المالي والبلدي عن البترول على ان لا يتجاوز حدهما الأعلى ٨ غروش لبنانية عن اللتر الواحد.

وقد استعملت الحكومة الحق الذي أعطاه إياه هذا القانون.

هذا وانني لا أجد أي مجال للمقارنة بين أسعار المواد الملتهبة في لبنان وبينها في بعض البلدان الأخرى. فان لكل بلد طريقته الخاصة في فرض الضرائب والرسوم. وإذا كان لبنان يفرض على هذه المواد رسوماً أعلى من التي تفرضها دول أخرى فهذا شأنه. كذلك إذا كانت ثمة دول تفرض على المداخل ضرائب أعلى من التي يفرضها لبنان فهذا شأنها أيضاً.

سعر الملح

أما سعر الملح الذي تطرق إليه بعض الخطباء فقد خفض تبعاً على الصورة التالية:

من ٢٥ إلى ٢٠ غرشاً اعتباراً من ٢٠ آذار سنة ١٩٤٨

من ٢٠ إلى ١٢ غرشاً اعتباراً من أول تموز سنة ١٩٤٨

أي ان نسبة التخفيض بلغت ٥٢ بالمئة

واردات المصالح المشتركة

وقد لام بعض الخطباء الحكومة لأنها اعتادت ان تدر حصة لبنان من واردات المصالح المشتركة بأقل من حقيقتها. ولكن ما هو مجال اللوم في هذه القضية؟ ان ما قبضه لبنان من هذه الحصة في السنوات الثلاث الأخيرة قد بلغ:

٢٠٠٠٠٠٠٠ ليرة في سنة ١٩٤٦

٢٧٦٦٢٠٠٠ ليرة في سنة ١٩٤٧

٢٦٠٠٠٠٠٠ ليرة في سنة ١٩٤٨

المجموع ٧٣٦٦٢٠٠٠

ولكن الحكومة لم تشأ ان تستعمل كل هذه المبالغ في الموازنات العادية، بل شئت ان تحتفظ بقسم منها لتمويل المشاريع الانشائية التي أقرها المجلس والتي بلغت اعتماداتها.

ليرة في المشروع الأول	١٥٤٨٥٦٥٠
ليرة في المشروع الثاني	١٩٦٠٠٠٠٠
ليرة في المشروع الثالث	٢٧٥٠٠٠٠٠
المجموع	٦٢٥٨٥٦٥٠

فكيف كان بإمكان الحكومة ان تمول هذه المشاريع فيما لو استعملت كل واردات المصالح المشتركة في الموازنات العادية؟

ولنأخذ سنة ١٩٤٨ مثلاً التي قدرت فيها واردات المصالح المشتركة بمبلغ ١٧٠٠٠٠٠٠٠ ليرة. فلو قدرت بأكثر من ذلك لما كان باستطاعة الحكومة ان تغطي النفقات التي استجدت خلال السنة والتي بلغت:

ليرة لمؤتمر الأونيسكو	٣٥٠٠٠٠٠٠
ليرة لتغطية الاعتمادات الاضافية التي استلزمتهما الحالة الأخيرة	٤٢٠٠٠٠٠٠
المجموع	٧٧٠٠٠٠٠٠

وإذا كنا قد قدرنا واردات المصالح المشتركة في مشروع موازنة سنة ١٩٤٩ بستة عشر مليون ليرة فثلاثة أسباب هي:

أولاً - رغبة الحكومة في ان تتمكن خلال السنة من مجابهة الطوارئ.

ثانياً - التدني المنتظر في واردات الجمارك. فقد أرسل إلينا رئيس الهيئة اللبنانية في المجلس الأعلى للمصالح المشتركة كتاباً في هذا الصدد يقول فيه: «أتشرف بإفادتكم ان واردات الجمارك خلال هذين الشهرين الأخيرين قد تدنت بالنسبة لواردات الشهرين المماثلين من سنة ١٩٤٧ الماضية، لذلك رأيت ان أطلع مقامكم على الأمر لكي تتمكنوا من اتخاذ التدبير الذي ترونه ملائماً فيما يختص بتقديرات الواردات في ميزانية سنة ١٩٤٩ المقبلة.

لقد قدرت واردات الجمارك لسنة ١٩٤٨ بمبلغ ٦١٣٣٢٠٠٠ ليرة تحقق منها خلال العشرة أشهر الأولى ٥٢٣١٨٩٨٠ ليرة، بينما بلغت واردات سنة ١٩٤٧ خلال الفترة نفسها ٥٥١٤٨٨٠١ ليرة فيكون النقص الملاحظ بين الرقمين ٢٧٢٩٨٢١ ليرة.

وزيادة في الايضاح أعلم مقامكم ان واردات شهر أيلول سنة ١٩٤٧ بلغت ٦٤٨٠١٦٧ ليرة في حين انها لم تبلغ سوى ٤٧٠٠٠٠٠ ليرة في أيلول سنة ١٩٤٨ وواردات شهر تشرين الأول سنة ١٩٤٧ بلغت ٥٦٤١٠٢٦ ليرة وفي تشرين الأول سنة ١٩٤٨ بلغت ٤٨٠٠٠٠٠ ليرة».

ثالثاً - ان الحكومة سترسل لكم عما قريب مشروع موازنة السياحة والاصطياف عن سنة ١٩٤٩ وستغطي من واردات المصالح المشتركة.

ضريبة فلسطين

ولا بد لي من كلمة أقولها في صدد ضريبة فلسطين فقد طالب حضرة الزميل الكريم الأستاذ لحود بإلغائها نظراً لزوال الظروف الاستثنائية التي أوجبت احداثها وانني أضع تحت أنظاركم حساب هذه الضريبة:

الواردات لغاية ٣١/١٢/١٩٤٨	٢٩٦٦٠٧٥
المنتظرة خلال سنة ١٩٤٩	٤٠٠٠٠٠٠
المجموع	٦٩٦٦٠٧٥

وقد صرف حتى الآن من أصل ربع الضريبة الحاصل والمنتظر حصوله حتى آخر سنة ١٩٤٩:

ليرة في سبيل الجيش	١٣٦٠٠٠٠
ليرة في سبيل الدرك	١٩٢٧٤٤٨
ليرة في سبيل الأمن العام	٤٣٠٨١
ليرة في سبيل اللاجئين	٣٢٣٣٣٣٧
المجموع	٦٥٦٣٨٦٦

وهناك مبلغ ١٥٩٨٩٥٢ ليرة هو من لوزارة الاقتصاد على الخزينة ثمن لإعاشة اللاجئين.

وأود ان اصرح في هذه المناسبة ان المنظمات الدولية لم تستلم جميع شؤون اللاجئين. فان الحكومة اللبنانية مضطرة إلى الاهتمام ببعض هذه الشؤون وسيكلفها الأمر لا أقل من ثلاثمئة ألف ليرة شهرياً، أي ٣٦٠٠٠٠٠ ليرة في السنة. وسيكون العجز في ضريبة فلسطين في آخر السنة ٤٨٠٠٠٠٠ ليرة فكيف يغطي هذا العجز إذا ألغيت الضريبة منذ الآن وإذا استعملت كل واردات المصالح المشتركة في الموازنة العادية؟

تقديرات الواردات

ويقول الأستاذ لحود ان الحكومة قد زادت تقديرات الضرائب المباشرة في مشروع الموازنة لكي تدل على ان نسبة هذه الضرائب آخذة في الارتفاع وليس لي الزميل الكريم ان أعطيه بعض الأرقام.

بلغت واردات الضرائب المباشرة في سنة ١٩٤٧:

١٧٩٢٦٢٣	ضريبة الأملاك المبنية
٦٨٢٢٨٤	ضريبة الأراضي
٨٨٩٦٧٦٧	ضريبة الدخل
٥٤٧٥٩٧	الأغنام
١٧٤٨٣٦	الأجهزة اللاسلكية
٣٤٢٥١٣	الرسوم على السيارات الخاصة
٣٣٦٢٣	رسوم الأجر
١٢٤٧٠٢٤٣	المجموع

فلو أخذنا بعين الاعتبار الزيادات التي تقترح الحكومة إدخالها على الضرائب المباشرة وإمكان تدني الأرباح في سنة ١٩٤٩ لسلم معي الزميل الكريم ان تقديرات الضرائب المباشرة في مشروع الموازنة صحيحة.

اقترح تخفيض الضرائب

ويقترح الأستاذ لحد إلغاء الزيادة في بعض الضرائب وتخفيض البعض الآخر. فإذا سلمنا بهذا الاقتراح بلغ النقص في الواردات ما يلي:

١٢٥٠٠٠٠	في ضريبة الأملاك المبنية (المقترح تخفيض معدلها إلى ٥ بالمئة)
٧٠٠٠٠٠	ضريبة الأملاك غير المبنية
١٧٥٠٠٠	الرسوم على الجهازات اللاسلكية
٤٠٠٠٠٠	رسم الطوابع
٣٥٠٠٠٠٠	في رسوم المواد الملتهبة
٣٥٠٠٠٠	الترابة
٥٠٠٠٠٠٠	على الأقل في المصالح المشتركة (إذا سلمنا بأن الأستاذ لحد يقترح تخفيضها بنسبة ٢٥ بالمئة)
٢٥٠٠٠٠٠	رسوم التبغ والتبناك (إذا سلمنا بالشيء نفسه)
١٣٨٧٥٠٠٠	المجموع

وانني أكتفي الآن بإيراد هذا الرقم بدون ان أناقش الزميل الكريم فيه إذ سبق لي القول إنني لن أعالج قضية الواردات قبل ان ينتهي المجلس من البت في موازنة النفقات .

وإنني أغتنم هذه الفرصة لأعلن مرة أخرى ان الحكومة مستعدة للتعاون مع حضرات النواب في سبيل تخفيف الأعباء عن المكلف اللبناني . فالحكومة منبثقة عن هذا المجلس وكلاهما منبثقان عن الشعب .

النفقات

ولنتقل الآن إلى موازنة النفقات . فقد كنت قبل ان أتولى وزارة المالية أسائل نفسي كيف تنفق الدولة أموالها . أما الآن فدعوني أوضح هذه النقطة .

لقد وزع الأستاذ لحود نفقات الدولة على الطريقة التي ارتأها . فلأوزعها أنا على طريقتي وربما كانت أقرب إلى الحقيقة .

الموظفون

إذا استثنينا عدد أفراد الجيش فإن مجموع عدد الموظفين يبلغ ١٨٠٨ موظفين يتوزعون كما يلي :

١٤	رئاسة الجمهورية
٢٧	مجلس النواب
٢٦	رئاسة مجلس الوزراء
٧٢٤	وزارة المالية
٢٢٧	وزارة الداخلية (الإدارة والدعاية والنشر)
٢١٠٠	الدرك
٦٣٥	الشرطة
٢٠٠	الأمن العام
١٥٨	وزارة الخارجية والمغتربين
٦٠٤	وزارة العدلية
٣٩٣	وزارة الأشغال العامة
٢٢٤٧	وزارة التربية الوطنية

١١٧	وزارة الاقتصاد الوطني
٣٠١	وزارة الزراعة
٦٠٥	وزارة البريد والبرق
١٢	وزارة الدفاع الوطني
٤١٩	وزارة الصحة والإسعاف العام
٨٨٠٨	المجموع

ونلاحظ ما يلي :

٢٩٣٥	١ - ان عدد قوات الأمن
٢٠٧٤	٢ - ان عدد أفراد الهيئة التعليمية والحجاب والخدمة الملحقين بها
٣٨٩	٣ - ان عدد الأطباء والموظفين والممرضين والخدم في المستوصفات والمستشفيات والمفرزات الصحية
٥٣٩٨	المجموع

فيكون عدد الموظفين في سائر الوزارات والمصالح ٣٤١٠ موظفين.
أما نسبة الرواتب فهي كما يلي :

النسبة المئوية	ليرة لبنانية	
١٠,١٨	٧٣٨٩,٤٤	موظفو الدولة (بدون موظفي المحاكم ومعاهد التعليم والمؤسسات الصحية ورجال الأمن الداخلي والجيش)
٣٢,٧٢	٢٣٧٥٨١٧٠	الموظفون كافة بما فيهم الموظفون المذكورون أعلاه وما عدل الجيش

وإذا كنت قد استثنت الجيش فلأن الجنود لا يتقاضون أي راتب أو يتقاضون راتباً ضئيلاً جداً في البلاد التي
توجد فيها خدمة إجبارية. أما في بلادنا فإن جميع الجنود من المتطوعين الذين يتقاضون راتباً. لذلك فلا مجال
للمقارنة بين الحالة في بلادنا والحالة في البلاد الأخرى.

أنا لا أنكر انه يمكن تخفيض عدد الموظفين ولكن هذا التخفيض لن يكون بالقدر الذي يتصوره البعض. كما

انه لا يجوز ان يتم دفعة واحدة. وتعتقد الحكومة انه لا يمكن معالجة هذه القضية إلا على أساس مشروع قانون الموظفين الموجود بين أيديكم ومشروع الملاكات الذي أحيل إليكم.

كيف توزع النفقات

وإذا أخذنا بعين الاعتبار انه لا يمكن المحافظة على الأمن بدون درك وشرطة، وانه لا يمكن نشر العلم وفتح المدارس بدون معلمين، وانه لا يمكن إدارة المستشفيات والمستوصفات بدون أطباء وممرضين، وانه لا يمكن قيام محاكم في البلاد بدون قضاة ومساعدين قضائيين، أمكننا توزيع نفقات الدولة على الأساس التالي:

النسبة المئوية	نوع النفقات
٠,٩٠	السلطات العامة
٢,٦٧	المحاكم المدنية
١٤,٢٠	نفقات اجتماعية (سجون - تربية - صحة وإسعاف عام)
١٢,٨١	الأمن
٢٢,٢٢	الدفاع الوطني
٣,٥٠	نفقات استثمار (بريد و برق - ملح - جريدة رسمية)
١٨,٨٧	أشغال عمرانية (طرق - مباني - مياه - أشغال زراعية)
٠,٥٨	العاديات والفنون الجميلة
١,٤٠	إعانات - منح إعاشة للطلاب - منح مدرسية - إعانات لجمعيات ومؤسسات عامة
٠,٨١	نفقات سرية ونفقات تمثيل وتشريفات في الداخل والخارج
٠,٧٨	الدعاية والنشر
٠,٥٨	المؤسسات والمؤتمرات الدولية
١٠,١٨	الموظفون الباقون
٣,٨٠	لوازم ونفقات إدارية
٣,٧٢	التقاعد وتعويضات الصرف
١,٠٤	اعتماد إجمالي للترقيات
١,٠٣	احتياطي لنفقات غير منتظرة

ومن هذا يتبين ان أموال الدولة لا تنفق على الموظفين فحسب، بل انها تنفق في أبوابها وعلى وجه صحيح. ثم انه يجب ان لا يغرب عن البال عندما نتحدث عن المشاريع في الموازنة العادية ان هناك موازنة استثنائية للمشاريع الإنشائية بلغ مجموعها كما تقدم ٦٢٥٨٥٦٥٠ ليرة أعلاه.

سيارات الدولة

ان الحكومة تسلم مع حضرات الخطباء ان استعمال سيارات السياحة في الدولة غير منظم تنظيمياً صحيحاً وهي تعد بمعالجة هذه القضية معالجة فعالة في القريب العاجل. ولكنني أحب أن ألفت النظر إلى ان هناك نوعاً آخر من السيارات زاد في بعض الوزارات والمصالح كالشرطة والدرك والجيش والأشغال العامة والزراعة والصحة. وهذه الزيادة لا بد منها وقد أصبحنا الآن في عصر الآليات.

الإيجارات

والحكومة تشاطر أيضاً رأي الذين قالوا بان على الدولة ان تبني بدلاً من ان تستأجر. وهذا ما حملها على ان تقرر بموجب المرسوم رقم ١٢٦٦٩ تاريخ ١١ آب سنة ١٩٤٨ تشكيل لجنة في كل محافظة مهمتها تصنيف أملاك الدولة كافة، وتخمين بدل طرح الأملاك التي ترى اللجنة وجوب بيعها. وما الغاية من هذا التدبير سوى بيع القسم الأكبر من أملاك الدولة وتخصيص حاصل البيع لإنشاء الأبنية الحكومية. ومن المنتظر ان تنجز هذه اللجان عملها في هذين الشهرين.

ثم ان الإيجارات لا تنفق كلها على الأبنية التي تستغلها الحكومة في الداخل. فإن إيجارات المفوضيات والفنصليات تكلفنا ٣٧٥٠٠٠ ليرة في السنة. وهذا ما حدا بالحكومة إلى التفكير بمشروع يرمي إلى مشتري الأبنية اللازمة لبعثاتها في الخارج، على ان لا تكلف الصنفقة سنوياً أكثر من الاعتماد المرصد للإيجارات. وهكذا لا تمضي عشر أو خمس عشرة سنة إلا وتكون الدولة قد دفعت أثمان جميع الأبنية التي ستبتاعها في الخارج.

نفقات التمثيل - التمثيل الخارجي الجيش - الإذاعة

انني أترك لدولة رئيس مجلس الوزراء وحضرات الزملاء ان يردوا على الملاحظات التي أثارها بعض الخطباء حول هذه المواضيع.

التقاعد

وقد أعرب الأستاذ لحود عن قلقه من ان واردات صندوق التقاعد لا تكفي لتغطية الأعباء المترتبة عليه. أنا لا أنكر ذلك، ولكنني أحب أن ألفت النظر إلى ان المبادئ الحديثة لا توجب ان يكون صندوق التقاعد متوازناً تمام التوازن. فان التأمينات الاجتماعية قائمة في جميع البلدان التي طبقها على أساس مساهمة ثلاثية، أي مساهمة الأجير نفسه، ومساهمة رب العمل، ومساهمة الدولة، والدولة هي رب العمل بالنسبة لموظفيها. ولكن هذا لا يمنع من ان تدرس الحكومة هذا الموضوع.

التلفون

طلب الأستاذ لحد تنظيم مصلحة التلفون وفرض رقابة وزارة المالية على حساباتها، ووضع ملاك خاص لموظفيها.

ويسر الحكومة ان تقول ان قانون ٧ أيار سنة ١٩٤٨ القاضي بتنظيم الشؤون المالية في مصلحة التلفون ينص على ما يلي :

- ١ - إيجاد موازنة صناعية لمصلحة التلفون تلحق بموازنة الدولة العامة، وتعرض معها على مجلس النواب، وتنفذ وفقاً للأصول المنصوص عليها في قانون المحاسبة العامة. وستعرض عليكم هذه الموازنة عدماً قريباً.
- ٢ - تعيين لجنة لمراقبة الاستثمار مؤلفة من ممثلين عن وزارات المالية والأشغال العامة والبريد والبرق، اما ملاك موظفي التلفون فقد وضع بموجب المرسوم رقم ١٤٢٢٨ تاريخ ٢٨/١/٤٩ الذي قضى - فضلاً عن ذلك - بتنظيم شؤون الموظفين المسلكية، من تعيين وترقية وتأديب ونقل الخ... تنظيمياً دقيقاً.

المادتان ٧٣ و ٧٦ من قانون الموازنة

ان المادتين المذكورتين تنصان على ما يلي :

«المادة ٧٣ - يرخّص للحكومة ان تدون إلى البند الوحيد من الفصل الوحيد من الباب السادس عشر (نفقات السنين السابقة) من موازنة سنة ١٩٤٩ بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء الاعتمادات التي أرصدت في موازنة سنة ١٩٤٨ لوزارتي الخارجية والدفاع الوطني والتي صرفت بصورة سلفات لم تسدد قبل نهاية المدة المتممة لدورة سنة ١٩٤٨ المالية».

«المادة ٧٦ - ان الاعتمادات وأقسام الاعتمادات المرصدة

- ١ - للإنشاءات والأشغال الجديدة وأشغال الصيانة ما عدا صيانة الطرق الدائمة.
 - ٢ - لتموين الجيش وقوات الأمن الداخلي وشراء معدات جديدة.
 - ٣ - لشراء معدات ولوازم طلبت من بلدان بعيدة يمكن تدويرها إلى موازنة السنة التالية بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء على ان يخصص للغايات نفسها. وتلغى الاعتمادات المدورة بموجب قانون قطع الحساب.
- لا تدور سوى الاعتمادات وأقسام الاعتمادات المتعلقة بنفقات عقدت وفقاً للأصول وبوشر بإنفاذها قبل ٣١ كانون الأول من السنة الحالية المختصة».
- وقد استغرب الأستاذ لحد هاتين المادتين بحجة انهما تجيزان تدوير اعتمادات من سنة إلى سنة أخرى بمرسوم دون ان تخضع لرقابة المجلس، وفي ذلك ما فيه من سابقة خطيرة ومنافاة لمبدأ السياسة المالية.
- وانني لا أدري سبباً لاستغراب الأستاذ لحد. فان المادة ٧٣ هي صورة طبق الأصل عن المادة ٤٠ من قانون

موازنة سنة ١٩٤٧. وما الغاية منها سوى تسهيل المعاملات المالية ليس إلا. فان الصديق الكريم - وقد سبق ان كان وزيراً للمالية - يعرف ولا شك ان رواتب الجيش وبعض نفقاته لا يمكن ان تدفع إلا بصورة سلفة تسدد فيما بعد نظراً لتشتت الوحدات العسكرية. كما وان نفقات البعثات الخارجية لا يمكن ان تدفع على غير هذه الصورة للسبب نفسه. وبما ان تسديد بعض هذه السلفات يتأخر أحياناً إلى ما بعد انتهاء المدة المتممة، وبما ان التسديد لا يتم إلا إذا صدرت حوالات صرف قانونية بالمبالغ التي أنفقت من أصلها، وبما انه لا يجوز - بعد انقضاء المدة المذكورة - ان تقيد هذه الحوالات على الموازنة السنة المنصرمة، فقد أصبح من الواجب - وفقاً للأصول المالية المتبعة - ان تقيد الحوالات على الاعتمادات التي ترصد كل سنة في الموازنة لدفع نفقات السنين السابقة.

فالغاية من المادة ٧٣ هي إذن الترخيص للحكومة في ان تدور إلى باب نفقات السنين السابقة في موازنة السنة الجارية اعتمادات سبق لمجلس النواب ان صدقها وسبق للوزارة المختصة ان عقدتها بصورة قانونية وأنفقتها بصورة سلفة، إلا انها لم تتمكن من تسديدها ضمن المدة المتممة بسبب تشتت الدوائر أو بعد المسافات.

وما قلته عن المادة ٧٣ أقوله عن المادة ٧٦. فإن الاعتمادات المقصود تدويرها هي بصورة خاصة اعتمادات الأشغال التي لم تنجز قبل ٣١ كانون الأول من السنة، أي الاعتمادات التي تكون قد سبق لمجلس النواب ان صدقها وللوزارة المختصة ان عقدتها بصورة قانونية إلا انها لم تتمكن من استعمالها خلال المدة المتممة بسبب عدم إنجاز الأشغال.

وأود أن ألفت نظر الزميل الكريم إلى ان تدوير اعتمادات الأشغال عادة تمت عليها الحكومات - بما فيها الحكومة التي كان هو عضواً فيها - منذ أكثر من عشرين سنة ولكن بدون ان يكون في التشريع اللبناني نص صريح يجيزها. وقد أردنا نحن ان نوجد هذا النص لكي يجري تدوير اعتمادات الأشغال - وهذا أمر لا مفر منه - ضمن نطاق قانوني.

وأود ان أطمئنه أيضاً إلى ان ليس في الأمر سابقة خطيرة ومنافاة لمبدأ السياسة المالية. فان النص الذي نقترحه موجود في بلدان أخرى عريقة في المحافظة على القواعد الدستورية والمالية.

الاحتياطي لنفقات غير منتظرة

لقد استغرب الأستاذ لحد ان يبلغ الاعتماد المرصد في هذا الباب مليوناً ونصف مليون ليرة تقريباً. ولو كنت مكانه لاستغربت الأمر أيضاً. أما الحقيقة فان في القضية سوء تفاهم ناتج عن خطأ مطبعي ارتكب عند طبع جداول الموازنة ولم تلاحظه وزارة المالية إلا بعد إرسال النسخ إلى المجلس. فان الاعتماد المرصد في باب الاحتياطي يجب ان يقسم إلى بندين على الصورة التالية:

البند الأول - احتياطي لترقيات الموظفين ٧٥٠٠٠٠ ليرة.

البند الثاني - احتياطي لنفقات غير منتظرة ٧٣٠٦١٣ ليرة.

يجب ان يحتوي قانون الموازنة على نص يميز للحكومة ان تنقل الاعتماد المرصد في البند الأول إلى مختلف بنود الموظفين في الموازنة بمرسوم يتخذ في مجلس الوزراء. وسنرجو من اللجنة المالية الموافقة على هذا التعديل. كما اننا سنرجو منها إضافة مادة جديدة تقضي بإلغاء المادة ٣٨ من قانون موازنة سنة ١٩٤٧ التي تنص على ما يلي: «يحق للحكومة ان تنقل إلى بنود الموازنة غير بنود الرواتب بمراسيم تتخذ في مجلس الوزراء الاعتماد الذي يرصد سنوياً في بند الاحتياطي لنفقات غير منتظرة».

ومع ان مشروع قانون المحاسبة العامة الموجود بين أيديكم لا يحتوي على مثل المادة المذكورة فإن الحكومة ترغب في إلغائه منذ الآن.

الخلاصة

هذا ما أردت ان أقوله جواباً على حضرات الزملاء المحترمين الذين تكلموا في موضوع الموازنة. وقبل ان أختتم هذا الرد لا بد لي من ان أقول كلمة عامة في النفقات:

ان الحكومة لا تنكر ان في الإمكان الاقتصاد في النفقات. وهي ساعية إلى ذلك طاقة جهدها. وهذا الذي حملها على إنجاز الملاكات وإحالتها إلى المجلس. وستساعد هذه الملاكات كما سيساعد قانون الموظفين العتيد على الحد من التعيينات والترقيات الاستثنائية. كما انها ستساعد على إيجاد الدواء الشافي الحاسم لمعضلة التوظيف والموظفين.

أما قانون المحاسبة العامة الذي أحيل إليكم فسيساعد على مراقبة نفقات الدولة مراقبة فعالة في جميع مراحلها. وسيساهم في هذه المراقبة التفتيش المالي الذي يقضي هذا المشروع بتعزيزه، وديوان المحاسبة الذي يقضي المشروع بإنشائه. هذا فضلاً عن المراقبة الإدارية التي سيجريها الرؤساء في جميع الدوائر والمصالح.

والحكومة تأمل ان يكون هذان المشروعان فاتحة عهد جديد في الدولة.

(تصفيق)

الرئيس: الكلمة للسيد بهيج تقي الدين

بهيج تقي الدين:

حضرات الزملاء، انني إذ أعلق على بيان معالي وزير المالية لا أنبري أرد الهجوم المعاكس الذي شنّه معاليه على بيان حضرة الزميل الأستاذ اميل بك لحود، فالأستاذ لحود آخر من يحتاج لمثل هذه المعونة ولكني استمعت بكثير من اللذة والانتباه إلى إيضاحات معاليه واستمعت قبلها إلى بيان حضرة الزميل لحود الرائع وأريد أن أعلق على ما جاء في بيان معالي وزير المالية بكثير من الإيجاز فأكون قد بينت رأيي كنائب وكعضو في اللجنة المالية وكمقرر لها في البيانين. ان في مشروع الموازنة كثيراً من مواطن الضعف التي كانت ولا تزال على مر الزمان مبعثاً

للشكوى سواء أكان ذلك داخل المجلس أو خارجه ولعل معاليه قد وضع يده على موطن الشكوى والتذمر إذ قال في خطابه: ان الحكومة قبل ان تدرس الواردات درست النفقات. وأعتقد ان الحكومة لجأت إلى مبدأ مالي معكوس لأنها، وقد درست أرقام النفقات، شئت ان توجد التوازن بين النفقات والواردات وان تسد الثغرة التي يمكن ان تحدثها هذه النفقات فليجأت إلى فرض ضرائب هي التي شكونا منها وفي رأيي انه كان على الحكومة ان لا تضع أرقام النفقات إلا بعد ان تتعرف إلى إمكانياتها من جهة المداخل فلا تضع أعباء جديدة على المكلف اللبناني. وهذا الرأي البديهي هو مستمد من المنطق الذي يجب ان تستوحيه الحكومات والأفراد وإني أعطيكم مثلاً على هذه الملاحظة: أعيدكم إلى ضريبة الأملاك المبنية التي وضعتها الحكومة هذه السنة في الموازنة أو بالأحرى إلى إعفاء عبء كانت أزاحتها عن كتف المكلف ثم عادت ترجعه لا لأنها تعتبر ان هذه الضريبة كانت ضريبة عادلة بل لأنها تحتاج لسد نفقاتها فراحت تفتش عن ضريبة جديدة تضعها على عاتق المكلف اللبناني.

ذكرت الحكومة في فذلكتها صفحة (٣) انها شاءت في سنة ١٩٤٧ ان تشجع البناء فاستصدرت قانون ٤ آذار سنة ١٩٤٧ الذي ينص على إعفاء الإنشاءات الجديدة من الضريبة على الأملاك المبنية لمدة ٥ سنوات بعد السنة التي تنجز خلالها الأعمال ثم تستطرد فتقول: «غير انه تبين للحكومة ان الأبنية الجديدة تؤجر ببدايات كبيرة جداً وان هذه البدلات كافية لتشجيع الأهلين على الإقبال على البناء لذلك لا يمكن للحكومة ان تستمر في الإعفاء الذي يحرم الخزينة من هذه الضريبة».

سادتي: أسمح لنفسني بأن أقول انني لم أفهم المنطق من هذا الرجوع إلى هذه الضريبة التي اعتبرتها الحكومة منذ سنة ونصف سنة انها مرهقة فألغتها ثم عادت تقول اليوم «انه يجب ان تعود إلى وضعها لأننا رأينا ان وضع الضرائب على المالك لم يكن من نتيجته التوقف عن البناء بل بالعكس الاستمرار على البناء».

لم يكن الإلغاء معناه الاستمرار في البناء وان ما تريدون ان ترجعوه على المالك من الضرائب سيوضع على رأس المستأجر لأنكم إذا أرهقتم المالك بضريبة جديدة فسيضطر بها لزيادة بدل الإيجار. وهذا آخر ما يجب ان يصدر عن عمل حكومي. لذلك أرجو من اللجنة والمجلس ان يوافقاني على ذلك عندما نصل إلى بحث الواردات لأنني أعتبر ان وضع ضريبة جديدة ألغيت منذ سنة ونصف ليس في ذلك عدل ولا إنصاف هذا مثل أعطيه لأقول للمجلس الكريم ان الحكومة وقد رأت ان رقم النفقات متضخم، شئت ان تسد العجز في النفقات بتفتيشها عن ضرائب جديدة مرهقة لا يمكن ان نسلم بها.

وما قلته عن هذه الضريبة أقوله عن الضرائب الباقية التي تعتبر الحكومة انها وضعتها على أشياء كمالية كالضرائب على أجهزة الراديو والسيارات الخ... ان ما سمته الحكومة كماليات أصبح ضروريات نظراً للدرجة التي بلغتتها المدنية في هذا العصر.

ثم إني استمعت إلى نظرية معالي وزير المالية فيما يتعلق بالضرائب بقول معاليه: «ان هناك مبدأً جديداً برز بعد الحرب وهو الإصرار على الاستمرار باستيفاء الضرائب غير المباشرة والتقليل من تكليف الجمهور بدفع ضرائب

مباشرة. لم أسمع بهذا الرأي قبل الآن فطالما يحمله معاليه إلينا الآن يجب ان يكون قد اطلع عليه. ولكني، وأنا لست عريقاً في الأمور المالية، أعرف ان هناك دولاً راقية يضرب بها المثل سواء في نظمها المالية أو الاجتماعية أو بإنصافها بوضع الضرائب تصر على التخفيض عن كاهل المكلف من الضرائب غير المباشرة وزيادة الضرائب المباشرة وهذا عكس ما قاله معاليه وما نفعله نحن الآن. وهل في تأخر بروز هذا المبدأ حتى اليوم ما يطمئن إلى انه يعيش؟ ان هذا المبدأ الذي برز في الحرب أو ما بعدها لا يعيش كثيراً ونعلم ان انكلترا تستوفي ضرائب مباشرة تبلغ ٩٠٪ من مجموع وارداتها هذا ما نعلمه بالسمع وهذا يدل على جرأة لأن الحكومات الجريئة التي لا تخشى في وضعها أي نظام سواء أكان مالياً أو غير ذلك تعتمد إلى وضع الضريبة المباشرة بجرأة وتنقصها هذه الجرأة حين تتلوى في وضع الضرائب.

لذلك يسمح لنا معالي وزير المالية ان نقول: ان ما نطالب به من توازن بين الضرائب المباشرة وغير المباشرة لا يمكن ان يكون بجعل الضرائب المباشرة ٨ ملايين وان تزيد الضرائب غير المباشرة على ٤٥ مليون. لا يعقل ان يبقى هذا التفاوت بين هاتين الضريبتين في بلد ديموقراطي ولا يمكن ان نرضى نحن نواب الشعب ان يرهق المكلف اللبناني المسكين بضريبة غير مباشرة على هذا الشكل وليسمح لنا معاليه ان نقول: ان هذا المبدأ الذي برز بعد الحرب يا معالي الوزير يمكن ان يبرز في غير هذا البلد ولا يمكن ان يكتب له النجاح في لبنان الذي نريده ان يبقى ديموقراطياً.

يقول معاليه ببيانه: «ليقل لنا الخطباء كيف نوجد التوازن بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة». نحن هنا يا سيدي لنراقب أعمال الحكومة ولنرشدها، نحن هنا لنقرر بصورة نهائية ما يعرض علينا من ضرائب وقوانين. لكن صريحين لا يطلب من المجلس ان تكون له المبادرة في أمر خطير كهذا الأمر. يطلب منا ان نرشدكم إلى الخطة المثلى. نقول لكم يجب إيجاد التوازن بان تقتصدوا قليلاً بالنفقات حتى إذا اقتصدتم وجعلتم لهذه الدولة الهيكل المعقول وخفضتم في كثير من نفقاتكم وأصبحت إمكانيات الدولة معقولة فيقل هذا الرقم الهائل والتفاوت بين النوعين من الضرائب. اما ان تكلفونا نحن بان نفتش لكم عن الأرقام في زوايا الموازنة، هذا ليس من واجبنا ولكن من واجبكم انتم قبل ان يكون من واجب السلطة التشريعية.

يقول معالي وزير المالية في بيانه أيضاً: «انه يريد ان يبين الخطة التي وضعتها الحكومة في صدد الضرائب». وأنا أتساءل عما إذا كانت الحكومة وضعت خطة جديدة في وضعها الميزانية. انكم تلاحظون انها لم تغير شيئاً في المبدأ بوضع مشروع الموازنة في السنة الجارية وانا لا ألوم الحكومة ووزارة المالية في ذلك ولكن ألوم كل حكومة تأتي فتأخذ الميزانية السابقة أساساً للميزانية اللاحقة وإليكم مثلاً على ذلك: يعرض على اللجنة المالية، وهنا يظهر لكم الزيادة في النفقات، ان الدائرة الفلانية تطلب هذه السنة ١٠ آلاف ليرة ثمناً للمفروشات ونرى في خانة سنة ١٩٤٨ عشرة آلاف ليرة أيضاً، يعني ان نفس الرقم لم يتغير في السنتين. فهل من الضروري ان ينفق كل سنة على المفروشات عشرة آلاف ليرة؟ وهكذا قل عن بقية البنود.

ثم يقف أحدنا ويقول: لا نريد رصد ربع مليون ليرة للإذاعة لماذا؟ الآن الأستاذ اميل لحود لا يتذوق الفن؟ كلا بل ما لا نوافق عليه نحن هو ان تأتي الحكومة هذه السنة وتطلب نصف مليون ليرة لإصلاح أو شراء آلات للإذاعة بينما نعلم ان المهاجرين تبرعوا بمحطة إذاعة للبنان ويمكننا ان ننتظر قليلاً ريثما تأتينا هذه المحطة بدلاً من ان نشترى محطة جديدة، عندما نرى الحكومة تقترح علينا بالحاجات الضرورية وتلجأ إلى إنفاق ربع مليون ليرة لتحسين صوت المغني، نقول نريدكم ان تنفقوا على الكماليات بعد ان تؤمنوا للشعب الضروريات. واما فيما يتعلق بإيراد المصالح المشتركة فقد ذكر معالي وزير المالية في بيانه ان إيرادات لبنان من هذه المصالح كانت كما يلي: عن سنة ١٩٤٦ ٢٠ مليون ليرة وعن سنة ١٩٤٧ ٢٧ مليون ليرة وعن سنة ١٩٤٨ ٢٦ مليون ليرة واحتتم معاليه إيضاحه بقوله: «إني تعودت ان آخذ الحد الأدنى في تقدير واردات المصالح المشتركة لأسباب لا يمكنني ان أبوح بها الآن». كلا يا معالي الوزير كان يجب عليك ان تأخذ الحد الوسط في تقدير هذه الواردات وقلت أيضاً ان هناك أسباباً لا تريد ان تبوح بها وهي التي أوجبت عليك ان تضع رقم ١٦ مليون ليرة لواردات المصالح المشتركة في هذه السنة حتى لا تكون مخطئاً فاسمح لي ان أقول لك منذ الآن انك مخطئ في ذلك. لقد كنتم معاليكم الأسباب لسبب لا أعرفه ولكن معلوماتنا هي ان إيرادات الجمارك هذه السنة اذا لم تعادل إيرادات السنة الماضية فهو لا يتجاوز نقصها ٥٪ عن السنة الماضية بينما قدرتم في إيرادات الجمارك نقصاً يتجاوز ٤٠٪.

كلما طلبنا منكم اعتماداً لإصلاح طريق أو مشروع عمراني في المناطق تقولون ليس لدينا مال. لماذا تخبئون هذه الستة أو السبعة ملايين؟ انكم تقولون انها للمشاريع الإنشائية فاسمحوا لي ان أقول لكم بصراحة اننا لسنا بحاجة إلى مشاريع إنشائية قبل ان تستوفي البلاد حاجتها من الطرقات. ان الطرق البسيطة هي أوجب بالإصلاح من الطرقات الكبرى. أعطونا هذه الملايين التي تخبئونها عنا حتى تخصصوها لمشروع إنشائي وأنفقوها على ما طالبنا به هذه السنة وعندما يتوفر لكم المال تحققون هذه المشاريع الإنشائية.

تقولون اننا لا نريد ان تحرم الخزينة من إيرادات ضريبة الأملاك المبنية. وقد جاء في الفذلكة ان هذا الإيراد لا يتعدى ربع مليون ليرة. ليسمح لنا معالي وزير المالية ان نقول له بصورة عامة بعد ان وفي حضرة الزملاء درسهم لهذه الموازنة، ان هناك ما يمكن ان أسميه كسلاً في أمر تخفيض النفقات وأنا أعلم ان معالي وزير المالية ليس وحده مسؤولاً عنه ولكنني أقول ان الحكومة لا تريد ان تضع حداً لهذا الإسراف الذي نلمس أثره في كل صفحة من صفحات هذه الموازنة. ولا يكفي ان تقولوا لنا ان في بلاد الغير يباع البنزين والكاز وغير ذلك من المواد التي تضعون عليها الضرائب بأسعار تفوق أسعارها عندنا. فإذا كان في بلاد الغير لا يتجاوز رقمها الرقم الذي تكلفون به اللبناني ففي بلاد الغير إمكانيات لا تتوفر في لبنان.

تقولون ان عدد الموظفين في لبنان ٨٨٠٠ موظف وأنا أقول ان في لبنان مليون نسمة نصفهم نساء و١٥٪ اولاد وكهول ومهما أريد أن أكون متساهلاً يجب ان يسقط ٦٠٪ من مجموع سكان لبنان حيث نرى كم يجب ان يكون في لبنان موظفين. وعندما تأتي يا معالي الوزير وتقول ان في لبنان ٨٠٠٠ موظف من أصل ٤٠٠ ألف

مكلف لبناني فأظن ان النسبة المئوية غير معقولة ولا يجب ان تمر بهذا الرقم دون ان تتذكر ان لبنان بلد صغير لا يتجاوز عدد أهله ذكوراً ٤٠٠ ألفاً ومجموع سكانه المليون نسمة. فلا يحق لكم والحالة هذه ان يكون لمليون نسمة ١٦ ألف موظفاً.

سادتي، هذه كلمة شئت ان أعلق بها على بيان معالي وزير المالية وأريد أن أختمها بما استهل معاليه كلمته لجهة التفسير القانوني الذي أعطاه لقضية التأخير في تقديم الموازنة وأعتقد ان هذا التفسير منهوك ولعل زملاء معاليه الوزراء المحامين يوافقوني على ذلك. وإذا كان النص الدستوري الذي ذكره معاليه في المادة ٨٣ لم يفرض على الحكومة عقوبات، لا سمح الله، فهذا لا يعني انه غير ملزم لها بتقديم مشروع الموازنة وفقاً لما جاء في الدستور.

قلت في تقرير اللجنة أثناء درس الموازنة ان هناك تأخيراً ومخالفة دستورية في تقديم الموازنة لم تنفرد هذه الحكومة في ارتكابه. ولكن أرجو من معاليكم ان تطلبوا تفسيراً يكون أقرب إلى المنطق من هذا التفسير وان لا تنهكوا القانون بمثل هذا التفسير لأن الدستور ينص على تقديم الموازنة في دورة تشريعية وها انكم تقدمونها بعد شهرين من الوقت المحدد في الدستور.

وزير المالية: مقاطعاً، انا لا أقبل بأن أرتكب مخالفة دستورية وأنا مستعد للاستقالة إذا كانت هناك مخالفة دستورية.

بهيج تقي الدين: متابعاً، لم نصل إلى موضوع الاستقالة ولكن لا نريد يقال خارج المجلس ان هذا المجلس، وانتم منه، قد تأخر في درس الموازنة، بل انتم تأخرتم بتقديمها وليست حكومتكم أول حكومة أقدمت على ذلك بل هنالك حكومات سابقة فعلت ما فعلتم.

قلت ان الحكومات السابقة تعودت على تأخير تقديم موازنتها وليس في الدستور نص إلزامي أو عقوبة قل لي يا معالي الوزير ماذا تفهم بالإلزام وبالعقوبة؟

اميل لحود: مقاطعاً، لماذا نص الدستور على ان تدرس الموازنة في تشرين؟

بهيج تقي الدين: متابعاً، يجوز لك ان تقول يا معالي الوزير ان ليس هناك إلزاماً إذا لم يكن هناك نص لأن كل نص ينطوي على إلزام ومجرد وجود نص معناه إلزام. ويدعوني واجب الإنصاف لأن أقول ان كل ما نوجهه من انتقادات لا يمكن ان ينصب على وزارة المالية وحدها. انت يا معالي الوزير تفعل واجبك ولكن نرجو ان تعتبر، ونحن أول من نشيد بجهودك، انك لست منفرداً بوضع هذه الموازنة ولا نجعلك وحدك مسؤولاً بل نجعل زملاءك مسؤولين أيضاً وفي طليعتهم دولة رئيس الوزارة الذي تغيب في أخرج أوقات درس الموازنة.

الرئيس: لدى الرئاسة أسماء ثمانية نواب من طالبي الكلام وحتى الآن لم يتكلم سوى خطيب واحد

وأراكم تخرجون من القاعة فهل تريدون ان يتكلم في كل جلسة نائب واحد ولدي للجلسة المقبلة عدة أسماء من طالبي الكلام.

إبراهيم عازار: الحكومة تكلمت مدة ساعتين ولم تترك لنا فرصة فإذا أرادت الرئاسة ان تؤجل الجلسة للغد. الرئيس: عهدي بكم ان تبقوا في الجلسة ست ساعات متوالية وأخشى ان تقولوا لي غداً مثلما قلتكم اليوم: نطلب تأجيل الجلسة. الكلمة للسيد عادل عسيران.

عادل عسيران: أولاً أرى ان النصاب مفقود وثانياً ان مشروع الموازنة هو أهم ما يمر في هذا المجلس في بحر السنة فإذا درسنا الموازنة درساً مشبعاً يمكن في المستقبل ان تضع الحكومة ميزانية تكون أوفق لمصلحة الدولة والبلاد. صحيح انه تكلم خطيب واحد في هذه الجلسة إلا ان معالي وزير المالية أفاض ببيان جد مدروس ويجب ان نرد عليه بملاحظات مدروسة أيضاً وحتى تتمكن من ذلك نرجو ان تؤجل الجلسة لنهار غد.

الرئيس: أرفع الجلسة على ان تعقد في الساعة الرابعة من بعد ظهر غد الثلاثاء الواقع في ١٥ شباط سنة ١٩٤٩ لتابعة المناقشة في الموازنة بصورة عامة. (في تمام الساعة الرابعة والنصف مساء)

رئيس مجلس النواب

الإمضاء: صبري حمادة

أمين السر

يوسف ضو

نظر وصدق المحضر

مدير مجلس النواب

الإمضاء: رياض أرسلان

رئيس دائرة المحاضر

أحمد اسبر

الجلسة السادسة

المنعقدة في الساعة الخامسة من بعد ظهر يوم الثلاثاء الواقع

في ١٥ شباط ١٩٤٩

فهرست

١ - تصديق محضر الجلسة السابقة.

٢ - تلاوة الأوراق الواردة.

٣ - المناقشة بصورة عامة في موازنة سنة ١٩٤٩

عقد مجلس النواب جلسته السادسة من العقد الاستثنائي الثاني في الساعة الخامسة من بعد ظهر يوم الثلاثاء الواقع في ١٥ شباط سنة ١٩٤٩ برئاسة عطوفة صبري بك حمادة وعضوية كل من أمين السر السيد يوسف ضو وأمين السر بالوكالة السيد إبراهيم عازار. وتغيب السادة: جورج زوين، حبيب أبي شهلا، الدكتور شهيد الخوري، عدنان الجسر، مايز المقدم، محمد صفى الدين، هنري فرعون. واعتذر السادة: رفعت قزعون، أديب الفرزلي، أمين نخلة، شبلي العريان، وديع نعيم، يوسف الزين، يوسف السكاف، يوسف شمعون.

وجلس في مقاعد الحكومة حضرات السادة: رياض الصلح رئيس الوزارة ووزير العدلية، جبرائيل المر نائب رئيس الوزارة ووزير الداخلية، حسين العويني وزير المالية، حميد فرنجيه وزير الخارجية والتربية الوطنية، أحمد الأسعد وزير الأشغال العامة، فيليب تقلا وزير الاقتصاد الوطني والبريد والبرق، مجيد أرسلان وزير الدفاع الوطني والزراعة.

الرئيس: فتحت الجلسة. لتتل خلاصة محضر الجلسة السابقة.

(فتلا الكاتب خلاصة محضر الجلسة السابقة)

الرئيس: هل من ملاحظة على المحضر.

(سكوت)

الرئيس: صدق المحضر. لتتل الأوراق الواردة.

(فتلا الكاتب الأوراق الواردة التالية):

١ - مشروع قانون وارد بالمرسوم ١٤٣٧١ والقاضي بتأجيل استيفاء الأقساط الشهرية من السلفة الممنوحة

لموظفي الدولة بموجب القانون الصادر بتاريخ أول تشرين أول سنة ١٩٤٧ إلى أول كانون الثاني سنة ١٩٥٠.

- ٢ - مشروع قانون وارد بالمرسوم ١٤٢٦٧ والمرفق بمشاريع ملاكات الدولة المتممة لمشروع قانون الموظفين المحال سابقاً إلى المجلس.
- ٣ - مشروع قانون وارد بالمرسوم ١٤٢٦٨ والمتعلق بالمحاسبة العامة.
- ٤ - مشروع قانون وارد بالمرسوم ١٤٢٦٩ والقاضي بتعديل المادة ١٥٤ من قانون أصول المحاكمات الجزائية.
- ٥ - مشروع قانون وارد بالمرسوم ١٤٣٠٨ والمختص بتعديل المادة ٨١ من قانون العمل.
- ٦ - مشروع قانون وارد بالمرسوم ١٤٣١١ والمختص بقطع حساب موازنة سنة ١٩٤٧.
- ٧ - مشروع قانون مستعجل مكرر وارد بالمرسوم ١٤٣١٢ بإجازة إبرام اتفاقية النقل الجوي المدني بين لبنان وبين إيطاليا الموقع عليها في بيروت في ٢٤ كانون الثاني سنة ١٩٤٩.
- ٨ - مشروع قانون وارد بالمرسوم ١٤٣١٤ والقاضي بان تستبدل وتجمع تحت فقرة واحدة الأعمال المذكورة فيه والواردة بالملحق المرفق بقانون ٤ حزيران سنة ١٩٤٧ والمرسوم ٩٣٤٩ في ٢٦ حزيران سنة ١٩٤٧ القاضيين بفتح اعتمادات للأشغال الإنشائية في المشروع رقم ٣ بشأن إمداد راشيا - الوادي بمياه الشرب من ينابيع عنجر.
- ٩ - مرسوم رقم ١٤٣١٣ يختص باسترداد مشروع القانون المحال إلى المجلس النيابي بموجب المرسوم ٣٣٠٩ في ٨ حزيران سنة ١٩٤٥ والمتعلق بقانون ديوان المحاسبة.

الرئيس: لقد أحييت جميع الأوراق الواردة إلى مراجعها المختصة. والآن نعود للبحث بالموازنة بصورة عامة. الكلمة للدكتور يوسف حتي.

يوسف حتي: دلت المناقشات في موازنة الدولة هذا العام على درس ناضج عميق وطول باع في هذا المضمار من قبل الرؤساء النواب ومن معالي وزير المالية على السواء.

ومع انها بادرة طيبة جداً، فإني أرى ان النتيجة ستكون الموافقة على أبواب الموازنة كما وردت والقبول بالأمر الواقع دون تعديل يذكر أو تخفيض يسر.

ويرجع السبب إلى عدم اعتماد مشروع عام لسياسة اقتصادية عامة ومالية جامعة يؤمن زيادة الواردات ويكون مبنياً على اختيارات قيمة ودراسات فنية.

ولكم سمعنا عن خبراء أجانب كلفوا «سحب الزير من البير» ولكننا لم نقف لهم على رأي منشور، وكان ينتظر ان تتحفنا الحكومة بتقاريرهم على هامش مشروع الموازنة. فهؤلاء من هذا

القبيل يشبهون الوفود التي تذهب إلى الخارج بمهمات حكومية وبرلمانية دون ان تؤدي عند عودتها إلى الوطن حساباً عن خلاصة رحلاتها في تقرير واحد على الأقل.

وإذا أمعنا النظر في حالة الدول التي خرجت من الحروب منهوكة القوى مهدمة الأركان نجد ان وارداتها في الآونة الأخيرة قد زادت وان ميزانها التجاري قد تعادل بفضل السياسة الاقتصادية الرشيدة التي تتمشى عليها.

فضريبة الدخل مثلاً قد فرضت ٩٠ و ٩٥ بالمئة في حالة الأرباح الطائلة مع إعفاء المبالغ التي تدفع للمشاريع العامة، وهي طريقة سلبية عملية لتشجيع الأعمال الخيرية والإحسان بالرغم من جشع الإنسان. ولا أعلم إذا كانت عملية ضريبة أرباح الحرب عندنا قد حلت حتى الآن ولمصلحة من كانت حلولها المتقطعة.

ان تشخيص العلة متفق عليه من جميع النواب ومن رجال الحكومة. ولكن العلاجات الناجعة - وأساليب المداواة مختلف عليها - وكل ما ذكر من هذا القبيل لا يفي بالمرام ولا يضمن الشفاء التام. وليسمح لي حضرات الزملاء الكرام ان أبدي الملاحظات الآتية:

أولاً - ان عدد الموظفين البالغ ٨٠٠٠ حسب رد معالي وزير المالية عدد كبير جداً في بلد كلبنان، ولكن مسألة تخفيض هذا العدد نغمة قديمة جداً يصعب تحقيقها في بلد تسير سكانه العواطف والأهواء النفسانية لحد بعيد. فلو سلمنا جدلاً بان في استطاعة الحكومة الاستغناء عن ستين بالمئة من جيش الموظفين، فلا يمكن ان نحصل من ذلك على وفر لأن معاشات الموظفين الباقين في الخدمة ستزاد حتماً إذا كنا ننتظر منهم القيام بأعباء وظائفهم حسب الأصول.

ثانياً - لم أسمع في تقرير وزير المال كلمة عن العروض الفندقية والزراعية التي منحتها الحكومات السابقة لأناس معظمهم ليس من أصحاب بعض الفنادق أو أرباب الزراعة. فما هي التدابير يا ترى التي اتخذت بحق الذين تصرفوا هكذا بمال الدولة وساعدوا على تبذيره بواسطة الخداع والاحتيال؟

ان القضاء يلاحق من يسرق بارة واحدة من مواطنه، فما هو جزاء الذي يمد يده إلى صندوق الأمة ويسرق مليوناً ومئتي ألف نسمة؟

ثالثاً - إذا أحسن مراقبة الشركات ذات الامتياز واستوفينا منها الرسوم بصورة دقيقة، فاننا بهذه العملية نسد نقصاً كبيراً في موازنة الدولة.

فعلى الحكومة المحترمة ان تأخذ بعين الاهتمام الكلي قضية تأمين هذه الشركات بأجمعها ان لم يكن دفعة واحدة فعلى الأقل تباعاً.

وخلاصة البحث: ان الضرائب لا تخفض عن طريق تخفيض عدد موظفي الدولة، وإنقاص بعض النفقات، ولا تتحسن الحالة المالية في البلاد بإنشاء ديوان التفتيش وإبرام قانون المحاسبات، ولا يعم الخير إذا وضعنا الضرائب على الأملاك المروية حديثاً بواسطة مشاريع الري، ولا إذا استرجعت الدولة ديوانها والقروض من الأهلين، ولا إذا زدنا ساعات عمل الموظفين وألغينا نصف أيام التعطيل الرسمية البالغة ٢٢ يوماً وأمنا المحافظة على الدوام بدقة مع اعتقادي التام بوجوب اتخاذ جميع هذه الخطوات واللجوء إلى كل هذه التطورات والاعتماد على هذه التحسينات لأنها قطرات تجمع ولكن الدواء الناجع للنهوض بهذا الوطن الصغير العزيز هو ان نقلب صفحة جديدة.

أجل علينا ان نقلب صفحة جديدة في تسيير أمور الدولة على أساس منهاج حديث يركز على هيكل حكومي سليم وسياسة اقتصادية حكيمة تشمل جميع مرافق الدولة وتخفف من وطأة الغلاء المستحكم وتزيل الفرق الشاسع بين مستوى المعيشة المادي في لبنان والأقطار المجاورة، ونستعيض بها عن البرامج السياسية المهيمنة على معظم الدوائر. فبدلاً من طرقات سياسية. وقروض سياسية، ونفقات سياسية، وبلديات سياسية، ومشاريع إنشائية سياسية، يجب ان نتبع سياسة عمرانية وسياسة إنشائية، وسياسة صحية، وسياسة اقتصادية.

ان العبرة أيها السادة ليست في النصوص والنظم والوعود بل بالروح والتنفيذ.

الرئيس:

الكلمة للسيد عادل عسيران.

عادل عسيران: حضرة الرئيس. وأنا بدوري أرى لزماً علي ان أصرح ان جلسات درس موازنة هذه السنة قد تميزت بالخطباء الذين درسوها درساً وافياً، وبالخطاب الذي نثره وزير المال علينا. ولكن كنت أتمنى منه لو أنه استهل الميزانية بخطاب قدمها به إلينا وفقاً للأصول وبين لنا السياسة الحكيمة التي شئت الحكومة اتباعها ثم رد في آخر الدرس على كل انتقاد وجه إليها. على انه أتحننا بالأمس بنظرية جديدة مناقضة للبحث الذي بحثه كثير من الأعضاء وهي انه برزت في عالم ما بعد الحرب نظرية تقول ان الضرائب غير المباشرة هي فكرة صحيحة وسديدة وصالحة ثم ان معاليه رجع هذا الرأي مدعياً انه من الآراء السديدة. إلا اننا كنا نتمنى لو انه بين حسنات هذه النظرية وسيئاتها وهل انه يرى انها الصواب وبناء على ذلك يرى ان تتمشى الحكومة اللبنانية عليها او انها نظرية خنفسارية لا يؤخذ بها ولدينا موازنة يجب ان نأخذها على علاقتها. على انني كنت أتمنى لو ان الحكومة درست الموازنة بطريقة مختلفة عما قدمتها إلينا فكلفت من أعضائها بعض الرجال القديرين ليدرسوا الموازنة منذ بدء وضعها حتى الوقت الحاضر فينبون لنا المشاريع التي بذل في سبيلها أكثر من غيرها لأنني أعتقد أن مصالحنا تشكل وحدة والميزانية تشملها جميعاً وقد بذل جهد

في بعض النواحي وترك بعضها ناقصاً مهملاً وعليه أصبحت هذه الوحدة التي تشكل منها حياتنا وحدة غير منسجمة بأجزائها المختلفة. فلو تفضلوا وعملوا هكذا لتمكنا من ان ندرس الموازنة دراسة صحيحة منطقية على المصلحة التي نستهدفها والتي يكون من ورائها على مذهب الزميل عبد الله بك اليافي، الخير والثروة للبلاد. ولقد فهمت ان دراسة من هذا النوع قد بدئت ولم تستكمل بعد ولعل الحكومة في السنة المقبلة تقدم الموازنة على أساسها. على انني لاحظت ان الحكومة وضعت اعتمادات لا بأس بها للبعثات العلمية وهذه ظاهرة تشكر عليها ولكن هذه الاعتمادات لا تكفي وكنت أود لو انها زيدت ذلك لأن العلوم التي تلقن في البلاد قد أتقننا منها وأصبح لدينا منها الكثير، الأمر الذي لسنا بحاجة إليه إذ اننا بحاجة للتخصص في مختلف نواحي الحياة لكي نستغني عن الخبراء الذين ندفع لهم الألف ولا نستفيد منهم شيئاً. وإني معلق على قول الدكتور يوسف حتى ان هذه التقارير التي وضعها الخبراء ولو كنا لم نطلع عليها، أعتقد وتقر الحكومة معي بذلك انها لم يكن لها هذه الفائدة المتوخاة منها لأن الناحية الفنية التي تحتاج إليها البلاد لا يمكن لشخص غريب عنها ان يصف الطريقة الفضلى التي يجب ان تتبع للإصلاح. بينما يمكن للموجودين هنا ان يعرفوا مواطن النقص ووصف العلاجات أكثر من الغربيين الذي يأتون ليتقاضوا أجوراً على الساعات. لذلك كنت أتمنى لو ان هذه المخصصات زيدت كثيراً لأننا بحاجة لدراسات فنية بكل نواحي الحياة. ثم إني لم أجد في الميزانية ما يشير إلى القرية. تعلمون أيها السادة انه في أواخر القرن الثامن عشر قد نزح الناس إلى المدينة ذلك لأنهم في أمريكا قد احتاجوا للصناعة فامتصت هذه الصناعة هؤلاء النازحين أما اليوم بعد ان تطور الحال صرنا نرى ان فريقاً كبيراً من رجالنا ينحدر من الجبال إلى المدينة ليس لأنه يجد أشغالاً بل لأنه لا يجد في القرية المتعة التي يريد بها بل يجد في القرية حياة شؤم وتعاسة وشقاء، فلا الناحية الاجتماعية لها أثر فيها ولا الحياة الزراعية تنصرف لها الحكومة بالإرشادات لينصرف هؤلاء إلى قريتهم وكذلك لا وجود لأسباب لهو الشباب فلا وجود للسينما ولا للمكاتب ولا للنوادي فكل هذه الأمور معدومة في قريتنا، بينما نرى في سائر بلاد أوروبا انه ليس من فرق بين القرية والمدينة فطرقات هذه معبدة وطرقات القرية معبدة وفي المدينة سينما وفي القرية سينما وأمكنة للاجتماعات ومكاتب وكل شيء بينما نرى القرية عندنا خالية من كل هذه الأمور فكنت أود وقد لفت نظر دولة رئيس الوزارة إلى هذا الأمر بعد ان عرفت بوجود مهندس للتجميل عندنا ان يكلفه بوضع تصميم خاص نموذجي لثلاثة أنواع من القرى فيتيسر بذلك للحكومة عندما تريد ان تعمل شيئاً من هذا النوع ما هو جاهز وبذلك تتمكن البلاد من الوصول إلى العمران العام لا ان يبقى الحال كما هو عليه سعر حجر البناء في بيروت مائة ليرة كسعر البيت في القرية. لذلك أفكر ان تعمل أو تفكر الحكومة جدياً بهذا وان تصمم على ان تباشر بدء عهد جديد، بإيجاد ثورة

حياة في القرية لأنها ينبوع الثروة الصحية والخلقية والمادية، وعلينا ان نعمل على رفع مستواها لتمد البلاد بكل ما تحتاج إليه.

سادتي وكذلك لفت نظري أمر هام فبالرغم من انه قد احتل قسم من البلاد وتشرد عدد كبير من أهلية فلجؤوا إلى القرى المتاخمة أو إلى بيروت وضواحيها فإني لم أر ان الحكومة وضعت اعتماداً لهم حتى تعوض عليهم فيما لو لم تتمكن من إخراج العدو من المنطقة المحتلة فتحاول ان تجد لهم مأوى في مكان ما لأنهم لم يحنوا أية جناية ولم يقترفوا ذنباً وهم يموتون بالعشرات وقد لفت نظر دولة رياض بك الصلح وفخامة رئيس الجمهورية للموضوع وكنت أود لو ان الحكومة تخصص شيئاً لهم في الموازنة.

رئيس الوزارة: مقاطعاً، لقد لفت نظري إلى ذلك منذ عشرة أيام وكانت الموازنة في المجلس قيد درس اللجان.

عادل عسيران: متابعاً، ان هؤلاء اللاجئين يجب على الحكومة العناية بأمرهم لرفع الحيف والضغط والكابوس الملقي عليهم فلقد أضاعوا كل شيء وهم بحاجة ماسة لكل عناية. فواجب الحكومة ان تساعدنا لأننا نحاول ان نساعد إخواننا في فلسطين ولا يجوز ان نترك هؤلاء للأرياح.

وكذلك لفتت نظرية في الموازنة اعتمادات الجيش ان هذه الاعتمادات ليست كافية وإني أخالف الزملاء: فيما ذهبوا إليه وأرى ان يضاعف الجيش بعدده وعدده هذا إذا أردنا ان نكون دولة. ولقد أثبتت حوادث فلسطين الأخيرة ان لبنان اشترك اشتراكاً رمزياً في الحرب ذلك لأنه لم يكن يملك العدد والعتاد والسلاح اللازم وان العالم مقبل سواء شئنا أو أبينا على حرب هذا حسب ظني وظن الكثيرين فوجود جيش لدينا يفيدنا كثيراً ليس لأنه سيربح المعركة ولكن يمكننا بواسطته الاشتراك فعلياً في الدفاع عن بلادنا. ان الجيوش رمز عزة وكرامة وان الجيوش التي تدافع عن بلادها لها قيمتها مهما كانت فإذا زدنا جيشنا ثلاث مرات يستطيع ان يفعل شيئاً وحوادث الدنداشة خير دليل على ذلك.

أما التمثيل الخارجي فلقد أراد الزميل الأستاذ اميل بك لحود ان يظهر لكم منافع التمثيل القنصلي واقتصار التمثيل الخارجي واني أخالفه في ذلك ان لبنان بلد صغير وهذا صحيح ولكن له كيان دولي ومظهر ذلك الكيان، هو التمثيل الخارجي. ان هذا التمثيل قد أظهر لبنان بمظهر لائق به وإني أظن لو انه زيدت اعتمادات التمثيل الخارجي وأنقصت اعتمادات غيره تكون قد فعلت كثيراً من الخير. ولبنان على ما أرى مؤهل لأن يلعب دوراً هاماً في العالم العربي، ومؤهلاته كانت موضع تقدير من جميع الأجانب على انه لو انصرف ممثلونا في الخارج إلى إيجاد العلاقات الاقتصادية والتجارية اللازمة وأرسلوا لنا المقترحات التي يعتقدون بصوابها فلعل الحكومة تستفيد من ذلك وتدفع بالبلاد إلى تطور سريع أفضل من الوضع الحاضر.

أما قضية الموظفين فإني أظن كما قال الأستاذ اميل بك لحود انه يمكن الاقتصاد منهم ذلك لأن عددهم أكثر من ان يكون لإدارة محترمة كالإدارة اللبنانية. ان المصاريف التي تنفق على الإدارة باهظة جداً بالنسبة للسكان وإنتاج الموظفين. فإذا اختصرنا من هذا العدد ورفعنا مستوى التعويض يمكن هذا الجهاز ان يعطي فعالية وفائدة أكثر. وإني أضف صوتي لصوت الزميل لحود طالباً ان يختصر هذا الجهاز بالإحالة إلى التقاعد أو حذف غير الأكفاء أو بالتشديد في إدخال الجدد حتى يتم لهذا الجهاز القيام بعمله.

بقيت أيها السادة ضريبة فلسطين. وكذلك شاء الأستاذ اميل بك لحود ان يلغي ضريبة فلسطين. ان قضية فلسطين لم تنته ولن تنته لقد بدأت. وعليه يجب ان لا تلغي هذه الضريبة فنحن لم نصل إلى النهاية ولقد خسرنا الجولة الأولى ولا يجوز ان نتصور انه يمكن ان نخسر فلسطين. لقد انكفأت الدول العربية ولقد تعهد الصليب الأحمر اللاجئين وسار مؤتمراً في طريقه ولكن هذا لا يمكن ان يعني ان القضية قد انتهت. لقد أخطأنا كثيراً ويجب ان نضع أسساً جديدة لما سنعمله قريباً. أنا أتصور ان حرباً قريبة واقعة ففيما لو حصل هذا يمكننا ان نعمل عملاً جدياً لإنقاذ فلسطين وفيما لو لم يحصل هذا الحرب يجب ان نهيأ لفلسطين جيشاً وعدة ومكاتب دعاية وكل ما يتصور المرء عمله لإنقاذها. لا يمكن ان تفلت فلسطين من يدنا ولا أتصور ان أحداً من لبنان أو من العرب أجمعين يعتقد ان دولة إسرائيل قد تركزت إلى الأبد، فهذا منتهى الضعف والعار. لقد أخطأنا وكلنا عرضة للخطأ ولكن يجب ان نبدأ من جديد على برنامج جديد صحيح نتوخى منه إنقاذ فلسطين ومعنويات العرب، ما من أحد أمام نفسه وأمام الشعب إلا ويدوب خجلاً من قضية فلسطين. لم يبق أحد يواجهه على الوجه الأكمل فيجب كما قلت ان نضع مشروعاً جديداً على أساس جديد لإنقاذ فلسطين.

بقيت أيها السادة بعض الملاحظات على الموازنة. لقد صرف في الموازنة مبلغ ٧٢ مليون ليرة ولو انها درست دراسة حسنة لأعطت أحسن النتائج.

إلا اننا لو وضعنا مشروعاً مبنياً على درس وتفهم أوضاع لإمكانيات لبنان لكي توجه هذه الإمكانيات والحياة الإنشائية من الناحية التي تثمر لتمكنا من هذه الـ ٧٢ مليون ليرة ان نعمل عملاً جباراً يعتبر نافعاً ان من الناحية العمرانية أو الاقتصادية أو الاجتماعية. في حين ان ما جنيناه من هذا الرقم الذي صرف على المشاريع الإنشائية لم يكن ذا قيمة تذكر ذلك لأن السياسة، كما أشار حضرة الزميل الدكتور يوسف حتي، لعبت دورها ولأن الأمور وزعت حسب إرادة زيد من رجال السياسة لا حسب مقتضيات العلم والفن والمصلحة الوطنية.

فلو اتخذنا أساساً لهذه الأعمال ووضعنا مشروعاً كبيراً ضخماً وفقاً للتصاميم الفنية والعلمية،

دون ان تراعى مصلحة زيد أو عمر، لجئنا أحسن الثمرات ووجدنا ان الحالة في لبنان أحسن مما هي عليه الآن. في حين انه ينشأ طرقاً تترك سنتين أو ثلاث ثم تحتاج إلى إعادة الإصلاح فيصرف عليها أكثر مما صرف على إنشائها. أنا لا أريد ان يعتقد أحد بأنه لا لزوم في البلاد للمشاريع المائية وإنشاء طرقاً وعيون ان كل هذه المشاريع تحتاجها البلاد ولكن عندما يوضع تصميم عام للطرق وتوزع شبكات للمياه ويصرف ما يمكن للبنان ان يصرفه على هذه المشاريع فلا يذهب هذا المال هباء ولا نضيع الجوهر المقصود من المشاريع لكننا فعلنا أحسن مما فعلنا. فأرجو من الحكومة ان تكلف لجنة من الخبراء لدرس إمكانيات لبنان وان تضع برنامجاً عاماً لهذه المشاريع ولو استلزم تنفيذه مدة طويلة حتى يصبح لبنان بلداً منتجاً في المستقبل. هذه الملاحظات بسيطة أردت ان أذكرها بصدد درس هذه الميزانية وأرجو من الحكومة ان تأخذها بعين الاعتبار لأنها من الأهمية بمكان.

(تصفيق)

الرئيس: الكلمة للسيد عبد الله بك اليافي

عبد الله اليافي:

أيها السادة، استمعت بدوري نهار أمس إلى بيان معالي وزير المالية الذي مهد به إلى درس الميزانية وكنت أود كما طلب حضرة الزميل عادل بك عسيران ان يأتي هذا البيان بمناسبة تقديم الموازنة للمجلس وقبل المناقشة بها وان يبنى على النقاط التي نظمت بموجبها هذه الموازنة حيث كان بإمكان هذا البيان ان يغير شيئاً من بعض الملاحظات ووفر علينا كثيراً من الكلام والوقت.

على ان هذا البيان لا يغنينا في نظري عما أسميه انا الفذلقة الحقيقية للميزانية وكنت أتمنى ان يذهب معاليه في مقدمة الميزانية ليس إلى هذه الفذلقة التي قدمها إلى المجلس بل إلى المقدمة التي تتبعها عادة الحكومات الراقية في تقديم الميزانية والتي تضمنها عرضاً شاملاً تتناول الموازين التجارية للحالة الاقتصادية والزراعية والصناعية في البلاد. لأنه كما لا يخفى على حضرة الزملاء انه ليست الغاية من وضع الميزانية جلب الأموال بل الغاية منها تدارك النفقات ولأجل ذلك يجب علينا ان ندرس بادئ ذي بدء إمكانيات البلاد وان نميز بين طبقات الشعب وان ننقص الضرائب أو نوفرها عن عاتق الفئة الفقيرة منه. هذا ما كنت أحب ان تتقدم به الحكومة في فذلقة ميزانيتها. ولقد درجت الحكومات السابقة وأظن ان وزارتين أو أكثر تقدمت بفذلقة اقتصادية شاملة إلى هذا المجلس واستفاد منها كثيراً. ولا أعلم السبب الذي دعا الحكومة هذه السنة إلى ان تترك هذا النهج الذي انتهجته بعض الوزارات السابقة ولم تتقدم بميزانيتها على ضوء الإمكانيات في البلاد.

قلت ان الغاية من فرض الضرائب ليس جلب المال وفي هذا المعنى تختلف الإدارة الحكومية عن الإدارة التجارية لأن الحكومة قبل ان توجد النفقات عليها ان توجد لها واردات قلت أيضاً انه من الضروري ان تقدم لنا

الحكومة هذا العرض الشامل لأن غايتها من توازن النفقات والواردات مراعاة حالة البلاد الاقتصادية. وهذه المناسبة أقول انه يوجد مع الأسف في بعض دوائر وزارة المالية عقلية قديمة من مدرسة قديمة لا تنظر إلى الميزانية إلا وسيلة لجلب المال. أجل يوجد فئة في هذه الدوائر ترى ان الغاية من الميزانية هي جلب الدراهم بأي واسطة كانت للخزينة. لذلك لم تكن الميزانية في السابق توضع وعليها سمة الصدق بل كانت تأتي اما مضخمة بالمصارفات واما مقللة الواردات ذلك ان هذه العقلية كانت ولا تزال سائدة في دوائر المالية والواجب يقضي علينا عند بحث الموازنات ان نتحرر من هذه العقلية. وملاحظتي هذه لا تنفي القول، وأنا قد مارست هذه الوزارة، بان فيها نخبة صالحة من الموظفين تحافظ على أموال الدولة. هذه ملاحظة عامة أريد ان أبدأ بها كلامي توصلاً للبحث في أرقام الميزانية. أريد أن أقول انه لا توجد في الميزانية أرقام صادقة من حيث تخمين الواردات لأي أعرف ان وزارة المالية خمنتها بأقل من قيمتها تمثيلاً مع هذه العقلية القديمة التي تهدف إلى جلب المال كيفما اتفق لها. ولأجل ان تكون لدينا ميزانية صالحة يجب ان تخضع جميع ميزانيات الدولة لسلطة هذا المجلس في حين اننا نرى أكثر من مبلغ يؤخذ ويعاد من بعض ميزانيات دوائر الدولة دون ان يكون لنا علم به. وبالمناسبة أريد أن أعلن هذه الميزانيات المستقلة كمصلحة التلفون وإدارة التموين واليانصيب الوطني والمصالح المشتركة وغيرها. انها دوائر مستقلة لا نفهم شيئاً عن مصارفاتهما ولا عن وارداتهما. بالأمس قال معالي وزير المالية في بيانه فيما يتعلق بضرية فلسطين اننا قد استلمنا مقدار خمسة ملايين ليرة من مصلحة التموين ومبلغاً آخر من مصلحة التلفون. كيف يمكنكم ان تقولوا ان لديكم ميزانية صادقة وقد استلتم خمسة ملايين ليرة من التموين فإذا كان ليس بإمكاننا ان نصرف زيادة عما ورد في بنود الموازنة لا يمكننا أيضاً ان نصرف ما استلتموه من مصلحة التموين ما لم تخضع هذه المصلحة إلى رقابة هذا المجلس حتى يمكننا عند ذلك ان نعلم ما إذا كان هذا المبلغ ربحاً أم لا فإذا كان ربحاً أمكننا ان نستغني عن هذه الضرائب الجديدة. لذلك أكرر القول بانه لا يمكن ان تكون هذه الميزانية صادقة لأن إحدى العناصر التي تجعل منها الصدق هي مفقودة تماماً ومن الواجب ان تدرس بقية الميزانيات المستقلة مع الموازنة العامة لنعلم ما إذا كان فيها أرباحاً ويجب على المجلس ان يبي رأي بصراحة في هذا الصدد وان يطلع على ميزانيات هذه الدوائر قبل ان تفرض الضرائب الجديدة على المكلفين.

قلت ان الميزانية الحالية التي بين أيدينا يمكن ان يستغنى فيها عن كثير من الضرائب التي وردت في صلبها، وذلك باتخاذ طريقتين في سياسة فرض الضرائب: الطريقة الإيجابية والطريقة السلبية.

أما الطريقة الأولى فهي إيجاد موارد عن طريق الضرائب المستحدثة التي أشار إليها معالي وزير المالية. فأنا من الذين يقولون انه يمكن توازن الموازنة باتخاذ هذين الطريقتين ولكن بدون ان نلجأ إلى هذه الضرائب التي تقدمت بها الحكومة: فرضت الحكومة على العقارات المبنية ضرائب جديدة في حين انه يوجد لدى اللجنة المالية قانون للضريبة الزراعية نائم فيها منذ سنوات والحكومة لا تحرك ساكناً بشأنه ولا تطلب من اللجنة إنجازه. فلو طبق هذا القانون لأعطى الخزينة لا أقل من ٦ أو ٧ ملايين ليرة سنوياً ولا يلحق ضرراً بالمزارع. وكان بإمكان الحكومة ان تلح في درس هذا القانون وتطبقه فتتفادى إرهاب العقارات المبنية بضررائب جديدة.

هذه ناحية من النواحي التي يمكن للحكومة ان تلجأ إليها بإيجاد ضرائب جديدة هذه ملاحظة عما يتعلق بالسبيل الذي تأخذ منه الضرائب. وأقول بوصفي نائباً عن لبنان ان هذا السبيل يدر أموالاً طائلة على الخزينة من العائدات التي يمكن للحكومة ان تربحها من أعمال الري التي صرف عليها حتى الآن ٥٠ أو ٦٠ مليون ليرة أين هي هذه العائدات التي كان بإمكان الحكومة ان تفكر بها عوضاً عن ان تلجأ إلى فرض ضرائب جديدة على الراديو وغيره؟ لقد أسلفت الحكومة المزارعين بإنشاء أفنية الري ومن حقها ان تسترجع هذه المبالغ التي وزعت منافعتها على أصحاب الأراضي.

وهناك مورد ثالث كان بإمكان الحكومة ان تستغله من الذين استفادوا به: المطار الكبير البوليغار الذي شقته. لا نعلم لماذا لم تفكر الحكومة بأن تأخذ من أصحاب الأملاك شيئاً مع ان هؤلاء فائدة عظيمة سواء بمجاورتهم للبوليغار أو للمطار. فلو فرضت على هؤلاء «شرفية» لكان بإمكانها ان توفر عن عاتق المكلفين ومنهم أصحاب العقارات المبنية هذه الضرائب الجديدة. أقول وأنا أنظر للمصلحة العامة فقط ان هذه العائدات كان بإمكان الحكومة ان تفكر فيها وتصرف النظر عن الضرائب التي وضعتها على العقارات المبنية والراديو وغيرهما.

هناك أيضاً واردات التلفون هذه المصلحة المستقلة بوارداتها ومصارفاتها وغير خاضعة لمراقبة هذا المجلس أنا أعتقد بانه يجب ان يزول هذا الاستقلال وان تدخل موازنة هذه المصلحة ضمن موازنة الدولة. أنا لا أفهم ان تكون الحكومة مديونة لمصلحة التلفون، يجب ان تضم إلى أداة الحكومة مع عائداتها.

بينت الناحية الإيجابية التي كان بإمكان الحكومة ان تتوصل بها لإيجاد المال الكافي دون ان تلجأ إلى فرض ضرائب جديدة. وتوجد ناحية سلبية هي ناحية التوفيرات. أيها السادة، درست درساً سريعاً بنود الموازنة وتحت عنوان: نفقات ولوازم إدارية التي هي كناية عن أوراق ونفقات شتى وخدم ومفروشات جمعت أرقام هذه النفقات فبلغت ما يقرب من ثلاثة ملايين ليرة. وأنا أعتقد باننا إذا أردنا ان نوفر يمكننا ان نضغط هذه النفقات وان نسقط منها ١٠٪. حينئذ نحصل على وفر ٦٠٠ ألف ليرة نستغني بها عن ضريبة الأملاك المبنية أو ضريبة الراديو. وأنا من الذين يعتقدون باننا إذا ضغطنا هذه النفقات بإسقاط ١٠٪ منها لكل وزارة، وإذا طلبت الوزارات من رؤساء الدوائر ان تقتصد بهذه النفقات لا سيما وقد لاحظت ان هناك زيادة غير معقولة في هذه الأرقام، تمكنا من ان نقصها ١٠٪ فنوفر ٦٠٠ ألف ليرة ولا نكون بحاجة إلى تكليف الناس بضرائب جديدة.

قلت ان الأرقام في الواردات هي دون الحقيقة ولا أزال مصرراً على هذا القول لأن تقديرات المصالح المشتركة بـ ١٧ مليوناً منخفضة جداً وأنا أخالف رأي الحكومة بذلك. ففي سنة ١٩٤٧ كانت عائدات الجمارك ٣١ مليوناً، ولا يمكنني ان أسلم بان واردات الجمارك في هذه السنة ستقتصر إلى النصف. ان هذا التخمين هو دون الحقيقة وأعتقد ان واردات الجمارك لا تقل عنها في السنين السابقة.

ان حالتنا المالية حالة طيبة بصورة عامة فلماذا نلجأ إلى فرض ضرائب جديدة ولنا واردات تسد النفقات؟ ورد الآن قطع حساب سنة ١٩٤٧ وفيه وفر في الاحتياط ما يقرب من ٤٢ مليون ليرة دخل الخزينة اللبنانية، أنا أسلم بأن يصرف من مال الاحتياط لسد النفقات بدلاً من ان نرهق الناس بمثل هذه الضرائب المزعجة على حد

تعبير حضرة الزميل الأستاذ اميل لحود وأؤكد لكم ان ٤٢ مليون ليرة الموجودة في صندوق الاحتياط ستبقى فيه إذا أخذت برأيي وألخص كلامي بما يأتي: قلت انه يمكن ضغط النفقات وسأقدم بطلب تخفيضها ٢٠٪ فيحصل وفر ٦٠٠ ألف ليرة يكفي لإزالة ضريبة الأملاك المبنية التي أحدثتها الحكومة هذه السنة. وعلى الحكومة ان توافق المجلس على خفض هذه النفقات وإنزالها ٢٠٪.

وبما انني أتكلم عن قضية فرض الضرائب أقول: لقد فكرت الحكومة فيما فكرت فيه، من أبواب فرض الضرائب على المال المدخر، بقانون ضريبة على التركات ولي اعتراض عليه من حيث المبدأ، لا يجوز ان تتقدم الحكومة، ضمن قانون الموازنة بقانون من هذا النوع يقع في ٦٠ مادة، واعتراضي عليه مبدئي كما قلت وبل يجب ان يقدم مستقلاً، ولي عليه ملاحظات وان يدرس أولاً في اللجنة التشريعية، ولو عرض على بعض القضاة، ومن ثم يطرح على اللجنة العدلية وشيء من هذا لم يحصل وهذا لا يجوز. قالت الحكومة ان هذا القانون يعطيها مليون ليرة، وأنا أراهن على انه يعطيها ١٢ مليون ليرة وما كان أغناها من ان تضع ضرائب على الناس وما كان أغناها عن قانون التركات هذا ما دامت الحكومة ليست بحاجة إليه لأن حالة البلاد المالية طيبة؟

والخلاصة بما يتعلق بقانون التركات فإني أترك الخوض بالتفاصيل إلى حين يعرض على المجلس وأكرر القول بانه يجب ان يدرس مستقلاً عن مشروع الموازنة. وأختصر كلمتي فأقول ان الحالة المالية في لبنان طيبة وإني أهني الحكومة عليها إذ لا شك بأن لها يداً فيما وصلت إليه البلاد من هذا القبيل، وهي لا تستدعي فرض ضرائب جديدة. وإذا كان لا بد من فرض ضرائب لتتوازن الميزانية فأعتقد بان الموارد التي أشرت إليها مع ضغط على النفقات الإدارية وعلى بعض البنود الأخرى، تمكن الحكومة من ان تتوازن هذه الميزانية وان نكون مطمئنين. وسأقدم بهذه الاقتراحات أثناء درس الموازنة بنداً بنداً وأرجو فيما بعد ان أوفق إلى ما فيه خير للمصلحة العامة.

الرئيس: الكلمة للسيد عادل عسيران.

عادل عسيران: عندما أبديت ملاحظتي للزميل عبد الله بك اليافي أردت أن أقول له ان مشروع المياه لم يزل تنقصه الألفية الفرعية وان الذين استفادوا منه لا يذكرون إطلاقاً. فإذا اهتمت الحكومة في عمل الألفية الفرعية فإنها تستفيد كثيراً من الضرائب التي ستفرضها أما إذا أرادت ان تبقى الحالة على ما هي عليه فمعنى ذلك اننا لن نستفيد من المشروع إلا بعد سنين.

الرئيس: الكلمة للسيد اميل لحود.

اميل لحود:

أيها السادة، ان درس الموازنة قد أثار مناقشات أطول بكثير من المناقشات التي جرت في السنين الغابرة ويعود سبب ذلك بصورة خاصة إلى ان الحكومة فرضت ضرائب جديدة كانت بغنى عنها. الحكومة هي ذاتها تقول في الفذلقة ان الزيادة المقترحة على الأملاك المبنية تأتي بربع مليون وان ضريبة الأملاك غير المبنية تأتي بثلاثة أرباع المليون وان الزيادة على الأجهزة اللاقطة تأتي بمائة وخمسين ألف ليرة وبذلك يبلغ مجموع هذه الضرائب الجديدة مليوناً وربع المليون من الليرات أفما كان الأجدر بالحكومة ان تمتنع عن طلب هذه الزيادات

التي أكرر القول انها ضرائب ازعاجية وغير منطبة على مبدأ العدل الاجتماعي وانها مقترحة على غير حاجة ولزوم لأنه لو عمدتم إلى طريقتين، قيد بعض الإيرادات على حقيقتها، وخفض المصاريف غير المجدية لحصل عندكم لا مليون وربع المليون فحسب بل ضعف هذا المبلغ بل ثلاث أو أربع مرات هذا المبلغ. وأعود إلى القول بأنه لو كانت الموازنة قد قدمت في وقتها ومعها قطع الحساب لكتتم انتم ونحن على بينة مما نختلف عليه في الظاهر فلو كانت الموازنة أتت في وقتها الدستوري ولو أرسلتم قطع الحساب لكنا على ضوء الواقع علمنا وعلمتم ان ضريبة الدخل تعطي عشرة ملايين كما هي في قطع حساب سنة ١٩٤٨ الذي أرسلتموه منذ ساعات معدودة إلى الديوان إذن لكتتم أنتم بنفسكم دونتم ضريبة الدخل بثمانية ملايين على الأقل وليس بستة فقط ولما كتتم لجأتهم إلى زيادة الضرائب. ولو كان قطع الحساب ورد في حينه لكنا اطلعنا على ان واردات المصالح المشتركة كانت في سنة ١٩٤٧، ٣١ مليون ليرة و٧٤ ألف وفي سنة ١٩٤٦، ٢٦ مليون ليرة، ولم تنقص هذه الواردات في خمس سنوات متعاقبة حسب قولكم عن ٢٠ مليون ليرة البتة وانها راوحت بين العشرين والثلاثين وأنتم تقيدون في باب الواردات ١٦ مليون محتجين بالقدر الأدنى ولو كان ذلك كذلك لأخذتم ٢٠ مليون على الأقل ولتأتي لكم من باين فقط مبلغ إضافي على الواردات يتراوح بين ٨ و١٢ مليون ليرة ولما كنت يا معالي الوزير بحاجة لإضافة هذه الضرائب المرهقة الازعاجية التي لا تركز على أساس ولا على حاجة.

يا معالي الوزير لقد قلت انه ليس إلزامياً تقديم الموازنة في دورة تشرين وكنا لا نود مناقشتكم في الأمر إلا لغاية هي ان يثار في الندوة هذا الأمر وتقول الحكومة انه غير إلزامي ويصبح بذلك سابقة خطيرة. لذلك نقوله انه إلزامي. نعم إذا كتتم تفهمون انه ليس إلزامياً لأن الدستور لم يرتب عليه عقاباً أو لأنه لم يرد معه كلمة «يجب» فاسمحوا لي ان أناقشكم وأقول لكم ان نصوص الدستور على هذا الشكل ولا يمكنه ان يعجز باللفظ بل يضع مشكاة تنير السبيل وإليك الدليل ان دورة تشرين قيل عنها في الدستور المادة ٣٢ منه انها تخصص جلساتها للبحث في الموازنة قبل كل عمل آخر فإذا لم تقدموا الموازنة كما حصل في هذا العام إلا في الأسبوعين الأخيرين من هذا العقد فكيف يمكن للمجلس بلجانه واجتماعاته العامة ان ينهي درسها في عشرة أيام. ثانياً قلت ان الدستور في المادة ٨٦ منه نص على انه إذا لم يكن المجلس قد أتم درس الموازنة في وقتها المعين يحق للحكومة ان تأخذ النفقات على القاعدة الاثني عشرية وتريدون من ذلك ان تستنتجوا ان الدستور قد نص على الطريقة التي يحتاط بها للجباية والصرف في حالة التأخير وتريدون ان تستنتجوا من ذلك أيضاً ان عقد تشرين غير إلزامي لتقديم الموازنة. الجواب على هذا أيها السادة وأقول ذلك بملء الأسف ان تأخيركم قادنا لموقف حرج نحن وانتم بل نحن جميعاً حكومة ومجلساً ان الدستور في المادة ٨٦ منه لم يفترض قط ان إقرار الموازنة يمكن ان يتأخر عن دورة تشرين والدليل على ذلك ان المادة نفسها تقول ان رئيس الجمهورية يدعو المجلس لدرس الموازنة في دورة استثنائية تستمر لغاية كانون الثاني إذن نحن اليوم في دورة غير دستورية وما تنفقونه وتصرفونه اليوم عن شهر شباط وغيره هو مخالفة دستورية بحتة وتقولون ان قطع الحساب لا يتوجب عليكم إرساله في مهلة معينة وأقول لكم ان قطع الحساب بالدستور يجب ان يصدق قبل الموازنة انتم تطلبون في الموازنة ان نقرر نفقات وينوع إيرادات، فكيف

تريدون ذلك إذا لم نعلم من قطع الحساب ما هي إمكانيات وواردات الدولة ألم ننع على خلاف يا معالي الوزير في صدد ضريبة الدخل وما تعطيه ألم نختلف كذلك على إيرادات المصالح المشتركة فنحن نقول تعطي كذا وانتم تقولون أقل ونعود فنقول لكم أكثر ولو اطلعنا على قطع الحساب لكنا بغنى عن هذا الجدل العقيم. ثم إذا شئت ان تقول انه لا توجد في الدستور كلمة إلزام فكل الدستور مبني على هذا النص ففي المادة ٣٢ منه لم يقل الدستور ولم ينص بكلمة يلزم ولم يحدد عقاباً في ذكره للعقدين العاديين من اجتماع المجلس ولكن ألا تعتبر ان هذا النص إلزامي؟ ومع ذلك أليس الدستور ملزماً في المادة ٤٢ منه التي تقول تجري الانتخابات العامة لتجديده هيئة المجلس في خلال الستين يوماً السابقة لانتهاؤ مدة النيابة لقد قال الدستور تجري الانتخابات في مدة كذا ومع ذلك لم يلزم ولكن أليس هذا سرعة، وانتخاب فخامة رئيس الجمهورية أليس إلزامياً بموجب الدستور.

يا سيدي ما كنت تبسط بهذا الموضوع لولا تصريح الحكومة وخوفي من ان يكون ذلك سابقة خطيرة ولقد جاء تفنيديكم كما قال الزميل الأستاذ بهيج تقي الدين جواباً منهوفاً.

أيها السادة كل المناقشة دائرة حول أمر واحد هو هل يجب إقرار الحكومة على الضرائب المطلوبة؟ نقول كلا لأننا عندنا واردات تفي بهذه الزيادة وأكثر منها. فالواردات من الدخل والمصالح المشتركة كافية للنفقات كما ان هذه الضرائب المطلوبة غير مرتكزة على أساس صحيح. تقولون انكم وضعت ضريبة الأملاك لأن قانونها موجود في المجلس ولم يصدق. وهذا لا يجوز خاصة إذا عرفنا ان الزيادة هي ١٠٠٪. وكذلك لا يجوز ان تزيدوا ضريبة الأملاك غير المبنية وهي مرهقة إذ في حددها الأدنى ١١٪ فبوضعها الحاضر مرهقة ولا يجوز ان تزيدوا إرهاق الشعب بها. يا سيدي انت كوزير للمالية - وكنت أنا قبلك - تستصغر المليون وتقول انه لا يرهق الشعب ولكن لا تنسى يا معالي الوزير ان في الطرق والقرى فلاحين اشتياء ترهقهم الخمس ليرات. وبعد لقد بدى لي في الموازنة باب إنفاق واحد يغنيك عن ضريبة ربع مليون ليرة وهو مشتري إذاعة جديدة. كيفما قلبت الموازنة ترى يا معالي الوزير وجهاً للاقتصاد ولو اقتصدت في بندين لتوصلت لغايتك مع عدم حاجتك لهذا.

نأتي الآن لخفض النفقات ان جوابكم يا معالي الوزير بشأن الموظفين دليل على اعتقادكم بصحة الانتقاد جئتم تقسمونهم فتقولون هذا جيش وهذا العدد شرطة وهذا درك أو أمن عام وهذا زراعة أو معلمون وهكذا دواليك فماذا يبقى؟ لا يبقى إلا العدد اليسير. أين هو العدد اليسير يا سيدي؟ أنت أتيتنا بالعدد المدرج بالملك الدائم واسمح لي ان ألفت نظرك إلى انه عدا ال ٨٨٠٠ موظفاً يوجد الجيش وليس هو جيش بالتطوع كما هو في البلاد التي فيها خدمة إجبارية وعدده ثلاثة آلاف. وعندك موظفون موقتون وموظفو التلفون ولا أعرف كم بلغ عددهم مؤخراً وكذلك عندك موظفو التموين واليانصيب وهكذا يبلغ جيش موظفيك خمسة عشر ألفاً. فنحن نقترح ونعلم انك على استعداد لمساعدتنا في بضع هذا الدم. ان لبنان لا يستطيع ان يحمل هذا العدد فإذا قلنا لكم ان هؤلاء لا يؤمنون الكفاف من العيش إذا بقوا جميعهم نكون بذلك قد رجونا وطالبنا الحكومة بان تجري هذا الموضع رحمة بالأمة والموظف نفسه الذي هو عالة على أخيه.

ولقد سلمتم معنا يا معالي الوزير ان سيارات الدولة أكثر مما يجب ونحن كلما زدنا وعداً زدناك رجاء بان

تضع لهذه السيارات حداً لأنها أخطر من غيرها فمسألة بيع أملاك الدولة لها لجنة تدرس البيع وهي تشكيلة قديمة ولكن جل ما أرجو ان تكون رقابتكم يا دولة الرئيس ويا معالي الوزراء أجدى وأنفع . أما التلفون فلقد قلتم لنا ان هناك موازنة له ستأتون بها عن قريب فشكراً ولكن هذا لا يكفي إذ عليكم كحكومة ان تقررُوا بشأن التلفون شيئاً نهائياً اما انكم تستثمرونه لمصلحة الدولة فأدخلوه في الموازنة وهاتوا أرقامه أو غير ذلك فاجعلوا له تدبيراً يكون لا علاقة للدولة به لا ان يبقى مديناً للدولة بأشياء كثيرة وان نبقي نحن بجهل تام عنه .

أما الجيش وقد خالفني الزميل عادل بك عسيران في نظريتي وانه يطلب ان يزداد عدد الجيش وأعتقد اننا على وفاق في النتيجة وخلاف في الظاهر . ان الجيش اللبناني إذا كان عدده يراوح بين ثلاثة وثلاثة آلاف وخمسمئة وإذا كان عدده ضعف ذلك أو ثلاثة أضعاف أو أربعة أضعاف هذا العدد فانه يبقى جيشاً رمزياً ولا يمكننا ان نعتقد ان جيشاً مؤلفاً من خمسة عشر ألف يمكنه ان يحارب وقد يكون له شأن إذا بلغ الأربعين ألفاً، وإني أقول اما ان تتمكن الدولة من إيجاد جيش بهذا العدد فلتعده، إذا عجزت عن ذلك فلا موجب لأن ننفق ١٧ مليون على جيش رمزي في الحروب ولقد قلت يا حضرة الزميل بهذه المناسبة ان جيشنا كان اشتراكه في حرب فلسطين رمزياً وأقول لك لقد كان اشتراك غيرنا رمزياً أيضاً . اما ضريبة فلسطين فأقول ان قضية فلسطين شيء والضريبة الموضوع على اللبناني باسم فلسطين شيء آخر . ان إنقاذ فلسطين ليس في فرض ضريبة على الطوابع أو غيرها . ان إنقاذ فلسطين كان يجب ان يبدأ من عشرين سنة وليس اليوم . ولكنني سألت في جلسة سابقة وزير المالية عما إذا كانت الخزنة تنفق من صندوقها على اللاجئين او انها تنفق من صندوق ضرائب فلسطين فكان الجواب علناً ان صندوق ضريبة فلسطين مستقل لا علاقة له بهذا ومن أجل ذلك طلبت الإلغاء باعتبار ان جمعيات الصليب الأحمر هي التي تشرف عليهم وإذا بنا نطلع ببيان معالي الوزير بالأمس على ان صندوق فلسطين يعجز ويبقى بعجز حتى آخر السنة لأن عائدات سنة ١٩٤٨ بلغت (٢٩٦٦٠٠٠) ليرة وانه من المنتظر ان تجبى الضريبة حتى آخر سنة ١٩٤٩ وانه قد أنفق حتى الآن فعلياً ما يزيد عن الثمانية ملايين . اننا أصبحنا امام أمر واقع إذ انكم أنفقتم استناداً إلى ضريبة مستقبلية وهذا العمل ينطبق على تشبيهه مازح يعني انكم بعتم جلد الدب قبل صيده . انكم الآن تواجهون الشعب اللبناني بقولكم له : يجب ان تدفع ضريبة عن سنة ١٩٤٨ لأننا أنفقتنا سابقاً على حساب هذه الضريبة مليوني ليرة ويبقى عليك سنة ١٩٤٩ ، ٥٠٠ ألف ليرة .

لقد طلبت إلغاء ضريبة فلسطين لأن الحكومة صرحت بلسان معاليك بان صندوق ضريبة فلسطين مستقل عن صندوق الدولة .

أما ضريبة التركات فليست مستحدثة بل معمول بها منذ سنة ١٩٤٢ وهي على التركات المنقولة أقر مبدأها المجلس سنة ١٩٤٧ أي منذ سنتين على ان تأتي الحكومة بمشروع قانون لتطبيقها . وإني أهنيء الحكومة على انها أتت بها ، لأنها تساوي أصحاب الثروات النقدية الذين يرثون ويهبون بأولئك الذين يتوقون عن أملاك عقارية يدفعون عنها رسوم انتقال مع ان الفريق الأول لا يدفع شيئاً .

نحن من القائلين والمثبتين بان واردات الدولة على حالتها الحاضرة تكفي لسد النفقات وتزد عن الزيادة التي

تطلبها الحكومة، فكم بالحري إذا عمدت الحكومة إلى تحقق الضرائب المتأخرة وإلى توفير والاقتصاد بالنفقات. ونحن على ثقة من حسن نواياكم ونرجو ان تكونوا على ثقة من حسن نوايانا. ونحن من القائلين أيضاً بان هذا البلد لا يمكن ان تقيسوا أحواله على أحوال أي بلد آخر. نحن بلد صغير فقير ولا ننسى ماضي تاريخنا: رجالنا نفوا وماتوا في سبيل زيادة قرشاً واحداً على الضرائب في العهد السابق. نقول لكم مخلصين ان زيادة قرش واحد على الضرائب الحاضرة قد يعطي حقاً للناقدين إذا انتقدوا.

(تصفيق)

الرئيس: الكلمة للسيد كمال جنبلاط.

كمال جنبلاط: إنني سأختصر في كلامي نظراً لضيق الوقت. لقد تطرق حضرة الزميل عادل بك عسيران وكثيرون غيره إلى بحث قضية اللاجئين وانا اعتبرها قضية أساسية في لبنان وفي الشرق العربي. ليس المهم ان نفتح أذرعنا للاجئين بل المهم ان نتمكن من إعاشتهم. ان أخبار اليوم غير سارة من هذه الناحية: هناك عشرات الأطفال يموتون من البرد وقلة الأكل. ومع موافقتي على ما تفضل به حضرة الزميل الأستاذ لحود من ان صندوق فلسطين يجب ان يفصل عن مشروع الموازنة وان الحكومة بوضعها ضرائب على الحنطة والبنزين والقمار والرسائل تكون عملت عملاً غير مستحب في البلاد وهذه من الضرائب المزعجة التي أثارت ضجة في الأوساط الشعبية.

يجب ان يوضع برنامج إنشائي لإغاثة اللاجئين. وعدتنا الأمم المتحدة بـ ٣٠ مليون دولار لهذه الغاية فأين هي؟ لم يصلنا شيء منها وسأقدم بمشروع إنشائي لإنعاش هؤلاء اللاجئين إذا لم يردنا شيء من الخارج.

لقد أثار بعض الزملاء قضية بنك التسليف الزراعي فألفت نظر دولة رئيس الوزارة ومعالي وزير المالية إلى ان هذه القضية فضيحة بعينها ويجب نشر أسماء جميع الذين أخذوا أموالاً من البنك وان يحقق مع هؤلاء عن كيفية صرف هذا المبلغ. لقد قمت بالماضي بتحقيق في هذه القضية عندما كنت في الوزارة وتوصلت إلى ان شخصاً في البقاع أخذ من بنك التسليف الزراعي ٤٠ ألف ليرة وليس لديه سوى أكمة صغيرة لا تفي أكثر من ألفين ليرة وطمست قضيته بعد ذلك. فإني ألفت نظر معالي وزير المالية إلى هذه القضية.

وزير المالية: مقاطعاً، لقد حولت هذه القضية إلى المحكمة.

كمال جنبلاط: متابعاً، ثم أثيرت قضية هامة هي إرسال البعثات العلمية إلى الخارج وبهذه المناسبة أقول انه يجب ان نعالج المنح العلمية على أساس الوضع الذي فوجئنا به اليوم. ان دولة إسرائيل قامت على العلم والفن قبل كل شيء. لي صديق كان في أميركا وقد جمع بعض المعلومات منها ان ٨ علماء من اليهود كان منهم ٦ حائزين على جائزة (نوبل). فإذا لم نعتن في قضية المنح المدرسية والعلمية لا نصل إلى الغاية التي نرجوها ويجب ان تكون هذه المنح مليون ليرة. لأننا ننفق على فتح طريق ٦ ملايين وهذه المنح أجدى من فتح الطرقات لأنه لا يطرد الجهل إلا العلم.

وأثار أيضاً حضرة الزميل الدكتور يوسف حتي إعجابنا جميعاً في خطابه المدروس علمياً عندما أتى على ذكر الطرقات السياسية والبلديات السياسية. وهنا لا بد لي من لفت نظر أصحاب المعالي وزير الاقتصاد ووزير المالية ووزير الأشغال العامة إلى انه وضع في الماضي تقرير من قبل السيد «شرفال» بجعل المشاريع الإنشائية مستقلة أي لا دخل للنواب ولا للحكومة في رصد المبالغ وتوزيعها على الطرقات، انها هذه الطرقات ليست ملكاً للنواب وللحكومة. ففي كل سنة يصوت المجلس على مبلغ إجمالي يوزعه على أساس الحاجة وان يكون مستقلاً تمام الاستقلال عن الدولة. وإني ألفت نظر معالي وزير الاقتصاد وبصورة خاصة الذي يرتب وزارته الجديدة بكل إخلاص وجهد إلى أنني درست إمكانية البلاد فنياً بعد ان قامت شركة «جيب» بدروسها ويمكن معاليه ان يضع برنامجاً طويل المدى على هذا الأساس.

لي بعض ملاحظات على بيان معالي وزير المالية فيما يتعلق بضريبة الدخل. في فلسطين بلغ مجموع التحصيل من ضريبة الدخل سنة ١٩٤٥ و سنة ١٩٤٦ ثلاثة ملايين و ١٦٠ ألف ليرة استرلينية أي ٢٢ مليون ليرة لبنانية وفي سنة ١٩٤٦ و سنة ١٩٤٧ ثلاثة ملايين ليرة استرلينية يقابلها في ميزانية لبنان عن سنة ١٩٤٨ خمسة ملايين و ٥٠٠ ألف ليرة لبنانية أي ٨٪ من مجموع الضرائب و سنة ١٩٤٩ ، ١١٪ فإذا أخذنا بالرقم الحقيقي للميزانية أي بزيادة ٢٠ إلى ٢٥ مليون ليرة سنوياً على الميزانية المقيدة تهبط النسبة إلى ٥ أو ١/٢ ٦٪ ويمكن زيادة تحصيل هذه الضريبة. ولا بد لي من الإشارة إلى ان كل ميزانيات العالم تؤسس على مبدئين:

١ - إذا أردنا ان نبني مشروع موازنة سنة ١٩٤٩ وجب علينا ان نأخذ متوسط الإيرادات في سنة ١٩٤٧ التي يمكن التحقق منها من قطع الحساب.

٢ - هناك نظرية ثانية تقول بأخذ متوسط إيرادات السنوات الخمس التي سبقت السنة الحالية. ولا توجد حكومة في العالم إلا وتتمشى على إحدى هاتين النظريتين ما عدا لبنان.

نقرأ في قطع الحساب ان موارد المصالح المشتركة كانت سنة ١٩٤٨ ، ١٧ مليوناً والواقع انها تقيد بنقص النصف مما هي عليه وفي سنة ١٩٤٩ تقيد بـ ١٦ مليوناً.

أما البنزين فعندما نؤينا تخفيض أسعاره لم نتمكن من معرفة الرقم الحقيقي لرسوم المواد الملتهبة إلا من مدير الشركة الذي دفع للحكومة ١٩ مليوناً بينما كان مقيداً في الميزانية ٨ ملايين.

يقول معالي وزير المالية ان الضريبة على الدخل الكامل لا يمكن ان تحقق في لبنان لأنها تتطلب نضجاً اجتماعياً. وأنا أقول لمعاليه ان هذه الضريبة تحققت في فلسطين وليست أكثر نضجاً منا. ان القانون مدرسة أخرى في كل بلد من بلدان العالم ولا يمكن للحكومة ان تحصي دخل الفرد إلا على أساس إيجاد قانون للمراقبة المالية العامة وبدونه يمكن للشخص أن يهرب إيراده بعدة طرق.

اما الكلام عن ديوان المحاسبة فلا معنى له طالما لا يسن مشروع قانون للمراقبة العامة والفرق

بينهما ظاهر. فديوان المحاسبة هو محكمة قضاء لا أكثر ولا أقل، وذكرت مراراً أن في فرنسا كان ديوان المحاسبة يفتش في حساب سنة ١٨٩٢، فما الفائدة من نبش هذه الأوراق؟

يجب أن تنشأ لجنة نصف أعضائها من النواب والنصف الآخر من القضاة وأن تكون هذه اللجنة مستقلة في تفتيشها المالي وأن تقدم كل سنة تقريراً لهذا المجلس عن حسابات الدولة العامة. وبهذه الطريقة يمكن لهذه اللجنة أن تقوم بعملها كما نريد.

أما القسم الانشائي فقد أوضحته فيما مضى وألفت نظر معالي وزير الأشغال إليه. لقد انتقدت الحكومة وفي الوقت نفسه أعطيتها السبل لوضع مشروع موازنة معقول. ولا يمكن في حال من الأحوال أن يقل إيراد ضريبة الدخل الكامل عن ٦٠ أو ٧٠ مليون ليرة سنوياً، أنه باستطاعة صناعيين لبنانيين كبيرين أن يدفعوا خمسة ملايين ليرة للخزينة في السنة، وأوضحت أيضاً أن التجار الذين يتعاملون مع وزارة الاقتصاد ويأخذون منها ما لا يقل عن مليونين ليرة نقداً نادراً، إذا نظرنا إلى ٤ آلاف تاجر دون غيرهم، يمكنهم دفع ما لا يقل عن ٣٠ مليون ليرة.

وأشرت سابقاً إلى ضرورة إشراك الدولة بالمساهمة في إدارة شركات الامتياز الكبرى كشركات الماء والكهرباء. ولكي تظهر لكم فائدة هذه الشركات أورد مثلاً: في لبنان إمكانيات مائية كبيرة لا تقل عن مليار كيلوات ساعة في السنة. وهذا رقم ضخم يمكنكم، إذا أخذتم ورقة وقلماً وحسبتم، أن تلمسوا الفائدة الكبرى التي تجنيها الحكومة من اشتراكها في هذه الشركات. ففي أوروبا وأميركا مشاريع من هذا النوع. ويمكن تغذية الخزينة بقسم من هذه الأرباح الكبيرة. وأكتفي بما قلت متمنياً لكم التوفيق على كل حال.

الرئيس: الكلمة للسيد بهيج تقي الدين ولم يبق من طالبي الكلام سواه. فهل تشاؤون أن نتابع الجلسة أو أن نؤجلها لموعد آخر لنكمل المناقشة في الموازنة بصورة عامة؟

بهيج تقي الدين: كلمة أخيرة أريد أن أقولها: بصفتي مقرر اللجنة المالية لي شبه اقتراح أتقدم به للحكومة وهو أنه كان من فائدة المناقشة التي جرت حول مشروع الموازنة أن تعرفت الحكومة إلى اتجاه المجلس بصورة خاصة حول ما له علاقة بالواردات والضرائب ولعلكم لاحظتم أن داخل هذه الندوة شيء من الإجماع على التصويت على رد كل ما هو زائد. لذلك أقترح على الحكومة أن تسحب كل ما له علاقة بالزيادة على الضرائب.

الرئيس: الكلمة لمعالي وزير المالية.

وزير المالية: إني أعجب من قول حضرة الزميل الأستاذ بهيج تقي الدين أن المجلس وجه للحكومة توجيهاً ما أو أجمع على رد الضرائب وهو لم يجمع على شيء من هذا وأرجو منه بكل إخلاص أن يمهل الحكومة حتى تنتهي من النظر بأمر الواردات ونعلم ما هي النفقات واحتفظ لنفسه بالرد على حضرات النواب إلى جلسة مقبلة.

الرئيس:

الكلمة للسيد بهيج تقي الدين.

بهيح تقي الدين: يجوز انني لم أحسن التعبير انا أعلم ان الكلمة الأخيرة للمجلس وغداً عندما تطرح الواردات والزيادة على الضرائب نعلم ما تكون النتيجة إما بالقبول أو بالرفض. انما قلت ان هناك اتجاهًا وقلت لعل من حقي ان أقول ان داخل هذه الندوة شيء من الإجماع ولعل بعد هذه المناقشة تكون الحكومة قد تعرفت إلى اتجاه المجلس حول زيادة الضرائب. وإني أملك من مفردات اللغة شيئاً يغنيني عن ان أتورط ونصحت الحكومة بصفتي مقررًا للجنة المالية ان تعود عن رأيها بالزيادة فلها ان تختار الطريق التي تريد ونحن نختار طريقاً آخر. ولا أعتقد اني ارتكبت إثماً فيما قلت.

الرئيس:

الكلمة للسيد اميل لحود.

اميل لحود:

يتمنى المجلس على الحكومة ان تسحب كل زيادة في الضرائب.

الرئيس:

لقد انتهينا الآن من جميع الخطباء الذين طلبوا الكلام بالمناقشة في مشروع الموازنة بصورة عامة فهل يرى المجلس ان تؤجل الجلسة إلى نهار الخميس القادم لكي نتابع درساً أيضاً بصورة عامة أو نؤجلها إلى نهار الثلاثاء لندرسها بصورة فردية.

(أصوات: الثلاثاء).

الرئيس:

إذن أرفع الجلسة على ان تعقد نهار الثلاثاء الواقع في ٢١ شباط سنة ١٩٤٩ في الساعة الرابعة من بعد الظهر لدرس الموازنة بصورة فردية.

(في تمام الساعة السابعة والنصف مساءً)

رئيس مجلس النواب

الإمضاء: صبري حمادة

أمين السر

يوسف ضو

نظر وصدق المحضر

مدير مجلس النواب

الإمضاء: رياض أرسلان

رئيس دائرة المحاضر

أحمد اسبر

الجلسة الثامنة

المنعقدة في الساعة الخامسة من بعد ظهر يوم الخميس الواقع

في ٢٤ شباط سنة ١٩٤٩

فهرست

١ - تصديق محضر الجلسة السابقة.

٢ - تلاوة الأوراق الواردة.

٣ - المناقشة في موازنة ١٩٤٩.

أ - المناقشة في موازنة رئاسة الجمهورية.

ب - المناقشة في موازنة مجلس النواب.

ج - المناقشة في موازنة رئاسة الوزارة.

عقد مجلس النواب جلسته الثامنة من العقد الاستثنائي الثاني في الساعة الخامسة من بعد ظهر يوم الخميس الواقع في ٢٤ شباط سنة ١٩٤٩ برئاسة عطوفة صبري بك حمادة وعضوية كل من أميني السر السيدين رفعت قزوعون ويوسف ضو. وتغيب السادة: أديب الفزولي، حبيب أبي شهلا، خليل أبو جوده، موسى فريج، نصوح الفاضل، هنري فرعون، وديع نعيم، يوسف كرم. واعتذرت السادة: جبران نحاس، رشيد بيضون، سليم الخازن، شبلي العريان، الدكتور شهيد الخوري، يوسف الزين، يوسف شمعون، الدكتور يوسف فضول.

وجلس في مقاعد الحكومة حضرات السادة: رياض الصلح رئيس الوزارة ووزير العدلية، جبرائيل المر نائب رئيس الوزارة ووزير الداخلية، حسين العويني وزير المالية، أحمد الأسعد وزير الأشغال العامة، فيليب تقلا وزير الاقتصاد الوطني والبريد والبرق، الدكتور الياس الخوري وزير الصحة والإسعاف العام.

الرئيس: فتحت الجلسة. لتتل خلاصة محضر الجلسة السابقة.

(فتلا الكاتب خلاصة محضر الجلسة السابقة)

الرئيس: هل من ملاحظة على المحضر.

(سكوت)

الرئيس: صدق المحضر. لتتل الأوراق الواردة.

(فتلا الكاتب الأوراق الواردة التالية):

- ١ - عرائض عديدة يؤيدون بها لجنة الدفاع عن حقوق المستأجرين ويطلبون بها تخفيض الإيجارات الجديدة.
 - ٢ - عريضة من صغار المالكين يطلبون بها إعادة النظر بقانون الإيجار لسنة ١٩٤٩.
 - ٣ - عريضة من المهندسين المعماريين في لبنان يحتجون بها عن إلغاء القانون السابق المتضمن إعفاء البناء الجديد من ضريبة الأملاك المبنية.
 - ٤ - عريضة من الموظفين حملة شهادات الحقوق والعلوم السياسية يتقدمون بها بمطالبهم.
 - ٥ - عريضة من جامعة نقابات العمال والمستخدمين يحتجون بها على تعديل المادة ٨١ من قانون العمل.
 - ٦ - عريضة وملحق من المدرسين والطوبوغرافيين والرسامين في وزارة الأشغال العامة يتقدمون بها بمطالبهم راجين رفع ملاكهم.
 - ٧ - عريضة من اتحاد أصحاب الحرف يتقدمون بها بمطالبهم المتعلقة بخصوص قانون العمل.
 - ٨ - عريضة من شركة كهرباء لبنان الشمالي المغفلة تطلب بها إعطاءها حق الأفضلية لاستثمار نهر أبي علي.
 - ٩ - برقية من منكوبي جزين يشكرون بها النائب الدكتور رثيف أبي اللمع لموقفه من قضيتهم العادلة.
 - ١٠ - برقية من محلة رمل الزيدانية في بيروت يسترحمون بها إنقاذهم من العطش بسبب انقطاع المياه عن منطقتهم منذ أيام.
 - ١١ - برقية من لجنة الدفاع عن حقوق ومصالح منطقة البترون يتقدمون بها بمطالبهم ضد شركة ترابة شكا، ويرفعون الصوت احتجاجاً على ضياع حقوقهم المكتسبة في مياه نهر الجوز ونبع التفاح وتعدي الشركة المذكورة على أملاكهم.
 - ١٢ - برقية من أصحاب اتحاد نقابات أصحاب الحرف يحتج بها على تعديل المادة ٨١ من قانون العمل.
 - ١٣ - برقية من نقابة عمال مرفأ بيروت وكتبة البواخر وجمعية أصحاب الموانع في مرفأ بيروت يحتجون بها على سوء معاملة إدارة الجمارك في مرفأ بيروت التي أدت إلى وفاة أحد الشبان العاملين في المرفأ.
 - ١٤ - برقية من السيد إبراهيم النقيب مدير نقابات العمال بالجنوب يحتج بها على تعديل المادة ٨١ من قانون العمل.
 - ١٥ - برقيات ثلاث من طرابلس يحتجون بها على الضرائب الجديدة وخاصة ضريبة الأوقاف الذرية.
- الرئيس: تحال جميع الأوراق الواردة إلى مراجعها المختصة. الكلمة للسيد كمال جنبلاط. أ. الخ. . .
- الرئيس: والآن نعود إلى جدول الأعمال فنبتدي بدرس أبواب الموازنة باباً باباً، ليتل تقرير اللجنة المالية بشأن موازنة الباب الأول والباب الثاني والباب الثالث.

(فتلا الكاتب التقرير التالي):

تقرير اللجنة المالية بشأن موازنة الباب الأول رئاسة الجمهورية

والباب الثاني مجلس النواب

والباب الثالث رئاسة مجلس الوزراء

اجتمعت اللجنة المالية يوم الثلاثاء الواقع في ٢١ كانون الأول سنة ١٩٤٨ برئاسة الأستاذ وديع بك نعيم وحضور أكثرية الأعضاء وقد مثل الحكومة معالي وزير المالية وحضرات مدير عام غرفة رئاسة الجمهورية، مدير عام غرفة رئاسة الوزارة، ومدير عام مجلس النواب بالوكالة، وباشرت بدرس موازنة الباب الأول، رئاسة الجمهورية وقد وافقت اللجنة عليه بعد ان عدلت البند السادس المخصص للنفقات السرية ولفقات التمثيل والتشريقات بزيادة (٥٠) ألف ليرة عليه. الخ. . .

الرئيس: قبل البند السادس كما عدلته اللجنة. انتهينا من الباب الأول رئاسة الجمهورية ننقل إلى الباب الثاني مجلس النواب. الكلمة للسيد كمال جنبلاط.

كمال جنبلاط: بمناسبة تصديق مخصصات المجلس الكريم ألقت نظر الحكومة والمجلس إلى ضرورة تصديق قانون الانتخاب الذي أرسل إلى المجلس مراراً ثم أعيد إلى الحكومة. أيها السادة إذا بقي هذا المجلس بالوجود أم حل فالعمل الوحيد الذي يرضى عنه الرأي العام من متطرفين في السياسة وواعين هو تصديق هذا القانون وإذا بقي الحال على ما هو عليه وأجريت الانتخابات بعد غد أو بعد سنوات فإن المال سيلعب دوره الكبير والشفاعات والنفوذ والاقطاعية ستطغى وتسيطر على الانتخابات هذا ما أردت ان ألفت نظر المجلس الكريم إليه كما وأنى أسأل هل يمكننا ان نتقدم باقتراحات لتخفيض النفقات السرية.

الرئيس: يمكن لأي نائب ان يطلب إنقاص أي بند من البنود على ان يعين البند الذي يريد إنقاظه ويحدد المبلغ حتى يعرف النقص المطلوب والرئاسة مستعدة لطرح كل اقتراح على التصويت.

كمال جنبلاط: متابعاً - وعلى هامش هذه التنزيلات التي حصلت على الموازنة مؤخراً أقول ان التقارير التي توضع على الموازنة في جميع المجالس تدرس في المجلس فإذا وافق عليها انتهى الأمر وإذا عارض بها أعيدت الموازنة إلى اللجنة ثانية فإذا تشبثت الحكومة بها وتشبث المجلس بموقفه إزاءها فان الحكومة تستقيل فاللجنة البرلمانية يجب ان تلعب ونحن في هذا المجلس تنقصنا التربية السياسية فيجب ان نلعب هذه اللعبة كما يلعب لاعبو التنس لعبتهم فليس من هزيمة في الانكسار أو مجد في الانتصار فكلنا نسعى لخير الشعب والبلاد وان الاجتماع الذي حصل البارحة كان قضية

تسوية لا غير. أما النفقات السرية فلن أتكلم عنها الآن لأن موازنة المجلس لا تحتوي على نفقات سرية.

الرئيس: الكلمة لدولة رئيس مجلس الوزراء.

رئيس الوزارة: ان الحكومة تشارك الزميل كمال بك جنبلاط رأيه بشأن الانتخابات ولقد أشارت إلى ذلك في بيانها الوزاري الأخير ولقد عملت الحكومة كل ما هو بإمكانها لهذه الناحية وتقدمت بالقانون وهو في اللجنة كما وان الإحصاءات اللازمة لهذا الأمر قد تمت. إذن الحكومة عملت ما عليها لهذه الجهة والأمر قيد إشارة المجلس ثانياً لكل زميل في المجلس ان يقترح ما يشاء ويريد ونحن على استعداد لمناقشته فيما ان نقنع أو يقنع. أما قول كمال بك انه يريد ان يلعب اللعبة البرلمانية فله ان يلعبها بداية ووسط ونهاية ونحن حاضرون لها.

الرئيس: الكلمة للسيد إبراهيم عازار.

إبراهيم عازار: أقول للزميل كمال بك ان اللعبة البرلمانية قد لعبت البارحة وان الاجتماع لم يكن تسوية كما قال وقد جرى فيه ما يلزم. ثانياً لقد ورد في تقرير المقرر ان اللوازم في المجلس (٦٠٠٠٠) ليرة مع اننا قد أنزلنا هذا الاعتماد البارحة إلى (٥٠٠٠٠) ل.ل.

الرئيس: أرجوكم ان تنتظروا رئيس المجلس حتى يعمل واجبه وإني سأبين للمجلس ماذا اقترحه النواب من تعديلات أثناء درس البنود ولم نصل بعد إلى البند الذي أشرت إليه يا حضرة الزميل. الآن نبدأ التصويت على البنود. الباب الثاني - مجلس النواب فصل وحيد - مجلس النواب - البند الأول - تعويضات الرئيس والأعضاء (٣٣٨١٨٧) ل.ل. من يقبل به كما ورد فليرفع يده

(أكثرية)

الرئيس: قبل البند الأول، البند الثاني موظفو مجلس النواب وقد عدلته اللجنة فأصبح اعتماده (٨٨٦٥٦) ل.ل. بدلاً من (٧٩١٠٠) ل.ل.

اميل لحود: ألاحظ ان هذا البند قد عدل في اللجنة فأطلب معرفة السبب.

الرئيس: ان التعديل حاصل على وظيفة مدير عام المجلس والقانون صريح وينص على ان مدير مجلس النواب يجب ان يكون برتبة مدير عام وقد تمشى المجلس على ذلك بتدوين الراتب اللازم وهذه السنة أتت الموازنة على نفس النمط وكذلك الاعتماد.

اميل لحود: ألاحظ ان التعديل قد نال أكثر من ذلك فقد تناول راتب مفتش عام ومفتش وزيادة بعض الوظائف بينما لا نرى أثراً لهذه الوظائف في الملاك الأساسي. هناك زيادة واضحة بينما نضج نحن من كثرة الزيادات.

الرئيس: لا زيادة على الإطلاق بل ان ما جرى في كل دوائر الدولة جرى في المجلس فهناك بعض موظفي المجلس لم يرقوا منذ سنة ١٩٤٥ وقد رقوا.

اميل لحود: إذا كان هذا هو الأمر فقد فهمت ليقبل ترقية من الأول.

الرئيس: الكلمة للدكتور رثيف أبي اللمع.

رثيف أبي اللمع: ان السنة التي نحن على عتبتها هي غير طبيعية ومليئة بالمفاجآت ولا نعرف ما إذا كنا نستطيع ان نبني في هذه الموازنة مصارفات أكيدة على واردات غير أكيدة. وطالما ان هذا المجلس قد أجمع على ضرورة الاقتصاد في النفقات أرى ان يبدأ بنفسه أي بتخفيض النفقات من موازنته.

كانت ميزانية هذا المجلس سنة ١٩٤٨ ، ٤٧٧ ألف ليرة وإذا بها في عام ١٩٤٩ تقفز إلى ٥٨١ ألف ليرة أي بزيادة ٢٥٪ عن السنة الماضية فإذا كانت الحالة ستستمر على هذا المنوال في زيادة النفقات في مجلس النواب وفي بقية الوزارات سنصل حتماً إلى ميزانية لا يمكن للشعب اللبناني ان يتحملها.

لهذه الأسباب أقترح على المجلس الكريم ان يخفض موازنة مجلس النواب إلى الرقم الذي كانت عليه في السنة الماضية.

الرئيس: ان الزيادة التي حصلت في موازنة المجلس عن سنة ١٩٤٩ هي وفقاً لقوانين لأن في المجلس موظفين قد رقوا بموجب هذه القوانين وقد مضى عليهم ثلاث سنوات وأكثر ولم يرقوا وإذا كانت هناك زيادة أخرى فهي نفقات تبريد قاعة المجلس وتنسيق الصوت ونفقات الاشتراك بالشعبة البرلمانية في الاتحاد الدولي البرلماني وخلا هذه الزيادات لا توجد زيادة في النفقات. الكلمة للسيد إبراهيم عازار.

إبراهيم عازار: ان مجموع ميزانية المجلس في سنة ١٩٤٩ هي أقل منها في السنة الماضية إنما جد عليها نفقات هي تبريد قاعة المجلس وتنسيق الصوت ونفقات الاشتراك للشعبة البرلمانية في الاتحاد الدولي.

الرئيس: الكلمة للدكتور رثيف أبي اللمع.

رثيف أبي اللمع: كما نجتمع في الصيف في جلسات عديدة بدون تبريد ومن منا في بيته يوجد وسائل تبريد لا سيما وان جلسات الصيف هي محدودة وقليلة جداً فلا أرى داعياً إلى هذه النفقات.

الرئيس: ان ميزانية المجلس في السنة الماضية بلغت ٧٢٠ ألف ليرة بينما ميزانية هذه السنة لا تتعدى ٥٨١ ألف ليرة.

رثيف أبي اللمع: ان الاعتمادات الإضافية التي طلبتموها أوصلت ميزانية السنة الماضية إلى هذا المبلغ.

الرئيس: أعاهدكم بان لن أتقدم للمجلس باعتمادات إضافية في هذه السنة. والآن البند الثاني: موظفو

مجلس النواب وقد عدلته اللجنة فأصبح مجموعه ٨٨٦٥٦ ل.ل. بدلاً من ٧٩١٠٠ ل.ل. من
يقبل به كما ورد فليرفع يده

(أكثرية)

الرئيس: قبل البند الثاني معدلاً. البند الثالث: لوازم ونفقات إدارية وقد عدلته اللجنة فأصبح ٥٠٠٠٠
ل.ل. بدلاً من ٦٠٠٠٠ ل.ل. من يقبل به كما ورد فليرفع يده

(أكثرية)

الرئيس: قبل البند الثالث معدلاً. البند الرابع استقبالات رسمية. واعتماده ١٥٠٠٠ ل.ل. بدون تعديل
من يقبل به كما ورد فليرفع يده

(أكثرية)

الرئيس: قبل البند الرابع. الكلمة للسيد كمال جنبلاط.
كمال جنبلاط: أؤيد ما جاء في اقتراح حضرة الزميل الدكتور رثيف أبي اللمع بضرورة تخفيض نفقات موازنة
المجلس وأطلب إلغاء البند الخامس: تبريد قاعة المجلس وتنسيق الصوت.
الرئيس: الكلمة للسيد اميل لحود.

اميل لحود: وأنا أيضاً أضم صوتي إلى صوت الزميلين الدكتور رثيف أبي اللمع وكمال جنبلاط وأقترح ان لا
ينفرد المجلس بهذا العمل لأن هناك إدارات كثيرة في الدولة بحاجة إلى التبريد وأطلب حذف
البند الخامس الجديد: تبريد قاعة المجلس وتنسيق الصوت.

الرئيس: الكلمة للسيد جورج زوين.
جورج زوين: أنا أطلب حذف اعتماد البند الخامس ليس للأسباب التي تقدم بها حضرة الزملاء بل لأن المبلغ
المخصص لتبريد دوائر المجلس غير كاف.

الرئيس: الكلمة للسيد رفعت قزعون.
رفعت قزعون: أنا من رأي حضرة الزملاء في حذف البند الخامس الجديد: تبريد قاعة المجلس ولكن أطلب
والج من الزملاء بان يبقوا على البند المذكور لأجل تنسيق الصوت في القاعة نظراً لصعوبة
السماع.

الرئيس: لدى الرئاسة اقتراح موقع من حضرة الزميل اميل لحود وبعض الزملاء هذا نصه:
نقترح إنزال البند الخامس إلى عشرين ألف ليرة لتنسيق الصوت.

الإمضاءات: عبد الله اليافي، اميل لحود،

محمد العبود، كمال جنبلاط، رفعت قزعون، إبراهيم عازار

الرئيس: من يقبل بهذا الاقتراح الذي تلي عليكم فليرفع يده
(أقلية)

الرئيس: سقط الاقتراح. والآن البند الخامس (جديد): تبريد قاعة المجلس وتنسيق الصوت وقد عدلته
اللجنة فأصبح اعتماده ٥٠٠٠٠ ل.ل. بدلاً من ٧٠٠٠٠ ل.ل. من يقبل به كما عدل فليرفع
يده

(أكثرية)

الرئيس: قبل البند الخامس الجديد معدلاً. والآن البند السادس (جديد) نفقات الاشتراك للشعبة البرلمانية
في الاتحاد الدولي البرلماني وقد عدلته اللجنة فأصبح اعتماده ٤٠٠٠٠ ل.ل. بدلاً من ٥٠٠٠٠
ل.ل.

الرئيس: الكلمة للسيد كمال جنبلاط.

كمال جنبلاط: ان قضية اشتراك لبنان في المؤتمرات الدولية ليست ضرورة ولا تعير شيئاً من وضعه الدولي. كفانا
اجتماعات ومؤتمرات فلن نستفيد من كل ذلك شيئاً. وأرى ان حذف البند السادس أفضل.

الرئيس: الكلمة للسيد اميل لحود.

اميل لحود: أنا أتقدم بكل إخلاص من أعضاء هذا المجلس وأطلب منهم ان يبدأوا بالاقتصاد في النفقات
بأنفسهم لكي يتمكنوا من رفع صوتهم عالياً بطلب الاقتصاد في باقي الأبواب. أنا أفهم ان تدفع
اشترائنا في الاتحاد الدولي البرلماني والاتحاد البرلماني المصري أما ما لا أفهمه هو ان ندون في
الموازنة ٤٠ ألف ليرة لهذه الاشتراكات مع انها لا تكلفنا أكثر من عشرة آلاف ليرة. لذا أقترح
تخفيض اعتماد البند السادس من ٥٠ ألف ليرة إلى ٢٠ ألف ليرة.

الرئيس: الكلمة للسيد عبد الله اليافي.

عبد الله اليافي: أرى ان أوضح للمجلس الكريم ان هذه المبالغ التي تنفق على وفود المؤتمرات البرلمانية يقضي لها
طريقة تشكيل الوفود وتنظيمها. وإذا كنا نريد ان نوفر فأنا لا أؤيد إلغاء الشعبة البرلمانية فقط بل
أطلب ألا نذهب إلى أي مؤتمر دولي وان يقرر المجلس مبدأ الاشتراك أو عدمه في كافة المؤتمرات
الدولية. اما ان لا نشترك بمؤتمر الاتحاد الدولي البرلماني ونشترك بسواه فهذا لا يجوز.

وإنني ما كنت أود الكلام في هذا الموضوع لأنني كنت ممثلاً في المؤتمر البرلماني الدولي الذي عقد
في «روما» ولا أريد ان أشيد بفوائده، ولكن الذي دفعني إلى الكلام هو قول حضرة الزميل اميل
لحود اننا دفعنا بدل الاشتراك في هذا المؤتمر. وأنا أقول له: ما الفائدة من الاشتراك في مؤتمرات
دولية دون حضورها؟

وأكرر القول بان المؤتمر البرلماني الذي عقد مؤخراً في «روما» كان من أهم فوائده للبنان ان وفده رفع اسم لبنان عالياً في كافة المواضيع التي بحثت فيه واشترك في كل أعماله اشتراكاً فعلياً. تقولون انه يمكن ان نشترك بهذه المؤتمرات بوفد يكون مؤلف من شخص أو شخصين. وأنا أقول جواباً على حضرة الزملاء ان للمؤتمرات أنظمة لا يمكن ان تتم ما لم تكن الدولة ممثلة، على الأقل، من وفد لا يقل عدد أعضائه عن الخمسة، اذ ان للمؤتمر لجاناً ويجب ان تمثل الدولة في كل هذه اللجان.

فاما ان تقررنا مبدأ الاشتراك في كل المؤتمرات واما ان تقررنا عدم الاشتراك في جميعها، وهنا أريد ان أقول ان على لبنان ان يشترك في كل مؤتمر دولي يعقد وان يساهم أبناءه في كل نشاط دولي. فإذا قررتم مبدأ الاشتراك يجب عليكم ان تتحملوا نفقاته. وإني آسف لأنني اضطررت إلى ان أخوض في البحث.

الرئيس: الكلمة للسيد محمد العبود.

محمد العبود: أنا أيضاً أخالف رأي حضرة الزميل اميل لحود في حذف البند السادس وأضيف على ما تفضل به حضرة الزميل عبد الله اليافي بان المجلس يجب ان يكون معزراً لأنه رمز الأمة.

وعلينا ان نضع نصب أعيننا حذف ما يمكن حذفه من النفقات ولا يأتي بفائدة، لا ان يكون رائد هذا المجلس التضيق على موازنة الدولة. أنا لا أدافع عن نظرية تمثيل المجلس أو اشتراكه في المؤتمرات الدولية ولكني أناصرها بكل قوة لأنها ترفع اسم البلاد عالياً ولأن باقي الدول ترصد ميزانيات ضخمة لهذه الغاية.

أعتقد بانه يوجد بعض بنود ممكن زيادتها ومن الضروري زيادتها وتوجد بنود أخرى يمكن تخفيضها. اما ان نتخذ خطة عامة بان نقلل هذه الموازنة مهما كلف الأمر فلا أظن ان أحداً من الزملاء يقصد ذلك أو هذا هدفه.

الرئيس: الكلمة للسيد اميل لحود.

اميل لحود: أنا سأذهب إلى أكثر من التوضيح الذي قال عنه حضرة الزميل عبد الله اليافي، مجلس النواب شيء والشعبة البرلمانية شيء آخر. واشترانا بالاتحاد البرلماني الدولي ليس معناه اشتراك مجلس النواب حتى يتحمل نفقاته، ان اشتراكنا هو كشعبة برلمانية ينتسب إليها من يشاء من المجلس أو خارجه، ويحق ان ينتسب إليها أيضاً البرلمانيون القدماء والقصد من ذلك هو ان تتحمل الشعبة نفسها نفقات الاشتراك في هكذا مؤتمرات، وليس من واجبات المجلس النيابي ولا موازنة الدولة ان يدفعها هذه النفقات لأن كثيراً منا في هذا المجلس ليس عضواً في الشعبة البرلمانية، ما هي علاقة خزانة الدولة بهذا الاشتراك؟

رئيس الوزارة: مقاطعاً - ألا يمثل الوفد المجلس؟

اميل لحود: أبداً بل يمثل الشعبة ولها صندوق خاص وللاتحاد الدولي البرلماني موازنة خاصة ولكل من الشعب البرلمانية موازنة خاصة ولا دخل للمجلس بها أبداً. ولشعبتنا صندوق خاص ندفع منه النفقات.

أما من حيث تنسيق مركز لبنان الاجتماعي والثقافي الذي تتغنى به يا حضرة الزميل فأنا أول رافعي لوائه ولا يجب ان تتكرر هذه العبارات كلما جئنا نطالب بان تكون النفقات مختصرة على قدر الإمكان وعلى طاقة حالة لبنان المالية.

وإليكم مثلاً: في هذه السنة دعينا إلى دمشق لحضور المؤتمر البرلماني الدولي لمدة ٣ أيام.

الرئيس: مقاطعاً - واننا مدعوون لحضور مؤتمر في نيس.

اميل لحود: متابعاً - أعتقد بان سفري إلى «نيس» لمدة ٤ لا يكلف البلاد ٤٠ ألف ليرة لبنانية. لذلك أقترح على المجلس الكريم ان يخفض اعتماد البند السادس إلى ٢٠ ألف ليرة.

الرئيس: الكلمة للسيد كمال جنبلاط.

كمال جنبلاط: أنا أؤيد حضرة الزميل اميل لحود بقوله ان الشعبة البرلمانية هي خاصة وليس على هذا المجلس مبدئياً ان يتحمل نفقات سفر أي وفد برلماني إلى الخارج.

ولا بد لي من أجيب على قول حضرة الزميل عبد الله اليافي بضرورة اشتراك لبنان في كل مؤتمر كلام في العالم نحن نريد مؤتمرات عمل وليس كلام وكل شخص يمكنه ان يشترك بثلاثين مؤسسة من هذا النوع ولسنا مجبرين على الاشتراك في مؤتمرات دولية من هذا النوع لأن عقليتنا أصبحت عقلية كلام لا عمل.

واقترح حذف هذا البند من أساسه. وعندما يسافر عضو أو عضوان لحضور مثل هذه المؤتمرات يمكن للمجلس ان يقترح كم يكلف هذا السفر في اعتماد يقدم إلى هذا المجلس.

الرئيس: الكلمة للسيد رفعت قزعون.

رفعت قزعون: ان ما جاء به حضرة الزميل اميل لحود وجيه جداً. ومن مراجعتي لموازنة مجلس النواب لم يتبين لي شيء يمكن ان يحصل منه التوفير سوى بند واحد هو البند الأول المختص برواتب النواب. فإذا أراد حضرات النواب الاختصار بالنفقات فليبدوا بأنفسهم وليخفضوا رواتبهم.

أما تخفيض البند الثاني المختص برواتب الموظفين فهذا لا يمكن على الإطلاق لأن موظفي المجلس مظلومون أكثر من غيرهم في الدولة. وأما النفقات واللوازم الإدارية فقد أنزلها عطوفة الرئيس من تلقاء نفسه من ٦٠ إلى ٥٠ ألف ليرة وهذا ما يمكن للرئيس ان يفعله لأنه لا يتحدى به أحداً.

أما فيما يتعلق بالاشتراك في الاتحاد الدولي البرلماني فقد أورد حضرة الزميل الأستاذ اميل لحود ان الشعب البرلمانية لها ميزانيات خاصة، ولكنه لم يبرهن عن المصادر التي تأتي منها هذه الموازنات الخاصة لهذه الشعب وطالما انه لم يبرهن عن ذلك فإني من رأي حضرة الزميل الأستاذ عبد الله اليافي وأقول: إذا قررنا مبدأ التمثيل فيجب ان يتمثل هذا المجلس بالمثل العليا.

الرئيس: الكلمة للسيد عبد الله اليافي.

عبد الله اليافي: أنا أعلم كما يعلم حضرة الزميل اميل لحود ان الشعبة البرلمانية تمثل الأعضاء في الخارج ولكن ما أعلمه ويجهله حضرة الزميل هو ان هذه الشعبة عندما تجتمع مع الشعب الاخرى تجد فيها عناصر من المعارضين ايضاً حتى تضمن هذه الشعب جميع العناصر البرلمانية وهذا ما يؤيد نظريتي بأن الشعبة تمثل المجلس النيابي. وان المجلس عند التصويت يحتفظ بأراء المعارضين وهذا مما يدل على أنهم يمثلونه. عندما كنا نصوت على قضية كان من بيننا أربعة أعضاء يصوتون معها وأربعة ضدها واثنان ممتنعين وهكذا تأتي بعض الأحيان الآراء متناقضة مما يدل على ان الشعبة تمثل المجلس النيابي بعناصره. ومن الخطأ ان نقول ان الشعبة لا تمثل المجلس النيابي.

أنا أعلم ان للشعبة البرلمانية اشتراكات، ونحن دفعنا هذه الاشتراكات، ولا أظن ان حضرة الزميل الأستاذ اميل لحود يعتقد بان هذه الاشتراكات الطفيفة تمكننا من ان نشترك بهذه المؤتمرات الدولية.

أما قول حضرة الزميل الأستاذ كمال جنبلاط بانه يجب ان تقتصر في تمثيلنا على المؤتمرات العملية، فأنا أشاركه في هذا الرأي وإني أعتقد بأن المؤتمر البرلماني الدولي أهم بكثير من تلك الهيئة التي نحن ممثلون بها، هيئة الأمم المتحدة، فإذا أردتم ان توفروا فلننسحب إذن من هيئة الأمم ايضاً.

أنا من الذين يقولون انه من الواجب على لبنان ان يشترك بهذه المؤتمرات لأنه بلد صغير لا يمكنه ان يعرف نفسه بأساطيله الجوية والبحرية وبدباباته، بل باشتراكه بهكذا مؤتمرات، أفهم ان نحرض جميعنا على النفقات وان نحرض في وقت واحد على ان نوفق بين مصلحة الخزينة ومصلحة البلاد المعنوية.

إذا أردتم ان توفروا، وأنا من الذين يريدون ذلك، لنترك جانباً قضية المؤتمرات وأقول لكم وفروا من رواتبكم، كما قال حضرة الزميل رفعت قزغون، إذا كان الدستور يسمح بذلك، اخفضوا ١٠ أو ٢٠ ٪ منها وأنا أول من يؤيد ذلك، أما ان تصوتوا على إلغاء الاعتماد للشعبة البرلمانية فهذا لا نؤيده لأن في ذلك ضرر معنوي للبنان.

الرئيس: من يوافق على اقتراح السيد كمال جنبلاط وهذا نصه:

أقترح حذف البند السادس المخصص لنفقات الاشتراك للشعبة البرلمانية في الاتحاد الدولي فليرفع يده

(أقلية)

الرئيس: سقط اقتراح السيد كمال جنبلاط بحذف البند السادس من الباب الثاني. والآن لدي اقتراح من السيد اميل لحود بإنقاص اعتماد البند السادس من الباب الثاني من ٤٠ ألف ليرة إلى ٢٠ ألف ليرة فليرفع يده

(أقلية)

الرئيس: سقط اقتراح السيد اميل لحود، والآن من يقبل بالبند السادس «جديد»: نفقات الاشتراك للشعبة البرلمانية في الاتحاد الدولي البرلماني وقد عدلته اللجنة فأصبح اعتماده ٤٠ ألف ليرة لبنانية بدلاً من ٥٠ ألف ليرة، فليرفع يده

(أكثرية)

الرئيس: قبل البند السادس معدلاً. والآن نتقل إلى درس موازنة الباب الثالث، رئاسة مجلس الوزارة الفصل الأول رئاسة مجلس الوزراء. الكلمة للسيد عبد الله اليافي.

عبد الله اليافي: لي كلمة فيما يتعلق ببنود هذه الموازنة. لقد ألفت نظري هيئة التفتيش وإني أقول طالما انه توجد هيئة تفتيش فلا أعرف لماذا ينتدب للتفتيش أشخاص من غير هذه الهيئة ولا أفهم ما أقرأه أحياناً من مراسيم تقول انتدب فلان للتفتيش الإداري أو العقاري وهلم جرا إذن هذا التفتيش الذي نتفق عليه لا عمل له.

رئيس الوزارة: عندما نصل إلى هذا البند أجب الزميل على كلمته.

الرئيس: حضرات الزملاء لقد تلي عليكم تقرير مقرر اللجنة العام ومن ثم أدخل على هذا التقرير بعض التعديلات بموافقة الحكومة وسأطرح عليكم هذه التعديلات عندما نصل إلى البنود المتعلقة بها. الكلمة للسيد كمال جنبلاط.

كمال جنبلاط: أرجو ان لا يؤخذ كلامي على محمل الانتقاد الشخصي أو أي محمل كان. ان مخصصات رئيس الوزارة والوزراء بحد ذاتها قليلة جداً كما ان مخصصات أعضاء المجلس زهيدة ولا يمكن للنائب ان يقوم بواجباته إلا إذا كان ثرياً أو كان معاشه لا يقل عن ألف أو ألفين ليرة وأقول هذا نفسه عن رئيس الوزارة والوزراء. ان هذه المخصصات بنيت على أساس ما قبل الحرب وكان يجب ان يوضع الرقم العادل لهذا التعويض لذلك أنتقد الأسلوب الذي وضعت به هذه المخصصات. ثانياً: ان قضية النفقات السرية يجب ان تحذف من الموازنة وما هي إلا علاوة شخصية أو يجب ان

يخصص ما يلزم من التعويض لرئيس وزارة أو وزير في دولة يريد ان يعيش حياة محترمة بالنسبة لمركزه. يجب ان لا تحول مؤسسات الدولة على اختلافها إلى جمعيات خيرية ولا نرى في أي بلد من بلدان العالم الراقي رئاسة مجلس الوزراء أو غيرها تتحول إلى جمعيات خيرية تدفع منها الإعانات لأشخاص وجمعيات وغيرها وهذه العقلية، عقلية «البقشيش» لا توجد إلا في الشرق. لذلك أقترح للمبدأ فقط حذف جميع النفقات السرية أنا أفهم ان يكون لوزارة الداخلية أو لمديرية البوليس نفقات سرية تتصرف بها للقبض على المجرمين وأفهم ان يكون ذلك للعقلية أيضاً شريطة ان يتصرف بالمخصصات الموظفون المختصون اما هنا فانها تدفع لجيوب الأخصاء. لذلك سأقترح عند بحث هذا البند ان نحذف جميع هذه النفقات.

الرئيس: الكلمة للسيد اميل لحود.

اميل لحود: أعتقد ان ما ذهب إليه الزميل كمال بك جنبلاط فيه خطأ واقعي إذ يلحظ في الموازنة ان معاش رئيس الوزارة مقيد كوزير ثم انه بموجب قانون مصدق من المجلس يقبض ٨٥٠ ليرة كرئيس وزارة والوزير على كل يقبض ٦٥٠ إذن لقد وضع راتب رئيس الوزارة على مرتين وله تعويض سيارة كوزير وينفق من نفقات التمثيل في الظروف والمناسبات والأعياد ولقد وافقت الحكومة واللجنة في الاجتماع الأخير على تنزيل هذا المبلغ أما النفقات السرية فستكلم عنها عند بحثها وعلى كل فتعويضات رئيس الوزارة والوزراء وأعضاء المجلس محددة بالقانون ولا يمكن تعديلها إلا بقانون.

الرئيس: والآن البند الأول من الفصل الأول. مخصصات رئاسة مجلس الوزراء ٢٩١٨٧ ل.ل. من يقبل به كما ورد فليرفع يده

(أكثرية)

الرئيس: قبل البند الأول. البند الثاني، موظفو رئاسة مجلس الوزراء ٥٨١٤٧ ل.ل. من يقبل به كما ورد فليرفع يده

ألخ... (أكثرية).

الرئيس: قبل البند السادس والآن الفصل الثاني هيئة تفتيش الدولة. الكلمة للسيد محمد العبود.

محمد العبود: أنا لا أريد أن أبحث هذا الفصل ولكن بمناسبة درسه أرجو من الحكومة ان تمر على قضية التفتيش في جميع دوائر الدولة.

الرئيس: الكلمة لدولة رئيس مجلس الوزراء

رئيس الوزارة: ليسمح لي عطوفة الرئيس ان ألفت نظر المجلس الكريم إلى هذه القضية تعلمون يا سادة ان الحكومة أنشأت هذا الديوان بموجب مرسوم وقالت ان هناك مفتشين وعين اثنين فقط ولم تعين

ثالثاً ولقد ترك رئيس هذا الديوان مهمته وهذه المناسبة أعدناه إلى وزارة الدفاع وبالطبع ينقل راتبه معه . يبقى إذن مفتش واحد ولقد رأينا في هذه الحقبة ان نعتني بالتفتيش وقد بدأنا بذلك فعلاً وأرسلنا مأمورين كثيرين إلى مجلس التأديب وسيبقى هذا الديوان حتى يتم تصديق قانون الموظفين وإذا لم تجدوا أثراً للرواتب في الميزانية فاننا وضعناهم للذكر .

الرئيس : الكلمة للسيد محمد العبود .

محمد العبود : لا أشك بحسن استعداد دولة رئيس الوزارة للقيام بالتفتيش ولكن دوائر الملحققات العديدة لا تفتش وجميعها يجري أو يمكن ان تجري بها أشياء تخل بالنظام والسلوك الإداري . لذلك رجوت ان يسهر على التفتيش في الملحققات أكثر من المركز وإني أعتقد ان التفتيش يمكن ان يطال قسماً كبيراً من الموظفين كما انه يؤدي لإزالة شكوى أرباب المصالح من تأخر أعمالهم فالتفتيش العملي هو العلاج الوحيد للفوضى الضاربة أطنابها في الدوائر .

اميل لحود : يا سيدي نهار أمس في الاجتماع الذي عقد هنا استقرضنا الوظائف والرواتب وأبقينا المأمورين الموجودين حالياً بالعمل والباقي ترك للذكر فقط فالمسألة منتهية .

وزير المالية : نعم يا سيدي ان ما تفضل به الزميل اميل بك لحود هو الواقع وان الرواتب الموجودة في البند هي للموظفين العاملين فعلاً ولقد أنقص المبلغ كما لاحظتم من ملحق التقرير اما ما تفضل به محمد بك العبود من ان التفتيش من الأمور الجوهرية في الدولة ففي محله وأكبر دليل على اننا من رأيه ما نحيله يومياً من الموظفين إلى مجلس التأديب والقضاء .

الرئيس : الكلمة للسيد عبد الله اليافي .

عبد الله اليافي : يا سيدي الرئيس لي ملاحظة بهذا الصدد يوجد في الدولة هيئة تفتيش ويوجد مفتشون انتدبوا للتفتيش ولكننا نرى في كل دائرة مفتشين وهذا واضح من الموازنة فلماذا نريد ان نرهق الموازنة بإيجاد مفتشين جدد طالما ان الدوائر محشوة بالمفتشين فاما ان هؤلاء يقومون بعملهم أو لا يقومون به فإذا كانوا يعملون فلنلغ هيئة التفتيش ولنوقف عن انتداب مفتشين في كل يوم وإلا فلنلغ وظائف المفتشين في الدوائر .

الرئيس : الكلمة لدولة رئيس الوزارة .

رئيس الوزارة : هذه حقبة استثنائية أوجدنا لها هؤلاء المفتشين وهم يقومون بعملهم من غير تعويض عليه وفي المستقبل عندما ندرس ونصدق قانون تنظيم الملاكات نضع حداً لكل هذه الأمور .

الرئيس : الكلمة للسيد إبراهيم عازار .

إبراهيم عازار : تعهدت الحكومة في الماضي ان تتقدم من المجلس بنظام خاص للتفتيش المفقود في الدولة وان قانون الموظفين لا يكفي ، وان التفتيش يسير ببطء ويجب ان نفتش جميع دوائر الدولة في العاصمة والملحققات .

الرئيس: الكلمة للسيد كمال جنبلاط.

كمال جنبلاط: ان فكرة إنشاء هيئة مستقلة للتفتيش تعود إلى السيد (Chevel) الخبير الذي كان عندنا ولفكرته بعض ميزات منها ان إلحاق هذه الدائرة بإحدى الوزارات ومن راية رئاسة الوزارة ولقد كان عمل الحكومة ناقصاً إذ كان عليها ان تنشئ هيئة مستقلة للتفتيش يكون لها بعض المناعة لأن وظيفة رئيس الوزارة سياسية ووظيفة المفتشين إدارية فإذا لم تكن لهم حصانة ومناعة فقدت الفائدة المرجوة منهم ومن رأيي إلحاق دائرة من هذا النوع بالقضاء يمكننا على سبيل أفضل وأضمن من القيام بعمل أنفع وأجدي وأفضل. وإذ ذاك تنتظم الأمور فالتفتيش على ما ورد لا يفي بالحاجة يجب ان تكون في البلاد هيئة للتفتيش مستقلة تمام الاستقلال ويجب ان تأخذ بتقرير «de Chouel» على علاقته لا ان تأتي به بشكل لا ترضي تجربته مدة طويلة.

الرئيس: والآن البند الأول من الفصل الثاني موظفو هيئة تفتيش الدولة وقد عدلته اللجنة بالاتفاق مع الحكومة فأصبح ٣١١٩٠ ل.ل. بدلاً من ٤٥٧٨٥ ل.ل. من يقبل به كما عدل فليرفع يده

(أكثرية)

الرئيس: قبل البند الأول، البند الثاني لوازم ونفقات إدارية ١٤٣٥٠ ل.ل. من يقبل به كما ورد فليرفع يده

(أكثرية)

الرئيس: قبل البند الثاني. لقد انتهينا من موازنة الباب الثالث رئاسة مجلس الوزراء ترفع الجلسة على ان تعقد في الساعة الرابعة من بعد ظهر يوم الثلاثاء الواقع في أول آذار سنة ١٩٤٩. (في تمام الساعة السابعة مساء)

رئيس مجلس النواب

الإمضاء: صبري حمادة

أمين السر

يوسف ضو

نظر وصدق المحضر

مدير مجلس النواب

الإمضاء: رياض أرسلان

رئيس دائرة المحاضر

أحمد اسبر

الجلسة التاسعة

المنعقدة في الساعة الخامسة من بعد ظهر يوم الثلاثاء الواقع

في أول آذار ١٩٤٩

فهرست

١ - تصديق محضر الجلسة السابقة.

٢ - تلاوة الأوراق الواردة.

٣ - متابعة درس موازنة سنة ١٩٤٩.

أ - المناقشة في موازنة وزارة المالية.

ب - المناقشة في موازنة الاقتصاد الوطني.

ج - المناقشة في موازنة البريد والبرق.

عقد مجلس النواب جلسته التاسعة من العقد الاستثنائي الثاني في الساعة الخامسة من بعد ظهر يوم الثلاثاء الواقع في أول آذار سنة ١٩٤٩ برئاسة عطوفة صبري بك حمادة وعضوية كل من أميني السر السيدين رفعت قزوعون ويوسف ضو. وتغيب السادة: أديب الفزلي، أمين نخلة، الدكتور رثيف أبي اللمع، شبلي العريان، عبد الله اليافي، موسى فريج، هنري فرعون، واعذر السادة: رشيد بيضون، كمال جنبلاط، محمد الفضل، يوسف الزين، يوسف شمعون.

وجلس في مقاعد الحكومة حضرات السادة: رياض الصلح رئيس الوزارة ووزير العدلية، جبرائيل المر نائب رئيس الوزارة ووزير الداخلية، حسين العويني وزير المالية، فيليب تقلا وزير الاقتصاد الوطني والبريد والبرق، الأمير مجيد أرسلان وزير الدفاع الوطني والزراعة، الدكتور الياس الخوري وزير الصحة والإسعاف العام.

الرئيس: فتخت الجلسة. لتتل خلاصة محضر الجلسة السابقة.

(فتلا الكاتب خلاصة محضر الجلسة السابقة)

الرئيس: هل من ملاحظة على المحضر.

(سكوت)

الرئيس: صدق المحضر. لتتل الأوراق الواردة.

(فتلا الكاتب الأوراق الواردة التالية):

العرائض

- ١ - عريضة من القضاة الشرعيين يطلبون مساواتهم بزملائهم القضاة المدنيين.
 - ٢ - عريضة من رابطة المزارعين يطلبون بها إلغاء ضريبة الدخولية.
 - ٣ - عريضة من جامعة نقابات العمال والمستخدمين يتقدمون بها بمطالبهم بخصوص قضية الإيجارات.
 - ٤ - عريضة من أهالي طبرجا (كسروان) يطلبون بها تعبيد طريقهم.
 - ٥ - عريضة من المهاجرين اللبنانيين يحتجون بها على تصرفات بعض شركات التسفير.
 - ٦ - عريضة من أهالي قرى الضنية يطلبون بها إصلاح قناة الماء التي تسقيهم وتسقي أراضيهم.
 - ٧ - عريضة يطلب بها موقعوها الإفراج عن الأنستين نجلا نمر وفرجيني حلو.
 - ٨ - عريضة من مختار قنafd الهرمل يسترحم بها إرسال معلم لمدرسة القرية.
 - ٩ - عريضة من السيد مصطفى سلطاني تتعلق بمشروع المعاصري.
- الرئيس: لتحل الأوراق الواردة إلى مراجعها المختصة.
- رفعت قزعون: أرجو تلاوة عريضة رابطة المزارعين.
- الرئيس: لتتل هذه العريضة. أ.خ. .
- الرئيس: والآن نعود لدرس جدول الأعمال ونتابع درس بنود الموازنة. الباب الرابع - وزارة المالية، ليتل تقرير اللجنة المالية عليه.
- (فتلا الكاتب التقرير التالي):

تقرير لجنة المالية

بشأن موازنة الباب الرابع - وزارة المالية

اجتمعت اللجنة المالية برئاسة معالي الأستاذ نعيم وحضور أكثرية الأعضاء ومعالي وزير المالية وحضرة مدير المالية العام ومدير الدوائر العقارية ودرست موازنة وزارة المالية لعام ١٩٤٩ فتبين لها ان هناك ما يقرب من ١٢٠٠٠٠ ل.ل. نقصاً عن ميزانية سنة ١٩٤٨ نظراً لتقيد هذه الوزارة بالملاك الذي وضعته اللجنة المشتركة وبعد البحث والمناقشة وافقت اللجنة على ميزانية هذا الباب كما سيبين أدناه:

الفصل الأول - إدارة المالية . . . الخ . . .

الفصل الثاني - الدوائر العقارية

دار نقاش حول رواتب أمناء السجل العقاري وضرورة المساواة بينها وذلك بوضع ملاك خاص لأمناء السجل العقاري للملحقات . كما ان اللجنة شكت من البطء في أعمال المساحة الناتج عن قلة عدد اللجان وقد وافقت الحكومة على زيادة عدد لجان المساحة وعلى وضع ملاك خاص لأمناء السجل العقاري في الملحقات وقد أرصد له مبلغ ٣٠٠٠ ل.ل. توضع في فقرة خاصة .

ثم وافقت اللجنة على هذا الفصل كما يأتي :

البند ١ : الموظفين - رأت اللجنة ان لا لزوم لوجود مكتب فني في الدوائر العقارية نظراً لوجود مثله في دوائر المساحة ورأت أيضاً ان قلم أملاك الدولة الخاصة لا يقوم بواجبه حق القيام فألغت اعتماديهما ثم تبين لها ان اختصاص المكتب الفني في دوائر المساحة يختلف عن اختصاص المكتب الفني في الدوائر العقارية .

وتبين أيضاً أن أملاك الدولة قد زادت وانها لا تقتصر على الأراضي فقط بل أكثرها مبان لذلك أصبح لا غنى عن وجود هذا المكتب لإحصائها والإشراف عليها فعادت ووافقت على بقائهما . الخ . . .

الفصل الثالث - التسليف الزراعي والصناعي والفندقي

بعد نقاش حول الأعمال التي قام بها هذا المكتب والغاية التي من أجلها أنشئ قررت اللجنة انها تتشبه بملاحقة المسؤولين بعملية القروض التي لم تسدد أو التي جرى فيها تلاعب وتتمنى على الحكومة ملاحقتهم بشدة . وتطلب تقرير إجراء سلفات جديدة بالمبالغ المستوفاة .

البند ١ : صحح راتب كاتب بـ ٨٤٠ وهو راتبه الفعلي بدلاً من ٧٢٠ ليرة وأضيف محاسب براتب مقطوع قدره ٤٥٠٠ ليرة . الخ . . .

فاللجنة ترجو من مجلسكم الكريم التصديق على موازنة وزارة المالية - الباب الرابع كما أقرتها .

بيروت في ١٥ شباط سنة ١٩٤٨

مقرر اللجنة المالية العام : بهيج تقي الدين

ملحق : الباب الرابع - وزارة المالية . الخ . . .

الرئيس : البند الأول : الموظفون - وقد ورد هذا بدون تعديل . الكلمة للسيد خليل أبو جوده .
خليل أبو جوده : ان في هذا البند مخصصات لدائرة المراقبة المالية على الشركات ذات الامتياز وكنت سألت

الحكومة والمجلس أكثر من مرة ماذا تفعل هذه المراقبة وحتى الآن لم أسمع جواباً لسؤالي . سألت عما إذا كان المراقبون يقدمون تقارير عن حالة هذه الشركات وهل هذه التقارير شهرية أو سنوية أو يومية فلم أجب إلى ذلك . نحب ان نعلم ما هي حالة الشركات ذات الامتياز في هذه البلاد هل هي تريح أم تخسر؟ إذا كانت تريح فلنا الحق بان نطالبها بان تقوم بواجبها نحو المستهلكين . هناك شركة الترامواي هل تريح أم لا؟ فإذا كانت تريح لماذا لا تخفض أسعارها؟ وشركة المرفأ إذا كانت تريح لماذا لا تخفض رسومها وقل كذلك عن سائر الشركات . نريد ان نعلم ما هي حالتها وماذا تقول التقارير والمراقبون؟ فإذا كانت المراقبة فعالة فلنبق عليها ولنزد اعتمادها وإذا كان لا فائدة منها فلا حاجة بنا لهذا الاعتماد المخصص للمراقبة .

الرئيس : الكلمة لمعالي وزير الاقتصاد الوطني .

وزير الاقتصاد الوطني : أود ان أجيب على ملاحظة حضرة الزميل الأستاذ خليل أبو جوده وان لم يكن البحث من اختصاصي لأن البحث يجري حول موازنة وزارة المالية وألفت نظره، وأظن انه مجهل الأمر، إلى ان مراقبة الشركات ذات الامتياز التي كانت موزعة بين وزارة المالية من جهة المراقبة المالية ووزارة الأشغال العامة من جهة المراقبة الفنية ووزارة الاقتصاد الوطني أيضاً، قد توحدت واتبعت بوزارة الاقتصاد الوطني وأنشأت هذه الوزارة لجنة خاصة يرأسها الأمير جميل شهاب ومهمة هذه اللجنة مراقبة الشركات ذات الامتياز مراقبة فنية وإدارية واستثمارية وغيرها، والأمير جميل شهاب رئيس هذه اللجنة الذي استلم مهام وظيفته منذ ثلاثة أيام وأظنه باشر فعلاً عمله .

وعندما كنت محلك، يا حضرة الزميل، وعساني ان أعود إليه قريباً، كنت أول المطالبين بما تطالب به أنت الآن . وما تطالب به على حق ومن أجل هذا عرضت على الحكومة هذا الأمر وجرى هذا التدبير . فأرجو ان تنتظروا أعمال هذه الدائرة الجديدة وبعدها تحكمون على النتائج .

الرئيس : الكلمة للسيد خليل أبو جوده .

خليل أبو جوده : فهمنا ماذا تنوي ان تفعل الحكومة في المستقبل وقرأنا ما فعلته الآن في الصحف إذ ان المراقبة ليست بنت ساعتها ويهنا ان نعرف ماذا جد في الماضي وكنا رجونا الحكومة ان تقول لنا ماذا أنتجت هذه المراقبة وهل هناك تقارير وماذا تقول هذه التقارير؟

الرئيس : الكلمة لمعالي وزير المالية .

وزير المالية : لقد أثرت هذه القضية من حضرة الزميل الأستاذ خليل أبو جوده سابقاً وأجبت عليها إذ ذاك وقلت له بأن في المالية دائرة لمراقبة الشركات ذات الامتياز من الناحية المالية وان تقارير هذه الدائرة موجودة ويمكنه ان يطلع عليها في أي وقت شاء وأزيد على ذلك ان التقارير السابقة موجودة وباستطاعة كل نائب ان يطلع عليها .

الرئيس: والآن. البند الأول - الموظفون واعتماده ١٢٣٩٤٣١ ل.ل. وقد ورد من اللجنة بدون تعديل من يقبل به فليرفع يده

(أكثرية). ألخ...

الرئيس: قبل البند الثامن معدلاً. والآن الفصل الثاني من الباب الرابع - الدوائر العقارية: البند الأول - الموظفون. الكلمة للسيد محمد العبود.

محمد العبود: جاءت الحكومة في الموازنة الحالية بضرية زيادة على ضريبة الأراضي فاننا نشكرها على ذلك ولكن تسهياً لمهمة هذا المجلس في درس هذه الضريبة لتسمح لي الحكومة بان أبين نقطة عملية وهي: إذا لم تتم أعمال المساحة بصورة منتظمة لا يمكن ان تطبق هذه الضريبة في هذه البلاد بصورة عادلة خصوصاً وان الأعمال الفنية التي تركز عليها دائرة المساحة هي تابعة للدوائر العقارية حال كونها مستقلة تمام الاستقلال في أعمالها الفنية. فأرجو ان تفكر الحكومة بفضل هاتين الدائرتين عن بعضها البعض وان تخصص المبالغ الكافية لدائرة المساحة لكي يصار إلى مسح الأراضي بسرعة فيمكن حينئذ تطبيق هذه الضريبة على قدم العدل والمساواة.

الرئيس: الكلمة للسيد اميل لحود.

اميل لحود: يعرف حضرة الزميل انني كنت في عداد من اخرج على زيادة ضريبة الأراضي ولكن ليسمح لي بأن أذكره بان الحكومة رجعت عن الزيادة وان المجلس أخذ على نفسه ان يدرس مشروع قانون بإحداث ضريبة على الدخل موجود في درجه منذ خمس سنوات.

أما ملاحظة الزميل بانه لا يمكن تطبيق الضريبة على الأراضي ما لم تتم أعمال المساحة فليسمح لي ان أذكره أيضاً بان المشروع الجديد لا يأخذ الضريبة على مساحة الأرض بل انه مبني على الإنتاج وقسم الأراضي إلى فئات ودرجات: الأراضي المثمرة، الأراضي الحرجية، الأراضي المعدة للبناء والأراضي المعدة للزراعة وكل فئة من هذه الفئات قسمت إلى درجات حسب جودة الأرض تخمينها لجان تؤلف من المزارعين ومن كل فئة من الملاكين مندوب يشترك في التخمين مع مندوب الدوائر العقارية ولهذا التخمين استئناف أيضاً.

هذه ملاحظة أريد أن أبديها حتى لا ننتظر إتمام مساحة الأراضي جميعها. وهذا قد يستغرق ٣٠ أو ٤٠ سنة، حتى نطبق ضريبة الأراضي. أما قول الزميل بزيادة اعتمادات لدائرة المساحة فليس الأمر منوطاً بزيادة الاعتمادات لهذه الدائرة بل منوطاً بالوقت والمسائل الفنية.

لاحظت أيضاً ان اللجنة المالية زادت على الاعتماد الأساسي لهذا البند فقرة عاشر: نفقات حراسة وادي جنعم ٢٤٠ ل.ل. ولا أرى داعياً لذكر هذه الفقرة وفتح اعتماد إضافي لها لأن هناك في الموازنة مبلغ ٧٥٠ ألف ليرة مرصود لترقية الموظفين ويمكن ان يؤخذ اعتماد هذه الفقرة

الجديدة منه . وهناك زيادة فقرة سابعة ، تعويض انتقال مقطوع ولا أرى بأساً من ذكر شيء بهذا الموضوع . ففي قانون موازنة سنة ١٩٤٥ مادة تمنع الجمع بين الراتب والتعويض ولكنها استثنت مسائل الانتقال لأنها تعويض على مصاريف تنفق من يد الموظف ومن العدل ان يعرض عليه ولكن ماذا حدث؟ عندما كانت تريد الحكومة ان تكافئ أو تعرض على موظف ما أسهل ان يخط القلم كلمة تعويض انتقال . فإني ألفت نظر المجلس الكريم من باب المبدأ إلى هذه السابقة الخطرة بان يعطى تعويض مقطوع إلى فلان من الناس حتى يدب الحسد لباقي الموظفين . ان تعويض الانتقال له أمور خاصة ويجب ان يكون مقيداً بالسفر ولساعات معلومة يقضيها الموظف خارج بيروت . اما ان يخصص تعويض لفلان دون فلان باسم تعويض انتقال فهذا يكون من باب التزاحم على أخذ التعويضات . ولما يضطر الموظف لأن ينتقل بأمر من وزيره أو مديره مسافة معلومة يعطى تعويضاً وسأقدم من الرئاسة باقتراح بحذف الفقرة العاشرة الجديدة : نفقات حراسة وادي جنعم ٢٤٠ ليرة لأن هذا المبلغ لا يكفي إذا أردنا ان نحرس هذا المكان وما هو إلا «تنفيع» .

الرئيس : الكلمة للسيد محمد العبود .

محمد العبود : ليس لي ما أقوله عن الشق الثاني من كلام حضرة الزميل الأستاذ اميل لحود ولكن ما يتعلق بالشق الأول فليس لي ان أعلق عليه : يتراءى لنا بعد خطاب حضرة الزميل ان المساحة الفنية هي عامل ثانوي في فرض الضريبة على الأراضي وأنا أعتقد بان هذه المصلحة إذا سويت نتخلص من اللجان والتعويضات التي أول من يشكو منها هو الزميل . وأما هذه الاعتمادات المخصصة لهذه المصلحة فهي العامل الأساسي الذي تركز عليه كيفية إنشاء هذه الدائرة :

وهناك نقطة هامة هي قضية فصل دائرة المساحة عن دائرة السجل العقاري لأن مصلحة المساحة لا صلة لها بهذه الدائرة . وإني ألفت نظر الحكومة إلى هذه النظرية .

الرئيس : الكلمة لمعالي وزير المالية .

وزير المالية : ان موضوع تعويض الانتقال المقطوع قد أجازته القانون لأن اللجان المختصة والقائمة بهذه الأعمال تقوم بها بصورة فنية دائمة وعوضاً عن ان نعطي لكل لجنة تعويضاً عن كل مرة تنتقل بها وهي تذهب في اليوم الواحد ثلاث مرات متنقلة من جهة إلى جهة فضلنا ان يكون هذا التعويض مقطوعاً . وألفت نظر حضرة الزميل الأستاذ اميل لحود إلى ان هذا التعويض المقطوع كان موجوداً في موازنة العام الفائت . وقد سها بال أمين السجل العقاري عن وضعه في هذه السنة .

الرئيس : الكلمة للسيد إبراهيم عازار .

إبراهيم عازار : مما لا شك فيه هو ان إتمام عمليات التحديد والتحرير تساعد كثيراً على تنفيذ ضريبة الأراضي

واللجنة المالية عندما أحيل إليها هذا المشروع درسته في الشكل ووجدت انه يصعب تطبيقه بدون عملية التحديد والتحرير. ولكن لا يمكن، كما قال حضرة الزميل الأستاذ اميل لحود، ان تطبق نظريته وانا أطلب من الحكومة ان تسترجع هذا القانون وان تجعل استيفاء الضريبة على طريقة الإنتاج بعد حسم النفقات والمصارفات التي أنفقت من قبل المزارعين لأن القانون المرسل إلينا لا يتضمن مثل هذا النص.

أما فيما يتعلق بعمليات التحديد والتحرير فكلنا يعلم انها تسير ببطء وبهذه المناسبة أسأل الحكومة عما إذا كانت ترى، توجهاً للسرعة، ان تلجأ إلى ما كانت تلجأ إليه الحكومات السابقة بأن تعطي هذه العمليات عن طريق التلزم ولعل هذه الطريقة تأتي بنتائج أسرع من الطريقة المتبعة في التحديد والتحرير الحالي.

بقيت قضية الـ ٣٠٠٠ ليرة التي نوه بها حضرة الزميل الأستاذ اميل لحود. فهذا المبلغ قد وضعته الحكومة لأنه تبين لها ان أمناء السجل العقاري في الملحقات يتناولون مرتبات أقل بكثير من مرتبات الحجاب وعندما درست موازنة المالية في اللجنة لم تكن تتضمن زيادة لرواتبهم فلم يجدوا سوى هذا الاعتماد. وأرجو من الحكومة ان لا تعدل عنه لأن به تزيد الإجحاف اللاحق هؤلاء الأمناء.

الرئيس: الكلمة للسيد اميل لحود.

يا سيدي أنا لا أعارض بخصوص الثلاثة آلاف ليرة وما عارضت بذلك ولا يمكن للمجلس ان يعارض بعمل حكومي يتعلق بترقية موظف إذ لا علاقة لنا بالأمر ولكن مبلغ الـ ٧٥٠ ألف ليرة الذي وضع للترقيات يكفي ولا حاجة بنا لوضع ثلاثة آلاف ليرة للترقيات في هذا البند إذ ان المبلغ الأول لم يحسب على ما اعتقد على السنتيم. وجواباً على كلام وزير المالية أقول اننا هنا في معرض تقرير مبدأ لا زيادة ثلاثة آلاف ليرة أو إنقاص تعويض انتقال لزيد من الناس إذ بذلك نكون قد فتحنا باباً واسعاً وإني أقول لكم اننا اصطدنا مرة بمسألة تعويض لأحد من الناس بقانون موازنة سنة ١٩٤٥ فأصدرنا له مرسوماً بتعويض نقل وانتقال ان القانون يعطي تعويض الانتقال للموظف حسب راتبه والساعات وهذا التعويض يتراوح بين ٢٥ ليرة و ١٢ ليرة نحن أمام مبدأ فإذا أبقينا هذا التعديل ووافقنا عليه نكون قد أجزنا إعطاء التعويض ان مهندسي النافعة ينتقلون كل يوم ويأخذون على أساس انتقالهم تعويضاً فلماذا نخصص هذين الشخصين دون سواهما من الموظفين؟ أهى مقالة أم ماذا. قد يصرف هذا الموظف أكثر من تعويضه وقد لا يصرفه لذلك أنا أصر على طلب الإلغاء.

وزير المالية: ان القرار رقم ٣١٥ قد أجاز هذا العمل وإذا أراد الزميل ان يلغي هذا البند ويضيفه على نقل وانتقال في البند الثاني فلا مانع.

رئيس الوزارة: بهذه المناسبة أصرح باسم الحكومة اننا ندرس قضية التعويضات برمتها وسنعمل شيئاً جديداً بهذا الصدد.

الرئيس: لقد ورد على اقتراح من الأستاذ اميل لحود هذا نصه:

أقترح إعادة البند الأول من الفصل الثاني من الباب الرابع إلى أصله أي ٢٦٥٨٥٣ بحذف الفقرات ٦ و ٧ و ٨ و ٩ و ١٠.

وبموجب القانون على رئيس المجلس ان يصوت على تعديل اللجنة أولاً فإذا سقط تعديل اللجنة عرض اقتراح التعديل المقدم من أحد النواب على التصويت لذلك من يقبل بالبند الأول من الفصل الثاني الموظفون وقد عدلته اللجنة فأصبح ٢٧٣٩٥٣ بدلاً من ٢٦٥٨٥٣ ل.ل. فليرفع يده

(أقلية)

الرئيس: سقط تعديل اللجنة. والآن من يوافق على اقتراح الأستاذ اميل لحود القاضي بإبقاء البند على حاله أي ٢٦٥٨٥٣ ل.ل. فليرفع يده

(أكثرية)

الرئيس: قبل البند الأول. والآن البند الثاني لوازم ونفقات إدارية ٧٦١٠٠ ل.ل. تقترح الحكومة تعديله بإضافة خمسة آلاف ليرة على الفقرة السادسة منه نقل وانتقال، وبذلك يصبح مجموع البند الثاني كما طلبت تعديله الحكومة ٨١١٠٠ ل.ل. من يقبل به كما عدل فليرفع يده

(أكثرية). الخ...

الرئيس: قبل البند السابع والآن الفصل الثالث التسليف الزراعي والصناعي والفندقي الكلمة للسيد رفعت قزوعون:

رفعت قزوعون: إني أوجه هذه الكلمة إلى الحكومة المحترمة لافتاً بها نظرها إلى قضية التسليف الزراعي راجياً اهتمامها بالنقطتين التاليتين. أولاً: توفير المشقة على الفلاح المستلف ثانياً: تسليف المبلغ المتجمد حالياً في البنك. وإني أظن ان الحكومة قد روجعت من قبل عدة مصادر كما ان الزميل أحمد بك البرجاوي تقدم باقتراح موقع من فئة من النواب يطلب به إعادة النظر بهذا البند من الاتفاقية. فإذا صوتنا اليوم على اعتماد موظفي بنك التسليف وأنشأت الحكومة في المستقبل فروعاً للبنك في الملحقات يكون التصويت سابقاً لأوانه. فهل ان الحكومة مستعدة للتعاقد ثانية مع بنك التسليف لتسليف المبالغ المتجمدة؟ وهل هي مستعدة لفتح فروع لهذا البنك في الملحقات؟ هذا ما أريد الإجابة عليه.

الرئيس:

الكلمة للسيد محمد العبود.

محمد العبود:

أعتقد ان لهذا الموضوع أهمية كبرى . على ما أعلم ان المبلغ الذي وضع تحت صرف الحكومة لهذه الغاية هو ١٥ مليون ليرة وعلى ما أعلم أيضاً ان أكثر من خمسة ملايين من هذا المبلغ قد قيد على حساب الخزينة لعدم دفع المستدينين . واعلم ان من أصل هذا المبلغ لن تحصل الحكومة على مليوني ليرة . أنا لم أكن يوماً من الأيام ضد مبدأ التسليف ولم أكن ضد مساعدة الفلاح أو الصناعي ولكنني ضد رأي انتفاع الأفراد على ظهر المجموع . أنا أوافق على كلام الزميل جورج بك زوين بما يتعلق بالإساءات التي حصلت بهذه الأمور وأوافق الزميل رفعت بك قزغون على طلبه مساعدة الفلاح ولكن يجب على الحكومة ان تأخذ الضمانات الكافية لتأمين استرداد هذه القروض وحسن التصرف بها ولقد خالفت هذا القانون يوم وضعه ولا يمكن ان تؤخذ المبالغ المجمدة إلا بقانون وإذا رأى المجلس الكريم ضرورة المساعدة بإصدار مثل هذا القانون فيجب ان تكون بموجبه مسؤولية الحكومة نسبية محددة أي كذا بالمائة . هذا هو رأيي بالتسليف وإعادة تسليف المجمع من الأموال .

الرئيس:

الكلمة للسيد يوسف ضو .

يوسف ضو:

أثناء درس هذا الفصل في اللجنة تمينا على معالي الوزير ان يساعد الفلاح وان يحصر القيمة بخمسة آلاف أو عشرة آلاف ليرة . وإني أقول ان على الحكومة ان تفتح تحقيقاً بهذه القضية فالزراع ليس مسؤولاً بل المسؤولية تقع على المهندس المرسل من قبل الحكومة إذا بناء على تقريره كان طالب القرض يأخذ وكانت الحكومة تعطيه لذلك يجب ان يقع الجزاء عليه ولا يجوز منع هذه المساعدة عن الفلاح .

الرئيس:

الكلمة للسيد جورج زوين .

جورج زوين:

لقد تكلم في الموضوع الذي كنت أريد الكلام فيه حضرة الزميل رفعت قزغون ومعالي وزير المالية السابق وهو أول من يقر بالشواذات التي حصلت في تطبيق قانون التسليف . لذلك أطلب من الحكومة ان تأتينا بأسماء الذين قبضوا هذه الأموال الطائلة ولم يدفعوا وأرجو من معالي وزير المالية ان يتكرم علينا بهذه المعلومات .

الرئيس:

الكلمة للسيد نصار غلمية .

نصار غلمية:

أيها السادة لا نستغرب رأي الزميل محمد بك العبود وهو الرأسمالي المعروف .

محمد العبود:

مقاطعاً - بالطبع لست اشتراكياً .

نصار غلمية:

متابعاً - ولقد أدلى لنا معالي وزير المالية بإيضاحات عن الموضوع وصرح معاليه ان جميع الذين

اقترضوا من الحكومة قد قاموا بواجباتهم وإذا تأخر عن الدفع بعضهم فهذا البعض لا يزيد عن الخمسة بالمائة وهذا لا يعني انه على الحكومة ان لا تنظم هذه الدائرة وان لا تعطي الفلاحين الصغار مبالغ محددة. لذلك نرجو من الحكومة ان تنظم هذه الدائرة لمصلحة الفلاحين الصغار.

الرئيس: الكلمة للسيد عادل عسيران.

عادل عسيران: حضرة الرئيس من الأسس الرئيسية لحياة البلاد الاقتصادية والزراعية وهي في بلادنا لها مجالها الواسع ويمكن للحكومة ولأفراد الشعب ان يستفيدوا منها. فالزراعة في لبنان متأخرة ما عدا بعض المناطق التي تمكن أصحابها من إنعاشها بثرواتهم الخاصة ولكن أكثر المناطق لا تزال مهمة إذ انه لم يتسن لأصحابها ان يحسنوها لعدم وجود المال اللازم لهذه الغاية. ولقد فكرت الحكومة في الماضي بهذا الأمر وسلفت بعض الأشخاص وعث كثير وفريق كبير من الموظفين بصلاحياتهم كما ان بعض الملاكين لم يحسنوا التصرف بما أخذوا من مال. فالأخطاء حصلت من الحكومة ومن الملاكين، ولكن هناك مصلحة بلد يجب ان ينظر إليها قبل كل شيء. لقد تجمد في البنك نتيجة لهذا التسليف مبلغ من المال ومعنى ذلك ان المزارعين الذي هم بحاجة للمساعدة لا يمكنهم ان يأخذوا ما يريدون. ولو أخذنا كل بلاد العالم لرأينا ان بنوك التسليف تعطي لأجل طويلة وفي مصر مثلاً يعطى التسليف لثلاثين سنة بينما نرى المربين يقبضون ٥٠٪ وأكثر فالحكومة يمكنها ان تربي الموظفين المخطئين الذين عبثوا بهذه القروض ولكن لا يجوز لها ولا يمكنها ان تتوقف عن إعطاء هذه القروض.

أيها السادة أول ما أريد أن ألفت اليه نظر الحكومة هو وجوب إطلاق حرية هذه الملايين المكدسة حتى يستفيد المزارعون وتخفف وطأة الأزمة الاقتصادية في البلاد. توجد في الجنوب وغيره مشاريع زراعية متنوعة وأصحابها يريدون ان يقوموا بها ولكنهم يصطدمون بعدم وجود المال فيقفون. ان الذين لا يعملون بالحياة الزراعية يتكلمون كالراجحين بالغيب فالحياة الزراعية يلزمها عمل متتابع ومصاريف كثيرة ولو أنصفت الحكومة لجعلت القرض ٥٠ مليون ليرة ومددت آجال القروض وسلفت بفائدة لا تزيد عن ٢٪ هذا إذا أردتم ان تنموا ثروة البلاد اما إذا أردتم السير بها إلى الدمار والإفلاس فلكم ما تريدون.

الرئيس: الكلمة للسيد اميل لحود.

اميل لحود: لا شك ان التسليف الزراعي والصناعي والفندقي لازم ولكن التسليف شيء وطريقة التسليف شيء آخر ان التسليف جرى من قبل شركة وليس من الحكومة والحكومة كانت تتدخل لضمانة القروض فقط. ولكن ماذا حدث وحصل؟ لقد حصل ان الشركة وهي صاحبة المال أقلعت عن كل ترو في العطاء ولم تعد تطلب أي ضمان له واكتفت بإمضاء الحكومة وحصل ان الحكومة

ككل حكومة في العالم آخر ما يمكن ان تفكر فيه قصة المشاريع والإنشاء وحصل ان مبلغ ١٥ مليون ليرة يقال انه قد دفع إلا ٥٪ منه وأقول حتى الخمسة بالمائة منه لم تدفع. فماذا يطلب الزملاء الآن يطلبون ان تقيد الحكومة الفكرة وتضمن للتسليف ١٥ مليون ليرة ثانية ان التسليف يا سادتي ميسور لكل مزارع وبإمكانه ان يتسلف من نفس الشركة بفائدة ٦٪ وعندما تدفعه الحكومة وترى إذا كان المستدين سيستعمل المال للمصلحة فانها تعطيه. اما ان نكلف الحكومة ان تعطي قرضاً بمائة ألف ليرة لأملأك لا يزيد ثمنها عن عشرين ألف ليرة فهذا لا يجوز ولا يجوز أيضاً ان تقع الحكومة من جراء ذلك تحت عجز سبعة ملايين ليرة فاما ان هذه الأموال المعطاة مؤمنة الدفع وموجودة ومضمونة وكافية فلتسلفها الحكومة ثانية أو انها غير مضمونة فلتمتنع عن التسليف هذا ما أقوله وأطلبه.

الرئيس: الكلمة للسيد رفعت قرعون.

رفعت قرعون: ان ما ورد في كلام حضرة الزميل الأستاذ اميل لحود كثير من الصواب وانما تجاوز هذا الصواب حد الاصلاح الزراعي الذي تركز عليه الأمة اللبنانية. يقول حضرة الزميل ان ٥٪ هم الذين دفعوا القروض الزراعية وأنا أقول عن اطلاع ودرس ان في صندوق شركة التسليف الزراعي اليوم ٧٥٠٠٠٠٠ ل.ل. من أصل ١٥ مليون ليرة أي ٥٠٪ من أصل المبلغ المرصود الذي ضمنتها الحكومة والنصف الثاني هو دين في ذمة أشخاص سيدفعونه خلال ١٠ سنوات ولم يمض على هذا الدين أكثر من ثلاث سنوات. إذن لم يزل مبلغ ٨ ملايين ليرة متبقياً بذمة المديونين وهم على استعداد للدفع عند الاستحقاق نقول يا حضرة الزميل انه يجب ان يكون هناك مأمورون أمناء مخلصين ونشيطين يضمنون الأملأك بأثمانها الحقيقية، نحن معك في ذلك ولكن نريد ان نخفف الوطأة عن الفلاح، اما الحكومة فليست مسؤولة عن ضمانه الفلاح وعليها ان تجد من نفسها البنك الزراعي ومن مالها الخاص. نحن نطلب منها ان تسهل هذه القروض وان تكفلها وعليها ان تجد مأمورين مخلصين نحن نطلب للفلاح الفقير المسكين وانا من جملتهم ولا أطلب لنفسني شيئاً وأقول امامكم اننا لا نطلب لأشخاص بل كما قال حضرة الزميل عادل عسيران اننا اليوم في أزمة زراعية فادحة والفلاح بحالة يرثى لها من جراء نكبة البذار في السنة الماضية والصقيع في هذه السنة. لذا أطلب وألح على الحكومة في الطلب بان تنظر بعين العطف إلى هذا الأمر الهام وإلى الحالة الاقتصادية في البلاد التي تركز بادئ ذي بدء على الزراعة.

الرئيس: الكلمة للسيد إبراهيم عازار.

إبراهيم عازار: مما لا شك فيه هو انه لا يمكن للبلاد ان تنهض النهضة الزراعية المرجوة وفقاً لبرامج الحكومة والخبراء دون ان يستعين الفرد اما بشركة أو بحكومته لتساعده على استثمار أرضه وان هذه

الملايين التي تصرف على مشاريع الري لا تجدي ولا يمكن للفرد الذي يستفيد من المياه ان ينشيء أرضه وان يستثمرها ما لم يكن لديه مال وأقول بصراحة ان القانون الذي كان يستلف بموجبه المزارعون هو أعوج ويجب ان يحل محله قانون جديد وأقول خلافاً لما قاله حضرة الزميل الأستاذ اميل لحود كم يعتقد حضرة الزميل يدفع المستقرض فائدة للشركات التي نوه عنها بدون كفالة الحكومة؟ انه يدفع حوالي ١٠٪. أقول ان الفائدة المقررة مبدئياً ٦٪ وبالإضافة إليها يدفع المستدين ١ ونصف٪ ورق تمغة وفوق ذلك تجبره الشركة وليس الحكومة على ان يغير الأوراق في كل سنة على نسختين له واحدة ولها واحدة وعلى ان يدفع الرسم المتوجب فلو حسبنا المبلغ الذي يدفعه فائدة لبلغ ٩,٧٥٪ فكان باستطاعة الحكومة ان تأخذ من الشركة مبالغ بفائدة ٢ ونصف أو ٣٪ ولا تجبر هذا المستقرض على ان يدفع إلا ٢ ونصف أو ٣٪ عوضاً عن ان تستفيد هذه الشركة ال ٦ أو ٧٪ لتكن هذه الفائدة إلى الحكومة ولا تقرض الشركة شخصاً ما إلا إذا كان ملاكاً كبيراً جداً يقدم جميع أملاكه رهناً للشركة وهي تعطيه لقاء هذه الشروط المبلغ الذي تستحقه أملاكه ولكن ليس بين المزارعين الذين يحتاجون إلى قروض ملاك كبير واحد. استوفوا ما أقرضتم وما كفلتم وبأسرع ما يمكن وضعوا تشريعاً جديداً مبنياً على أسس صحيحة يستفيد منه المزارع الصغير قبل الكبير. اما القانون الحالي فهو أبتّر وإذا كان بعض الموظفين أخل بواجباته وبعض الملاكين تقاعسوا عن دفع ما يترتب عليهم أو إذا كنتم أخطأتم مرة فهذا لا يعني وجوب التوقف عن هذه القروض بل نرجو من الحكومة ان تضع بأسرع ما يمكن تشريعاً زراعياً جديداً تمنح على أساسه قروضاً للمزارعين.

الرئيس:

الكلمة للسيد محمد العبود.

محمد العبود:

كنت قلت سابقاً ان التسليف الزراعي موجود بموجب قانون صدق في هذا المجلس ولا يمكن الرجوع عنه إلا بقانون مثله وأعتقد بانه مع التسليم بمبدأ وجوب مساعدة المزارعين لا يجوز ان يستغني فرد على حساب المجموع أي ان يستقرض شخص ولا يدفع فتكون الخزينة ضامنة للمبلغ ومعالى وزير المالية يعلم ما هي المبالغ التي قيدت على الخزينة نتيجة لاستقراض بعض الأشخاص مبالغ من بنك التسليف الزراعي ولم يرجعوها إليه. اما ان يقال اني لا أريد مساعدة المزارع فهذا ادعاء بغير محله. أنا لا أريد ان تكون المساعدة على حساب خزينة الدولة وان تعطى الضمانات الكافية لتكفل المال المستلف.

الرئيس:

الكلمة للسيد عادل عسيران.

عادل عسيران: أود ان أرد على ما تفضل به حضرة الزميل اميل لحود من ان هناك مجالاً لمن يريد ان يستلف للزراعة. أنا أعرف هذه الشركة التي أتى على ذكرها حضرة الزميل وسبق لي ان تعاطيت معها

واهتممت لأن آخذ قروضاً منها لكثير من الناس ولكن تطلب فائدة ٨ ونصف و٩٪ وإذا كانت أعطت هذه الشركة لدير معين أموالاً بفائدة أقل فهذه سياسة تتبعها هذه الشركة لأنه يدعم هذه الشركة البنك السوري ويدعم البنك السوري فرنسا وهذه السياسة لا يمكن ان تطبق على مزارعين يسعون لتحسين زراعتهم. ومن جهة ثانية انا لا أعترض على إصلاح التشريع ولا أعترض على عزل الموظفين وإدانتهم وحبسهم. افعلوا كل ذلك لاحقوا المديونين وأدينوا الموظفين ولكن اعترضني على ان لا تفكر الحكومة بان الأساس الحقيقي لحياة البلاد هي الزراعة. وإذا سلمنا بهذا المبدأ وجب على الحكومة ان تهتم بقضية تسليف المزارعين اهتماماً كلياً.

لقد صرفت الحكومة مبالغ كبيرة على المشاريع الانشائية والمائية لكي ينمو لبنان وتزداد ثروته ويترفع أبنائه. أما إذا كان لا يوجد بين أيدي الناس دراهم لاستثمار أموالهم فكأن الحكومة لم تعمل شيئاً. يجب ان تفكر الحكومة جدياً بإنقاذ الحالة وبعث الحياة الزراعية.

يشتغل العالم اليوم في كل أنحاء الدنيا لمقاومة الشيوعية وتصرف أميركا بموجب مشروع مارشال بليارات من الدولارات لمكافحة البطالة والشيوعية. أما هنا يأتي المزارع طالباً ان يستلف بعض الدراهم لكي يشتغل أرضاً فتقول له الحكومة لا نسلفك لأننا سلفنا ووقعنا في خبطة ولا نعلم كيف نتخلص منها. أهل هذا عذر يبرر منع التسليف؟ لا ان التسليف قضية أساسية يجب ان تتوسع الحكومة بها إلى أقصى مدى وان تدرس دراسة عميقة السياسة الاقتصادية التي يجب ان تتمشى عليها وإذا درست فأنا لا أشك في انها ستصل إلى الأساس الحقيقي للحياة الاقتصادية ألا وهي الزراعة. لذلك نرجو من الحكومة ان تعير هذه الناحية الأهمية الكافية وان تعمل بصورة مستعجلة لكي تتجه الحياة الزراعية نحو الازدهار والنمو ولكي يخف هذا الكابوس عن كاهل الشعب اللبناني بأسره.

الرئيس: الكلمة لدولة رئيس الوزارة.

رئيس الوزارة: أفهم من هذه المناقشة ان المجلس الكريم يريد ان يوجه الحكومة توجيهاً جديداً إلى مساعدة الفلاح بحيث يمكنه ان يستثمر أرضه إنما هناك وقائع علينا ان لا ننساها. القانون صريح وقد وضع لمرة واحدة ولا يمكن ان نتداول هذه العملية مرتين فعلينا إذن ان نغير القانون أولاً وعلينا ثانياً ان نغير الاتفاقية وثالثاً لا شك انه حصل سوء استعمال ولكن لا أقول من قبل المأمورين بل لأن الضمانات غير كافية وليس خطأ الموظفين والمهندسين. الضمانات موجودة، إنما عقارية كما تعلمون ولا يخفى عليكم ما هي العقارات في القرى. لقد استحق على المستدينين أموال، دفع قسم منها وقسم باق في ذمتهم ولا ندرى متى سيدفعون ونحن عاملون على استيفاء هذه القيمة الباقية. لا شك في ان الفلاح يحتاج إنما انا شهدت بنفسني هذه القضية من أولها لآخرها عندما

استلمت الحكم سنة ١٩٤٧ وكان معظم هذه الملايين قد صرف ويذكر معالي وزير المالية السابق حضرة الزميل محمد العبود اننا بدلنا القانون ووضعنا نظاماً خاصاً لهذه التسليفات وقلنا انه لا يمكن لشخص ان يستلف أكثر من خمسة آلاف ليرة لبنانية من صندوق التسليف ومع ذلك أقول بملء الأسف ان الذين أخذوا هذه المبالغ واستعملوها في الناحية الزراعية لا يزيد عددهم عن ٢٪ وهذا ليس معناه انه لا يجب ان تشجع الحكومة المزارع وتساعد له ولكن لدينا وسائل عديدة يمكننا ان نساعد المزارع بها بإعطائه البذار وآلات زراعية تقيد بها المزارع في وسائل الانهاض بالزراعة. أما ان تعطيه أموالاً كبيرة ليدينوها بالفائدة فهذا ما لا يجوز أبداً.

والآن البند الأول من الفصل الثالث: التسليف الزراعي والصناعي والفندقي وقد عدلته اللجنة فأصبح اعتماده ١٤٩٦٩ ل.ل. بدلاً من ١٠١٦٩ ل.ل. الكلمة للسيد اميل لحود.

اميل لحود: زادت اللجنة على هذا البند ٤٥٠٠ ليرة راتب محاسب. ألا يوجد في الدولة من يعمل محاسباً وكلنا نضج من زيادة عدد المأمورين؟

الرئيس: الكلمة لمعالي وزير المالية.

وزير المالية: لقد أتينا به من وزارة الاقتصاد الوطني إلى مصلحة التسليف الزراعي.

اميل لحود: ان بند الموظفين في وزارة الاقتصاد الوطني غير معدل.

وزير المالية: هذا أخذناه من وزارة الاقتصاد من البند الموقت.

اميل لحود: إذن أتينا بموظف جديد.

الرئيس: ان موظفي وزارة الاقتصاد الوطني جميعهم موقتون والحكومة أخذت واحداً منهم ونقلته إلى هذه الدائرة. الكلمة لمعالي وزير المالية.

وزير المالية: لقد أخذنا هذا الموظف من الملاك الموقت وإلى الملاك الموقت وهو خير ولا يمكن الحكومة ان تترك مثل هذه المصلحة التي بين يديها ملايين الليرات بدون محاسب خير.

اميل لحود: أنا أعلم جيداً ان دائرة التسليف ليس لديها ملايين الليرات بل هي دائرة تراقب العقود اما الذي يتولى دفع الليرات فهي شركة تسليف. ولا أرى هنا سوى إقحام موظف جديد وهذا ضد المبدأ الذي اتفق عليه هذا المجلس. إذا كان هذا الموظف من دوائر الدولة فيجب ان يدون راتبه في دائرته. وإني أقترح إلغاء راتب هذا الموظف.

وزير المالية: هذا محاسب خير ولا يمكن الاستغناء عنه.

اميل لحود: هذا موظف جديد.

وزير المالية: أبداً ليس بجديد.

الرئيس: بما ان اللجنة عدلت هذا البند فلا يمكنني التصويت إلا على التعديل الأول فإذا سقط التعديل نعود إلى التصويت عليه كما ورد من الحكومة. والآن البند الأول من الفصل الثالث - التسليف الزراعي والصناعي والفندقي: موظفو مكتب التسليف وقد عدلته اللجنة فأصبح اعتماده ١٤٩٨٩ ل.ل. بدلاً من ١٠١٦٩ ل.ل. من يقبل به كما ورد معدلاً فليرفع يده

(أكثرية)

الرئيس: قبل البند الأول معدلاً وإني آسف لسقوط اقتراح السيد اميل لحدود. البند الثاني - لوازم ونفقات إدارية: وقد عدلته اللجنة فأصبح ١٢٤٠٠ ل.ل. بدلاً من ١٣٩٠٠ ل.ل. من يقبل به كما عدل فليرفع يده

(أكثرية)

الرئيس: قبل البند الثاني معدلاً. والآن لقد انتهينا من درس موازنة وزارة المالية فننتقل إلى درس موازنة وزارة الاقتصاد الوطني ليتل تقرير اللجنة المالية عليه: (فتلا الكاتب التقرير التالي):

تقرير اللجنة المالية

بشأن ميزانية الباب العاشر وزارة الاقتصاد الوطني

عقدت اللجنة المالية اجتماعاً برئاسة معالي الأستاذ وديع بك نعيم وحضور أكثرية الأعضاء ومثل الحكومة معالي وزير المالية ووزير الاقتصاد الوطني وحضرة مدير المالية العام ونظرت في موازنة الباب العاشر - وزارة الاقتصاد الوطني لعام ١٩٤٩، فتبين للجنة ان موازنة وزارة الاقتصاد الوطني لهذا العام أقل من موازنة السنة الماضية بمبلغ قدره ٣٢٠٠٠ ليرة لبنانية تقريباً.

وبعد البحث وافقت اللجنة على موازنة الباب العاشر - وزارة الاقتصاد الوطني - كما هو مبين أدناه بعد ان تمت على الحكومة إيجاد مكاتب استخدام في مصلحة الشؤون الاجتماعية وقد وعدت الحكومة بتنفيذ ذلك. فصل وحيد - الاقتصاد الوطني. الخ. . .

ثم أعادت اللجنة برئاسة عطوفة رئيس مجلس النواب وحضور دولة رئيس مجلس الوزراء وأصحاب المعالي الوزراء النظر مجدداً بموازنة وزارة الاقتصاد الوطني فزادت الاعتماد المخصص لخبراء الدروس والأبحاث إلى ٣٠٠٠٠ ل.ل. بدلاً من ٢٠٠٠٠ ل.ل. وحذفت مجموع البند ٧ - إعانات - وقدره ١٦٠٠٠

وبذلك يكون مجموع الباب العاشر ٥٢٦٩٤٧ بدلاً من ٥٣٢٩٤٧ ل.ل.

فاللجنة ترحو من مجلسكم الكريم التصديق على موازنة هذا الباب كما عدلتها.

بيروت في ٢٨ شباط سنة ١٩٤٩

مقرر اللجنة المالية العام: بهيج نقي الدين

الرئيس: البند الأول - الموظفون: واعتماده ٣٤٨٩٤٧ ل.ل. وقد ورد بدون تعديل من يقبل به فليرفع يده

(أكثرية). ألخ...

الرئيس: قبل البند الخامس. الكلمة للسيد عادل عسيران.

عادل عسيران: إني أسأل معالي وزير الاقتصاد الوطني عن أحوال دائرة الإحصاء وإلى أين وصلت هذه الدائرة وما هي الخطة التي تريد الحكومة ان تنتهجها لها فيما يتعلق بتوسيع دائرتها.

الرئيس: الكلمة لمعالي وزير الاقتصاد الوطني.

وزير الاقتصاد الوطني: اننا نشعر بأهمية هذه الدائرة كما يشعر حضرة الزميل عادل بك عسيران بها والذي كان له الفضل الأول في إنشائها. وأنا أطمئننه الى انها تؤسس أعمالها بشكل يجعل منها أداة صالحة للإحصاء ولكن مع الأسف لم نتمكن حتى الآن من توجيهها التوجيه الصحيح كما يريده حضرة الزميل لها وذلك لعدم إيجاد الإحصائيين في فن الإحصاء ونحن جادون لإيجاد فنيين لهذه الدائرة وقد خابرننا مفوضياتنا في الخارج بهذا الخصوص وسنتمكن، على ما أظن، بطرف شهر من إيجاد موظفين فنيين لها. وسنرسل بعثة للخارج للتخصص مؤلفة من ٢٠ شخصاً. ان هذه الدائرة تعمل بجد ونشاط وانها نشرت كتيباً، أظن ان حضرة الزميل قد اطلع عليه، يتضمن ما قامت به من أعمال فانا نعتقد ان الاعتماد وعدد الموظفين كافية لهذه الدائرة. والأمر المطلوب منها هو ان تؤدي مهمتها على أكمل وجه. وهذا ما نسعى إليه.

الرئيس: الكلمة للسيد عادل عسيران.

عادل عسيران: يعلم معالي وزير الاقتصاد أكثر مني حاجات هذا الدائرة ويجب ان توسع إلى أقصى مدى، لأنها من الأمور التي تهتم الدولة في الحياة الاقتصادية. قد يجوز ان عدد الموظفين والمعدات كاف في هذه الدائرة، وما تفضل به حضرة الوزير من انه بدأ بإرسال بعثات للخارج هو أمر مفيد جداً، ولكن يجب ان تكون هذه الدائرة أداة صالحة لتمكين البلاد من ان تركز حياتها الاقتصادية على أسس صالحة ومتينة.

وعندما جاء الخبير العالمي «فان زيلند» إلى بلادنا أحب ان يعرف ما هي الإحصاءات لكي يتمكن من ان يبدي رأيه وان يبني عليها الآراء الانشائية الصحيحة، فوجدها هزيلة لا يمكن ان تبني عليها آراء.

لذلك، مع اقتناعي بما تفضل به معالي الوزير، أرجو من معاليه ان يعير هذه الدائرة العناية والاهتمام اللازمين لكي تتوسع وتنمو بمدة قصيرة، لأن الحياة الاقتصادية مبنية على العلم والفن. ولكن تحسن الوضع الذي نحن فيه، أحببت ان أبدي هذه الملاحظة فيما يتعلق بمصلحة الإحصاء.

الرئيس: نتقل إلى درس موازنة الباب الثاني عشر وزارة البريد والبرق. ليتل تقرير اللجنة المالية فتلا الكاتب التقرير التالي:

تقرير اللجنة المالية

بشأن ميزانية الباب الثاني عشر - وزارة البريد والبرق

اجتمعت اللجنة المالية برئاسة معالي الأستاذ وديع بك نعيم ومثل الحكومة صاحباً المعالي وزير المالية ووزير البرق والبريد وحضرة مدير المالية العام. ودرست موازنة الباب الثاني عشر - وزارة البريد والبرق فوافقت عليها على الصورة الآتية:

الباب الثاني عشر - وزارة البريد والبرق

فصل وحيد - البريد والبرق. أ. الخ. . .

فاللجنة ترحو من مجلسكم الكريم التصديق على ميزانية هذا الباب كما عدلته.

بيروت في أول آذار سنة ١٩٤٩

مقرر اللجنة العام: بهيج تقي الدين

الرئيس: الكلمة للسيد إبراهيم عازار.

إبراهيم عازار: في السنة الماضية قرر المجلس ووافقت الحكومة على إنشاء مراكز بريدية جديدة ولم ينفذ هذا القرار حتى اليوم وهذه السنة قررت اللجنة واقترحت على الحكومة إنشاء مراكز جديدة مع العلم ان كل مركز بريدي يصرف عليه قرش يعطي خمسة قروش وإذا بنا اليوم نرى الحكومة تنزل هذا البند لذلك نطلب الزيادة ولا نقبل بالتنزيل.

الرئيس: الكلمة للسيد رفعت قزعون.

رفعت قزعون: أوافق على كلام الزميل لأن هذا العمل يشكل إجحافاً بالمناطق النائية إذ يبقى المكتوب نصف شهر حتى يصل لأصحابه وإني أطلب ان لا يكون التوفير في الموازنة من هذا البند.

اميل لحود: لا أرى أين التوفير لقد ورد الاعتماد في الموازنة ١٤٩٩٥٧٩ ل.ل. وزادت عليه الحكومة عشرة آلاف ليرة دمجت باعتماد الفقرة الثامنة.

الرئيس: لو راجع الزميل اميل بك لحود الصفحة ١٤١ من موازنة سنة ١٩٤٨ لرأي الفرق.

وزير البريد والبرق: يا سيدي الحقيقة انه ليس هناك تنزيل اما فيما يتعلق بإنشاء المراكز الجديدة فالحقيقة انه أثناء انعقاد اللجنة رغبت ان ننشئ عشرة مراكز جديدة للبريد فوافقت الحكومة على ذلك ودمجت الاعتماد في صلب الموازنة. وفي الجلسة الأخيرة التي عقدتها اللجنة في قاعة المجلس طلبت إضافة عشرة آلاف ليرة على هذه المراكز فأضيفت ويكون المبلغ ٦٣٨٨٠ ل.ل. لعشرة مراكز ولكنه أدمج مع رواتب الموزعين. أما النواقص التي أشار إليها الرئيس بالنسبة للسنة الماضية فهي على الوظائف فقط.

الرئيس: الكلمة للسيد إبراهيم عازار.

إبراهيم عازار: لم أقل ان هناك إلغاء مراكز وأرجو المذرة إذا أقول ان هذه المراكز التي يمن علينا بها معالي الوزير قد أنشئت بمرسوم سنة ١٩٤٨ ولكنه لم ينفذ. ولقد طلبنا اليوم عشرة مراكز جديدة وما يقوله لنا اليوم هو ما قرر بالماضي فطلبنا الزيادة مجدداً هو النقص الذي نشير إليه. وإني أستشهد بحضرة رئيس اللجنة المالية على ما أقول من ان اللجنة قررت والحكومة قبلت بإضافة هذه المراكز الجديدة بالنسبة للسنة الماضية. لذلك نرجوكم ان تتكرموا علينا بهذه الزيادة إذ لا يمكننا ان نعطي ٢٠٠ ألف ليرة للمدينة الرياضية وان نلغي مركزاً بريدياً واحداً.

رئيس اللجنة المالية: ان الطلب الذي قدم في اللجنة بإضافة عشرة مراكز جديدة بالنسبة للماضي موجود في ضبط الجلسة.

الرئيس: الكلمة لمعالي وزير البريد والبرق.

وزير البريد والبرق: لقد طلبت زيادة عشرة مراكز جديدة. هناك مراكز كانت موجودة ولكنها لم تنفذ وما تبقى منها قد يكون بلا تنفيذ أيضاً لنفاذ الاعتمادات المرصدة لها. والآن سنبدأ بإملاء المراكز التي لم تنفذ بالمبلغ الذي أعطيناها إياه وسنضيف عليهم ما يمكن بمراسيم. وإني أقول ان كل مركز ينشأ يأتي بفائدة ولكن وزير المالية يرى ان الموازنة بلغت من التضخم ما لا يجوز على كل بينما تنشأ المراكز المطلوبة تكون السنة قد انتهت وإني أرجوكم ان تبقوا القضية إلى ما بعد.

الرئيس: والآن البند الأول، الموظفون ١٥٠٩٥٧٩ ل.ل. وقد عدلته من يقبل به كما ورد معدلاً فليرفع يده

(أكثرية). ألخ... .

الرئيس: قبل البند السابع. وبذلك ننتهي من موازنة الباب الثاني عشر وزارة البريد والبرق. ترفع الجلسة على ان تعقد في الساعة الرابعة من بعد ظهر يوم الأربعاء الواقع في ٢ آذار سنة ١٩٤٩. (في تمام الساعة السادسة والنصف مساء)

رئيس مجلس النواب

الإمضاء: صبري حمادة

أمين السر

يوسف صو

نظر وصدق المحضر

مدير مجلس النواب

الإمضاء: رياض أرسلان

رئيس دائرة المحاضر

أحمد اسبر

الجلسة العاشرة

المنعقدة في الساعة الخامسة من بعد ظهر يوم الأربعاء الواقع

في ٢ آذار ١٩٤٩

فهرست

- ١ - تصديق محضر الجلسة السابقة.
- ٢ - المناقشة في موازنة النفقات ١٩٤٩.
- أ - المناقشة في موازنة وزارة العدلية.
- ب - المناقشة في موازنة وزارة المالية.

عقد مجلس النواب جلسته العاشرة من العقد الاستثنائي الثاني في الساعة الخامسة من بعد ظهر يوم الأربعاء الواقع في ٢ آذار سنة ١٩٤٩ برئاسة عطوفة صبري بك حمادة وعضوية كل من أمين السر السيد رفعت قزوعون وأمين السر بالوكالة السيد إبراهيم عازار وتغيب السادة: يوسف ضو، أديب الفرزلي، جورج زوين، حبيب أبي شهلا، شبلي العريان، الدكتور شهيد الخوري، عادل عسيران، كمال جنبلاط، مايز المقدم، محمد العبود، محمد الفضل، الدكتور ملكون هيربيديان، ندره الخوري، هنري فرعون، يوسف كرم، واعتذر السادة: رشيد بيضون، يوسف الزين، يوسف شمعون.

وجلس في مقاعد الحكومة حضرات السادة: رياض الصلح رئيس الوزارة ووزير العدلية، جبرائيل المر نائب رئيس الوزارة ووزير الداخلية، حسين العويني وزير المالية، فيلب تقلا وزير الاقتصاد الوطني والبريد والبرق، مجيد أرسلان وزير الدفاع الوطني والزراعة، الدكتور الياس الخوري وزير الصحة والاسعاف العام.

الرئيس: فتحت الجلسة. لتتل خلاصة محضر الجلسة السابقة.

(فتلا الكاتب خلاصة محضر الجلسة السابقة)

الرئيس: هل من ملاحظة على المحضر.

(سكوت)

الرئيس: صدق المحضر. ورد إلي كتاب من النائب الزميل محمد بك العبود يطلب به مأذونية عشرين يوماً للذهاب إلى مصر. يعطى الزميل المأذونية التي يطلبها. والآن نتقل إلى درس موازنة الباب السابع وزارة العدلية. ليتل تقرير اللجنة المالية عليها.

(فتلا الكاتب التقرير التالي):

تقرير لجنة المالية بشأن موازنة الباب السابع - وزارة العدلية

اجتمعت اللجنة المالية برئاسة الأستاذ وديع بك نعيم وبحضور معالي وزير المالية يعاونه حضرة مدير المالية العام وحضرة مدير العدلية العام وباشرت بدرس موازنة الباب السابع - وزارة العدلية وصدقت عليها بعد ان أدخلت بعض التعديلات كما هو مبين أدناه:

الباب السابع - وزارة العدلية

الفصل الأول - الإدارة المركزية. . . الخ

الفصل الثاني - المحاكم المدنية

البند ١ - موظفو المحاكم المدنية: كانت اللجنة في أولى الجلسات التي عقدتها لبحث موازنة ١٩٤٩ قد طالبت الحكومة برفع ملاك القضاة وزيادة رواتبهم بنسبة ٣٠٪ ونزولاً عند رغبة اللجنة تقدمت الحكومة بمادة تضاف إلى قانون الموازنة وهذا نصها: «تضاف إلى رواتب القضاة علاوة موقته توازي ٣٠٪ من الراتب الأساسي الشهري» لا تستفيد هذه العلاوة من تعويض غلاء المعيشة ولا تدخل في حساب معاش التقاعد أو تعويض الصرف من الخدمة. يعمل بأحكام هذه البند اعتباراً من أول كانون الثاني سنة ١٩٤٩. وقد بلغت هذه العلاوة مقدار ١٣٥٦١٢ ل.ل. وبهذه المناسبة تتمنى اللجنة بإجماعها إلغاء التعويضات التي يتناولها القضاة بسبب هذه الزيادة.

١٩٩٤٨٤٤ ل.ل.

١٨٥٩٢٣٢ ل.ل. الخ

١٦٥٠٠ بدون تعديل

١٠٥٠٠٠ بدون تعديل

٢٢٧١١٤٤ ل.ل.

٢١٤٩٣٣٢ ل.ل.

فيصبح مجموع البند الأول

بدلاً من

٤ - وقد أصبح بند (٣) بدل علف لخيول المباشرين

٥ - وقد أصبح بند (٤) نفقات شهود ونفقات قضائية وانتقال المحاكم

فيصبح مجموع هذا الفصل

بدلاً من

الفصل الثالث - المحاكم الشرعية. . . الخ

ويسر اللجنة بمناسبة درس ميزانية العدلية ان تسجل شكرها للجهود التي بذلها وببذلها في وزارة العدلية حضرة مدير العدلية العام. وهي ترجو من المجلس الكريم التصديق على ميزانية هذا الباب كما عدلته.

بيروت في أول آذار سنة ١٩٤٩

المقرر العام: بهيج تقي الدين

الرئيس: الكلمة للسيد عبد الله اليافي.

عبد الله اليافي: أيها السادة فيما يتعلق بميزانية وزارة العدلية أقول ان الزيادة التي تقدمت بها الحكومة بمحلها لأنه من الواجب علينا حكومة ونواباً ان نعطي القضاة الضمانات التي يطلبونها ولكني أعتقد ان الضمانات المعنوية ضرورية أكثر من الضمانات المادية وأذكر انه في سنة ١٩٤٧ قد اجتمع رؤساء الغرف في قصر العدل وكنت يومئذ وزيراً، وضعوا بعض مواد في قانون التنظيم القضائي تتعلق باستقلال القضاء وهذه المواد تضمن لهم بنظرهم الاستقلال الذي يمكنهم من الحكم بنزاهة وتجرد. وإني أذكر ان المشروع كان قد أحيل إلى المجلس ثم رأت الحكومة فيما بعد ان تسترده لأنه يتعلق على ما أعتقد بإعادة محكمة التمييز ولن أجادل بهذه الإعادة وإنما أسأل الحكومة عن رأيها في الضمانات المعنوية التي طلبها القضاة سابقاً ولأني اتصلت بكثير منهم ومع شكرهم لما تبديه الحكومة نحوهم طلبوا إلي ان تبقى الضمانات المعنوية التي طالبوا بها وصاغوها بمواد. ولا مانع عندي من فصل مشروع قانون إعادة محكمة التمييز عن التنظيم القضائي هذا ما أردت ان أقوله عن القضاة بالنسبة للضمانات وزيادة الرواتب. أما التعويضات فأطلب عدم النظر بها الآن إذ انه لم يخطر ببال الحكومة ان التعويضات التي تعطى للقضاة لا علاقة لها بمعاشاتهم لذلك أرى ان تترك تعويضات القضاة إلى ان يأتي يوم تدرس به جميع التعويضات. وفي صدد البحث عن رواتب القضاة ألفت نظر الحكومة والمجلس إلى القضاة الشرعيين وهم يعتبرون من قضاة الدولة ومن الواجب ان نعيرهم التفاتنا وبنوع خاص الضمانات المادية. وإني أرجو ان تأخذ الحكومة كلامي هذا بعين الاعتبار وان تزيد لهم أسوة بالقضاة المدنيين وان تشملهم زيادة الثلاثين بالمائة وإني أسأل الحكومة إذا كان بإمكانها ان تحييني على ذلك.

الرئيس: الكلمة لدولة رئيس الوزارة.

رئيس الوزارة: أيها السادة فيما يتعلق بالضمانات المعنوية للقضاة نحن نوافق الزميل عبد الله بك على طلبه كما اننا نوافق على فصل قانون إعادة محكمة التمييز عن قانون التنظيم القضائي. أما قضية تعويض القضاة فليس في نية الحكومة ان تعرضه الآن وبعد أيام سندرس التعويض بصورة عامة. أما مسألة القضاة الشرعيين فقد أضفنا لهم في العام الماضي وسندرس القضية مجدداً.

عدنان الجسر: ألا يمكن إدخال زيادة الثلاثين بالمائة على رواتب القضاة الشرعيين الآن؟

رئيس الوزارة: القضية ليست واردة في جدول أعمال اليوم وسندرسها.

الرئيس: تنتقل إلى درس البنود الفصل الأول الإدارة المركزية البند الأول موظفو الإدارة المركزية ١١٦١٧٩ ل.ل. من يقبل به كما ورد فليرفع يده

(أكثرية)

الرئيس: قبل البند الثاني. البند الثالث نفقات الجريدة الرسمية. الكلمة للسيد اميل لحد.

اميل لحد: لقد كان هذا البند مخصصاً لنفقات الجريدة الرسمية والمجلة القضائية ثم أدخل عليه أو دمج معه بند مشتري كتب ولا أدري ما هي الحكمة من ذلك طالما ان الأمرين مختلفان فما هي علاقة مشتري الكتب بطبع الجريدة الرسمية؟ لذلك أرى في الأمر مخالفة للقوانين المالية وأرجو ان يعاد الأمر إلى ما كان وإذا شئت ان يكون هذا الأمر مدججاً ببند اللوازم والنفقات الادارية فلا مانع لدينا وإلا فليكن هذا البند مستقلاً أو زائداً على الموازنة تحت اسم مشتري كتب أو قوانين. لذلك أطلب ان يكون هذا الاعتماد ببندين.

رئيس الوزارة: لا مانع لدينا في ذلك.

وزير الاقتصاد الوطني: الخلاف شكلي أيها السادة والفرق هو بين ان يصبح هذا المبلغ أي ٢٠٠٠٠ ل.ل. فقرة ثالثة من البند الثالث من الفصل الأول أو أن يبقى بنداً ثالثاً في الفصل الثاني. لذلك لا مانع لدينا من الموافقة على طلب الزميل. أ.خ. . .

الرئيس: قبل البند الخامس. الفصل الثالث المحاكم الشرعية البند الأول موظفو المحاكم الشرعية. الكلمة للسيد إبراهيم عازار.

إبراهيم عازار: أستمح الحكومة عذراً وأطلب إليها فيما إذا كانت تريد ان تنصف القضاة الشرعيين بإعطائهم الزيادة التي أعطتها للقضاة المدنيين.

رئيس الوزارة: نزولاً عند رغبة المجلس وخصوصاً عند رغبة الزميل إبراهيم بك عازار ان الحكومة تقبل بإضافة الثلاثين بالمائة على مرتبات القضاة في المحاكم الشرعية.

بهيج تقي الدين: ان الحكومة نزولاً عند رغبة المجلس قد زادت للقضاة ولكني أذكر ان قرار اللجنة كان ينص على الزيادة للمساعدين القضائيين والقضاة في نفس الوقت وإني لا أفهم لماذا يعامل المساعدون القضائيون المساكين بهذا الشكل لذلك أرجو من الحكومة إنصافهم كما أني أرجو منها تلبية رغبة المجلس بشأنهم.

رئيس الوزارة: ان الحكومة بمناسبة درس ملاكات الدولة قد نظرت إلى المساعدين القضائيين فساوتهم بالموظفين الاداريين وأصبحوا ينتهون بأساس ٢٢٥ ليرة لبنانية.

الرئيس: البند الأول من الفصل الثالث موظفو المحاكم الشرعية وقد عدلته اللجنة ثم عدله المجلس الآن بموافقة الحكومة فزاد ٣٠٪ على رواتب القضاة الشرعيين وبذلك أصبح اعتماده ٣١٨٧٨٥ ل.ل. من يقبل به كما عدل نهائياً فليرفع يده (أكثرية). ألخ... .

الرئيس: قبل البند الثاني. لقد انتهينا من وزارة العدلية وبهذه المناسبة عطفاً على اقتراح اللجنة المالية بتسجيل شكرها لحضرة مدير العدلية العام فان رئيس المجلس باسم المجلس يسجل له في محضر الجلسة الشكر والتقدير على ما يبذله من جهود. والآن ننتقل إلى درس موازنة الباب الخامس وزارة الداخلية. ليتل تقرير اللجنة المالية عليها. (فتلا الكاتب التقرير التالي):

تقرير اللجنة المالية بشأن الباب الخامس - وزارة الداخلية

اجتمعت اللجنة المالية برئاسة معالي الأستاذ وديع بك نعيم وحضور معالي نائب رئيس الوزارة، وزير الداخلية ومعالي وزير المالية وحضرة مدير عام وزارة الداخلية ومدير عام وزارة المالية وبشرت بدرس موازنة الباب الخامس وزارة الداخلية.

وقد أثرت أثناء هذا الاجتماع قضية تعويضات الحرب (١٩٣٩ - ١٩٤١) وضرورة تخصيص مبلغ من المال لتصفيتها فوعدت الحكومة بعرض هذه القضية على مجلس الوزراء.

وبالاتفاق مع الحكومة أعادت اللجنة برئاسة عطوفة رئيس مجلس النواب وبحضور دولة رئيس مجلس الوزراء وأصحاب المعالي الوزراء النظر في ميزانية وزارة الداخلية وبعد المناقشة وافقت عليها على الصورة التالية: الفصل الأول - الدوائر الإدارية. ألخ... .

فاللجنة ترحو من مجلسكم الكريم التصديق على موازنة الباب الخامس - وزارة الداخلية كما عدلتها.

بيروت في ٢٨ شباط سنة ١٩٤٩

مقرر اللجنة المالية: بهيج تقي الدين

الرئيس: الفصل الأول - الدوائر الإدارية البند الأول الموظفون ٥٨٢٠٣٣ ل.ل. من يقبل به كما ورد فليرفع يده (أكثرية). ألخ... .

الرئيس: قبل البند الرابع. البند الخامس جديد نفقات استنساخ السجل العدلي ٤٠٠٠٠ ل.ل. الكلمة للسيد للسيد اميل لحود.

اميل لحود: أيها السادة نحن متفقون جميعنا دون استثناء على ان عدد الموظفين كثير وان كثيراً منهم بلا عمل وفي كل سنة نتبارى بإظهار هذا الأمر والشكوى منه فمن المقتضى علينا ان نجد على الأقل عمالاً لهؤلاء الذين نقول عنهم انهم لا يعملون ماذا سيحصل من هذا البند ٤٠ ألف ليرة لاستنساخ السجل العدلي ولن يحصل إلا إيجاد موظفين جدد لذلك أرجو الحكومة باسم المجلس إذا سمح لي ان تنزل عند رغبتنا وان تشغل هؤلاء الموظفين باستنساخ السجل العدلي فنوفر على الخزينة بذلك ٤٠ ألف ليرة.

وزير الداخلية: لقد طلبنا موظفين من جميع الدوائر فلم نجد أحداً.
إبراهيم عازار: ان نظرية الأستاذ اميل لحود من الوجهة بمكان وعندما نظم ملاك الدولة وجدنا أزمة لا كفاءات فقط بل كثرة موظفين أيضاً ولقد قسم الموظفون إلى فئتين مؤقتة وغير مؤقتة فبإمكان التوفير والاستعانة بالفئة الأولى لهذا العمل أو ببعض مأموري الإعاشة أو المالية أو موظفي الجيش المدنيين.

رئيس الوزارة: أنا أقبل بقسم من نظريتكم فوزارة التموين ستصرف قريباً بعض مأموريها من الخدمة فتأخذهم بهذا الاعتماد.
وإذا أتينا بـ ٢٠ أو ٣٠ أو ٤٠ موظفاً من مصلحة الإعاشة ووزعناهم في هذا البند يوجب إعطاؤهم تعويضاً. وكان عندما يخطر بالبال الموظفون الزائدون أول ما تخطر بالبال وزارة التموين.

الرئيس: الكلمة للسيد للسيد اميل لحود.
اميل لحود: موظفو التموين ليسوا ضمن ملاك الدولة بل هم مؤقتون. وملاك الدولة موجود وأنتم تقولون عنه ونحن نقول منذ خمس سنوات ان عدد الموظفين كبير. فلنأت من ملاك الدولة بموظفين نشغلهم بنسخ السجل العدلي بدلاً من ان نحمل الخزينة ٤٠ ألف ليرة.

الرئيس: الكلمة لدولة رئيس الوزارة.

رئيس الوزارة: إذن تريد ان تشغلهم بعد الظهر. وهذا يتطلب دفع تعويضات لهم.

الرئيس: الكلمة للسيد رفعت قزعون.

رفعت قزعون: أنا أعتقد بان هذا البند اما ان يقرره المجلس، لتوزع هذه الأعمال على المناطق حتى يصار إلى تخفيف عبئه عن كاهل الأهلين، وإما ان يلغى. وأنا من الذين يقولون بضرورة بقائه لكي نجد من ينسخ السجل العدلي وأرجو من المجلس الكريم ان يصدق عليه.

الرئيس: الكلمة للسيد اميل لحود.

اميل لحود: ما علاقة نسخ السجل العدلي بالأمر؟ هناك مأمورون في الدولة يقومون بهذا العمل.

الرئيس: بما ان البند الخامس الجديد مقترح من اللجنة. ولما كان حضرة النائب اميل لحود يطلب إلغائه،

فإني أطرح أولاً مبدأ التعديل .

البند الخامس (جديد) - نفقات استنساخ السجل العدلي واعتماده ٤٠٠٠٠ ل.ل. من يقبل به
كما ورد فليرفع يده

(أكثرية) . الخ . .

الرئيس: قبل البند الأول. البند الثاني: السجون وقد عدلت اللجنة اعتماده فأصبح ٦٠٩٠٠٠ ل.ل. بدلاً من ٥٥٩٠٠٠ ل.ل. الكلمة للسيد للسيد اميل لحدود.

اميل لحدود: لاحظت ان هناك زيادة ٥٠ ألف على اعتماد الفقرة الثانية من البند الثاني لكي يلبس المساجين
ألبسة خاصة لكي تموت روح الإجرام. وأظن يا معالي وزير الداخلية ان روح الإجرام لا تموت
باللبس وأقترح عدم التصويت على هذا البند.

الرئيس: الكلمة لمعالي وزير الداخلية.

وزير الداخلية: أنا أريد أن أشغل السجناء وان ألبسهم لباساً خاصاً لأنكم عندما تدخلون السجون ترون السجناء
يلبسون الحرير ويشربون الوسكي وهي مصفوفة على الطاولات. هذه أمور يجب ان نضع لها
حداً. وفي كل سجون العالم يلبسون المساجين ألبسة خاصة ليعرفوا انهم سجناء.

الرئيس: الكلمة للسيد إبراهيم عازار.

إبراهيم عازار: سمعنا تصريحات معالي وزير الداخلية حول التدابير الإنشائية التي ينوي إجراؤها في السجون
ونحن نهنته على ذلك ولكن نذكره بان لا علاقة للوسكي بالملابس لأن الإهمال يقع على عاتق
الموظفين المسؤولين ويمكن لمعاليه ان يتخذ التدابير الصارمة بحق مأموري السجون، وان يتقدم
بدرس شامل لإصلاح حالة السجون ونحن معه، اما ان نلبس المساجين ألبسة خاصة فهذا أمر
أعتقد لا يمت إلى الإصلاح بصفة. وكم كنت أتمنى ان تبدأ الحكومة بتحسين حالتهم الصحية
وبتشغيلهم قبل ان تبدأ بالباسهم وان تتقدم بمشروع لإصلاح السجون التي تستوجب إصلاحاً
سريعاً، لكننا وافقنا عليه جميعاً.

اميل لحدود: أنا أؤيد حضرة الزميل إبراهيم عازار.

وزير الداخلية: لقد صدر مرسوم بتنظيم السجون وسينفذ حالاً.

الرئيس: السيد اميل لحدود يطلب حذف ٥٠٠٠٠ ل.ل. من البند الثاني. من يقبل بحذفها فليرفع يده
(أقلية)

الرئيس: سقط طلب السيد اميل لحدود. والآن نعود لتعديل اللجنة. البند الثاني: السجون وقد عدلته
اللجنة بإضافة ٥٠٠٠٠ ل.ل. على الفقرة الثانية منه فأصبح اعتماده ٦٠٩٠٠٠ ل.ل. بدلاً من
٥٥٩٠٠٠ ل.ل. من يقبل به كما ورد معدلاً فليرفع يده

(أكثرية)

الرئيس: قبل البند الثاني معدلاً. الكلمة للدكتور يوسف فضول.

يوسف فضول: بمناسبة درس موازنة السجون أقول ان سجون طرابلس والشمال خالية من طبيب أسنان لمعالجة السجناء فأرجو من المجلس الكريم ان يرصد مبلغاً ضئيلاً لتكليف طبيب أسنان بمعاينة السجناء في منطقة الشمال. وان يكون هذا المبلغ ١٢٠٠ ل.ل.

وزير الداخلية: الحكومة لا تمنع بذلك.

الرئيس: الكلمة لمعالي وزير المالية.

وزير المالية: يوجد اعتماد خاص لمعالجة السجناء وقدره ٣٠ ألف ليرة ويمكن ان يؤخذ منه المبلغ الكافي لتعيين أطباء أسنان في تلك السجون.

الرئيس: والآن نتقل لدرس الفصل الرابع الشرطة البند الأول: موظفو الشرطة واعتماده ١٦٢٢٠٠١ ل.ل. من يقبل به كما ورد بدون تعديل فليرفع يده

(أكثرية). ألخ...

الرئيس: قبل البند السادس معدلاً. البند السابع - مشترى محطة إذاعة جديدة ١٠٠٠٠٠ ل.ل. وقد ألغته اللجنة المالية. من يقبل بإلغائه فليرفع يده

(أكثرية)

الرئيس: ألغي البند السابع من الفصل السادس مديرية الأنباء. لقد انتهينا من تصديق موازنة الداخلية وهذه المناسبة يوجه رئيس المجلس شكره لمدير الداخلية العام بالوكالة على ما يبذله من جهود في سبيل هذه المصلحة ورفعت الجلسة على ان تعقد في الساعة الرابعة من بعد ظهر يوم الخميس الواقع في ٣ آذار سنة ١٩٤٩.

رئيس مجلس النواب

الإمضاء: صبري حمادة

أمين السر

يوسف ضو

نظر وصدق المحضر

مدير مجلس النواب

الإمضاء: رياض أرسلان

رئيس دائرة المحاضر

أحمد اسبر

الجلسة الحادية عشرة المنعقدة في الساعة الخامسة من بعد ظهر يوم الخميس الواقع في ٣ آذار ١٩٤٩

فهرست

١ - تصديق محضر الجلسة السابقة.

٢ - المناقشة في موازنة النفقات ١٩٤٩.

أ - المناقشة في موازنة وزارة الصحة والاسعاف العام.

ب - المناقشة في موازنة وزارة الدفاع الوطني.

عقد مجلس النواب جلسته الحادية عشرة من العقد الاستثنائي الثاني في الساعة الخامسة من بعد ظهر يوم الخميس الواقع في ٣ آذار سنة ١٩٤٩ برئاسة عطوفة صبري بك حمادة وعضوية كل من أميني السر السيدين رفعت قزوعن ويوسف ضو. وتغيب السادة: أديب الفرزي، أمين نخلة، حبيب أبي شهلا، سليمان العلي، شبلي العريان، عادل عسيان، كمال جنبلاط، مايز المقدم، محمد الفضل، موسى فريج، ميشال مفرج، هنري فرعون، وديع نعيم، يوسف كرم. واعتذر السادة: رشيد بيضون، محمد العبود، يوسف الزين، يوسف شمعون.

وجلس في مقاعد الحكومة حضرات السادة: رياض الصلح رئيس الوزارة ووزير العدلية، جبرائيل المر نائب رئيس الوزارة ووزير الداخلية، حسين العويني وزير المالية، فيليب تقلا وزير الاقتصاد الوطني والبريد والبرق، الأمير مجيد أرسلان وزير الدفاع الوطني والزراعة، الدكتور الياس الخوري وزير الصحة والاسعاف العام.

الرئيس: فتحت الجلسة. لتتل خلاصة محضر الجلسة السابقة.

(فتلا الكاتب خلاصة محضر الجلسة السابقة)

الرئيس: هل من ملاحظة على المحضر.

(سكوت)

الرئيس: صدق المحضر. والآن ننتقل لدرس موازنة الباب الرابع عشر - وزارة الصحة والإسعاف العام.

ليتلى تقرير مقرر اللجنة المالية العام عليها.

(فتلا الكاتب التقرير التالي):

تقرير اللجنة المالية

بشأن موازنة الباب الرابع عشر - وزارة الصحة والاسعاف العام

اجتمعت اللجنة المالية برئاسة معالي الأستاذ وديع بك نعيم وبحضور صاحبي المعالي وزيري المالية والصحة والاسعاف العام وحضرة مدير عام وزارة المالية ودرست موازنة وزارة الصحة والاسعاف العام فوافقت عليها على الصورة الآتية:

الباب الرابع عشر - وزارة الصحة والاسعاف العام. ألخ. . .

وبذلك يصبح مجموع الباب الرابع عشر - وزارة الصحة والاسعاف العام ٤٤١٦٨١٧ ل.ل. بدلاً من ٤٢٨٤٩٤٧ أي بزيادة ١٣١٨٧٠ ل.ل. عن مشروع الحكومة.

فاللجنة ترجو من مجلسكم الكريم التصديق على ميزانية وزارة الصحة والاسعاف العام كما عدلتها.

بيروت في ٣ آذار سنة ١٩٤٩

مقرر اللجنة العام: بهيج تقي الدين

الرئيس: الكلمة للدكتور يوسف حتي.

يوسف حتي: لننحرف قليلاً عن لغة الأرقام ولنأت على لمحة عمومية عن الحالة الصحية في لبنان وذلك في تقرير أعدده بمساعدة زملائي أعضاء اللجنة البرلمانية الصحية:

تقرير عن موازنة وزارة الصحة والإسعاف العام لسنة ١٩٤٩

ان البحث في شؤون الصحة العامة، وما إليها من مستلزمات، وما على المسؤولين عنها من واجبات، لا يحتاج إلى تزويق الألفاظ، ولا إلى تنميق العبارات، وإنما يحتاج إلى علم صحيح، يظهر الحقائق الساطعة، والشواهد الدامغة، بالأدلة القاطعة، لكي يتمكن ولاة الأمر من ان يحلوها محلها ويقدروها قدرها.

ومع تقديرنا لاهتمام وزير الصحة السابق، بالتقرير الذي عرضته اللجنة الصحية على مجلسكم الكريم في ١١ آذار الماضي، وتبنيه لهذا التقرير فوراً، والقيام بتحقيق بعض ما ورد فيه، فان القسم الأكبر من الاقتراحات الواردة فيه لا يزال بدون تطبيق.

وأول ما يستلفت النظر في موازنة وزارة الصحة لهذا العام هو ألبون الشاسع بين الاعتمادات المخصصة للصحة العامة والوقاية، وبين الاعتمادات المخصصة للتداوي والاستشفاء.

فالاعتمادات الأولى لا تتجاوز النصف مليون ليرة لبنانية بينما الثانية لا تقل عن الثلاثة ملايين والنصف مليون ليرة، وعناية الحكومة برفاهية الشعب اللبناني الصحية تقاس بمقدار الأموال التي تنفقها هي في هذا السبيل.

أما المصادر التي اعتمدنا عليها عند انصرافنا إلى وضع تقرير هذه السنة فهي:

١ - مشروع موازنة سنة ١٩٤٩.

٢ - تقرير مندوب مؤسسة روكفلر عن الحالة الصحية في لبنان المرفوع إلى وزارة الصحة والاسعاف العام اللبنانية بتاريخ ١٠ آب سنة ١٩٤٨، وقد كان لي الحظ في ترجمته إلى اللغة العربية.

٣ - خطاب معالي وزير الصحة في حفلة افتتاح الدروس الصحية في ٤ تشرين الثاني سنة ١٩٤٨.

٤ - تقريرنا الذي قدمناه في السنة الماضية.

وإني أرى ان ملاحظات مندوب مؤسسة روكفلر الأخصائي العالمي في الشؤون الصحية والوقاية لها وزنها وقيمتها، وعلينا ان نأخذها بعين الاعتبار وهي:

يجب فصل دائرة الاسعاف العام أو الطبابة عن دائرة الصحة العامة انفصلاً مالياً وربط هذه المصلحة مباشرة بوزير الصحة والاسعاف العام، لأن دائرة الإسعاف العام تعني برفاهية الأفراد ومعالجتهم وإدخالهم إلى المستشفيات، بينما دائرة الصحة العامة تهتم بشؤون الوقاية وصحة الشعب، ومن الغريب ان جهود الموظفين وأوقاتهم موجهة إلى الأولى.

وأول ما يلفت النظر في موازنة وزارة الصحة لهذا العام، هو ان الاعتمادات المخصصة لتطبيب المرضى تزيد سبعة أضعاف على الاعتمادات المخصصة لشؤون الوقاية والمحافظة على الصحة العامة.

فلبنان يطبع على مخيلة السياح صورة سحرية مستمدة من جمال طبيعته الفاتنة، ومناظره الخلابة الفريدة ومعظم السياح وغواة الأسفار يفضلون المعيشة في لبنان، على أي قطر من أقطار العالم لهذه الميزات، ولكنهم يجمعون على ذلك بسبب امتيطان بعض الأمراض السارية فيه والحميات المتنقلة، فإقامة حاجز على شفا الهاوية أكثر فائدة وأجزل نفعاً من تشييد مستشفى في قصر تلك الهاوية.

يعبر وزير صحة في دولة ما زميلاً له في دولة أخرى عند وقوع إصابة واحدة بحمى التيفوئيد في السنة أو حادثة جدري في خلال عشر سنوات مثلاً، أما في لبنان فقد ضربنا رقماً قياسياً عالمياً بكثرة الأمراض، لفت إليه الأنظار، وهذا مما يؤسف له كثيراً.

وتشير الإحصاءات إلى زيادة تذكر في الأمراض المتنقلة بلبنان والعلل الوبائية، فقد بلغ عدد الاصابات في الحمى التيفوئيد زهاء الألف إصابة، وفي الخانوق ٢٠٠ وفي الجدري ٢٠٠، مع العلم بان هذه الأرقام هي

بالحقيقة أقل، لأنه لا يوجد لدينا إحصاءات دقيقة يصح الاعتماد عليها والصحة العامة ملك للمجموع وهي من هذا القبيل كالتربية الوطنية ليست رأسمال فردي بل ثروة من ثروات المجتمع.

ولوزارة الصحة عذرها في زيادة الأمراض في لبنان، ولو انها عرفت الأسباب الحقيقية - الواقعية التي أدت إلى هذه الزيادة، فأهم هذه الأسباب الهجرة الفلسطينية المفاجئة، وعدم استقرار اللاجئين الفلسطينيين في مراكز مناسبة، وعدم محافظة الأهلين على أنظمة التلقيح والتقييد بها، وتردد الحكومة عن اتخاذ الإجراءات الشديدة بحق كل من تحدّثه نفسه بمخالفة هذه القوانين، وعقم طريقة رش دواء الد.د.ت الذي علقنا عليه في العام الفائت الآمال الكبار. فبدلاً من ان يقضي على البعوض والذباب قضاء تاماً كما هو المفروض فيه، فقد كان في بعض المناسبات سبباً لإغراء الحشرات على الدخول إلى المنازل والأماكن العمومية المختلفة.

وقبل ان نعدد حسنات وزارة الصحة، علينا ان نأخذ عليها بطئها في إنجاز المشاريع الصحية التي بدأت بها منذ سنوات. فمستشفى زحله لم ينجز بعد، ومستشفى بعبداء بوشرب بنائه منذ ست سنوات تقريباً ولا أعلم متى يمكنه استقبال المرضى، والمدينة الصحية لا يزال أمر تحقيقها بين المد والجزر، ولم يستملك حتى الآن متراً واحداً من الأرض على اسم هذا المشروع ومستشفى طرابلس لا يزال في أيدي الغير ومستشفى الأمراض السارية والوبائية يقوم في مكان يجب ان لا يكون فيه، أعني في صدر العاصمة اللبنانية بالرغم من الوعود بنقله.

ويعاني الموظفون الأمرين من أعباء المعالجة ونفقاتها، مع العلم اننا كنا قد تفاهمنا مع معالي وزير الصحة بشأن فرز ربع الأسرة في المستشفيات الحكومية الجديدة لخدمة المرضى من ذوي الموظفين لقاء أجور مخفضة تشبهاً ببلدان عديدة، والظاهر ان هذه القضية لم تتجاوز حتى الآن حدود التفاهم وبوادرات الاتفاق، ولكننا نعلل النفس بحل هذه المشكلة في هذا العام كما تسعى وزارة الصحة لحل فوضى مهنة طبابة الأسنان ووضع قانون رسمي لها.

وإذا أشرنا إلى مواطن الضعف، وعددنا مساوئ النظم التي تتمشى عليها وزارة الصحة، فهذا لا يمنعنا عن الإقرار على رؤوس الأشهاد، بالتحسينات الجديدة العديدة التي أدخلتها، فقد زادت عدد أطباء المفزة السيارة إلى ١٨ طبيباً، وافتتحت الدروس العلمية والعملية في علم الصحة، ويمكننا اعتبار خطاب وزير الصحة في الرابع من تشرين الثاني منهجاً سويّاً ودستورياً صحيحاً، يحدد واجبات طبيب الحكومة اللبنانية أو بالأحرى طبيب الشعب اللبناني، وقد أجاد الوزير عندما قال:

حرمتم عليكم معاينات المرضى لأنكم أطباء تصحيح لا أطباء صحة.

ولا ريب ان المستوصف المجاني لطب الأسنان في بناية وزارة الصحة هو فتح جديد له وزنه وقيّمته، ولمؤسسه وزير الصحة الحالي كل التقدير والشكر. ولنا ملاحظة نرجو ان يعيرها الاهتمام الكافي وهي ان هذا المستوصف الذي يتردد عليه ألوف المرضى يفتح أبوابه لاستقبالهم ثلاثة أيام في الأسبوع فأرجو ان يأمر بفتح هذه الأبواب طيلة الأسبوع لتعم الفائدة المرجوة منه.

ولكي تجيء الأعمال منظمة وتحقق رغبة وزير الصحة، يجب قيام روح التعاون الفعلي بين المولجين بالمحافظة على صحة وحياة الأهليين، وبين الموظفين الإداريين بصورة صحيحة مضمونة، لأن هذه الحلقة المهمة تكاد تكون مفقودة في العلاقات الصحية بين الوزارة والمحافظات، وبين الوزارة والبلديات.

أما مشروع موازنة الدولة فلا يأتي لا بقليل أو بكثير على ذكر المشاريع الصحية والوقائية في محافظة بيروت، كما ان المحافظين في المحافظات الأربع الباقية، لا تتصل بهم التدابير والنظم الصحية. التي يجب ان يطلعوا عليها قبل غيرهم، إلا بالتواتر أو بواسطة الصحف.

وهذه المناسبة نلفت أنظار وزارة الصحة للمرة الأولى بكل صراحة إلى وجوب مراقبة المستشفيات الخاصة التي كثر عددها في لبنان من النواحي الفنية والطبية والغذائية والمادية لأنها مرآة العناية الطبية التي تنعكس إلى الخارج.

يقال: في الإعادة إفادة - ولهذا فإنني أكرر ما قلته سابقاً، وهو ان شؤون الصحة العامة في لبنان لها أهمية خاصة، ففضلاً عن كونها تحافظ على ثروة البلاد البشرية، فهي مصدر ثروة مادية بالنظر لما يتدفق على لبناننا العزيز من السياح والمصطافين كل عام، وما تجذبه سمعة الطيب اللبناني العطرة، والمؤسسات الأجنبية والوطنية الخاصة والعامة من المرضى والمستجيمين.

(تصفيق)

الرئيس: الكلمة للسيد يوسف ضو.

يوسف ضو: مع تقديم شكري لمعالي وزير الصحة على العناية التي يبذلها معاليه في منطقة البترون لي سؤال أوجهه إلى الحكومة. في سنة ١٩٤٤ تكرمت الحكومة واشترت مستشفى في البترون وأرصدت له اعتماداً من غرش الفقير وحتى الآن لا يزال هذا المستشفى خالياً من الأطباء وأسباب المعالجة وإني أعجب من حضرة الزميل الدكتور يوسف حتي لأنه لم يأتي على ذكر هذا المستشفى في بيانه. فأرجو معالي وزير الصحة اما ان يشتري ما يلزم لهذا المستشفى من أدوات وإما ان يبيعه إذ لا فائدة منه إذا بقي على حالته الحاضرة.

ثم استنتجت مما جاء في خطاب حضرة الزميل الدكتور يوسف حتي ان ال «د.د.ت» الذي رش في السنة الماضية لم يأت بنتيجة ما. وأنا أسأل بدوري الحكومة هل الحق على ال «د.د.ت» أم على الذي جلبه؟

الرئيس: الكلمة للسيد إبراهيم عازار.

إبراهيم عازار: لست بطبيب ولكن ألاحظ انه لسنوات خلت لم يكن لدينا في هذا البلد سياسة صحية صحيحة وهذه السياسة التي تتبعها اليوم وضعت أسسها الحكومات المتتابعة منذ خمس سنوات وكل ما

أشار إليه حضرة الزملاء في هذا الصدد جوهري ولكن منه ما هو مستعجل ومنه ما يجب ان يوضع له مشروع صحيح تدرس على أسسه ميزانية خاصة أما هذه المشاريع الصحية فهي ضمن نطاق ميزانيتنا الحالية. والذي لفت نظري هو ما تفضل به حضرة الزميل الدكتور حتي في بيانه عن إصابات التيفوئيد التي تكررت في لبنان نعم مصدر هذه الأمراض معروف وهو فقدان المجاري في لبنان وهذه الأمراض مهما عاجلناها ومهما صرفنا عليها من مال لا يمكن ان يقطع دابرها ما لم تقم في مناطق لبنان الجبلية والساحلية منه مجاري وفقاً للطرق الفنية الصحيحة ولدى وزارة الصحة تقارير كثيرة في هذا الموضوع. وأعتقد ان الطريقة الوحيدة لتنفيذ هذا المشروع هو ان تعتمد الحكومة إلى قرض البلديات التي يلزمها مجاري للقيام بهذا المشروع بموجب دروس فنية تقدمها لهذه البلديات المكاتب المختصة. وبذلك نكون، كما أعتقد، قد قطعنا قسماً كبيراً من مسببات هذا المرض الخطر التتن. ومن العار ان يكون في لبنان مثل هذه الأمراض لأنها تنتج عن القذارة. لذلك أريد لفت نظر الحكومة إلى هذه القروض التي يجب ان تعطى للبلديات وهي الحل الوحيد لهذه القضية.

الرئيس: الكلمة للسيد عبد الله اليافي

عبد الله اليافي: لا ريب في ان ما لفت نظري لفت نظر الزملاء ما جاء في خطاب حضرة الزميل الدكتور حتي حول مادة الـ «د.د.ت» التي لم تأت بنتيجة. وأنا أعلق على هذه المسألة أهمية كبرى وأريد أن أعرف على من تقع هذه المسؤولية باستيراد مادة الـ «د.د.ت» بمبلغ ٣٠٠ ألف ليرة والتي لم تأت بأية نتيجة. وما هي التدابير التي اتخذتها الحكومة في هذا الشأن؟ من هو المسؤول عن هذا الأمر؟ إذا كانت الشركة مسؤولة فتوجب على الحكومة ان تداعيتها على هذا المبلغ وان تعلق على هذه القضية أهمية كبرى.

والذي لفت نظري أيضاً في خطاب حضرة الزميل قوله: انه يتوجب علينا في لبنان ان نصرف مبالغ أكثر للوقاية من التطبيب. فأنا أشاطره رأيه وأتمنى على الحكومة ان تأخذ به. وإني أذكر انني تكلمت مع معالي وزير الصحة عن موضوع يتعلق باحداث مستشفى للأطفال وانه يتوجب علينا ان نبذل الجهود والمصارفات للوقاية لأنه ثبت لدي شخصياً، واشدد على كلمة شخصياً، ان العناية بالأطفال بواسطة الاعتمادات الموجودة في موازنة وزارة الصحة هي معدومة وان هناك أطفالاً أكثر يأتون من المناطق المتأخرة اجتماعياً بحالة امراض وينقلون العدوى والجراثيم للأصحاء ولا تتمكن وزارة الصحة من ان تعطيهم الدواء أو ان تضعهم في مستشفيات. لذلك في مثل هذه الحالة يتوجب على الحكومة ان تعير هذا الأمر التفاتها الكامل وإني لا أرى كبير أمر في ان أقترح على الحكومة ان تضع في الميزانية بنداً خاصاً لإنشاء مستشفى للأطفال بالمبلغ الذي ترتأيه ويمكننا ان نعتمد عليه وان يكون نواة، وليس من المحتم ان يتم إنشاؤه اليوم، لإنشائه في

المستقبل بحيث لا تمر علينا ٤ أو ٥ سنوات إلا ويكون هذا المستشفى الضروري مستكملاً فنكون بذلك قد حافظنا على النشئ اللبناني.

وقد كاشفت معالي وزير الصحة بهذا الأمر فقال لي ان الحكومة تفكر بهذا المستشفى ضمن نطاق مشروع المدينة الصحية وهذا المشروع قد يستغرق عشر سنوات تقريباً فان انتظرنا تلك المدة، واعلم ان نسبة وفيات الأطفال مرتفعة، يكون قد خسر لبنان من أطفاله عدداً لا يستهان به ومن المؤسف جداً ان نخسره.

وكنت كلفت معالي وزير المال ورجوته ان يسمح بان يزداد على موازنة وزارة الصحة بنشأ مستشفى للأطفال بالمبلغ الذي يرتأيه ليكون نواة للمستقبل. وإنني أكرر الرجاء الذي تقدمت به إلى صاحبي المعالي وزير المالية ووزير الصحة وآمل منهما ان يقترحا إنشاء هذا المستشفى.

الرئيس: الكلمة للسيد رفعت قزعون.

رفعت قزعون: وبمناسبة درس الموازنة أستمح المجلس عذراً إذا وجهت كلمة تقدير إلى سياسة الحكومة وما وصلت إليه بفضل هذا العهد إني من ممثلي المناطق التي بحق إذا قلت انها وصلت إلى شيء كثير من الإصلاح. لذلك لا نكون مبالغين إذا تقدمنا لحكومات هذا العهد بشكر جليل. أجل ان المنطقة التي أمثلها كانت قبل ان آتي إلى هذه الندوة خالية من كل أثر من المشاريع العمرانية اما اليوم فقد أصبح في كل بلد طريق ومدرسة ومياه للشفة. هذا عمل جبار قامت به حكومات هذا العهد ولكن أقول من جهة ثانية ان هذه الأعمال التي بذل من أجلها المال الكثير يجب ان تتم وإتمامها لم يعد في نظري قائم على المادة والنفقات بل على الإدارة والتنظيم. وهنا أتوجه إلى معالي وزير الصحة فأقول: انه رغم ما وصلنا إليه من أعمال ورغم الدرس الذي جاءنا به معاليه في وزارته السابقة عن الطبيب السيار، فاننا حتى الآن لم نصل في منطقتنا إلى الغاية التي توخاها هو ونحن من هذا التدبير. وإنني أرى ان يتبدل هذا الأمر بحيث يكون الطبيب السيار من أطباء المناطق لأن كل طبيب من هؤلاء أدري بحالة منطقته.

أما فيما يتعلق بقضية الملاريا وانتشارها في البقاع فأنني أؤكد لكم انها تفتك فتكاً ذريعاً في السكان وإني أطلب من الحكومة ان تتوجه إلى هذه الناحية لتتأكد من صحة ما أقول. وأرجو من معالي وزير الصحة ان يأخذ ملاحظتي بعين الاعتبار وان يعالج هذا المرض معالجة فعالة. والأمر الأخير الذي أطلبه هو ان تعطينا وزارة الصحة إيضاحاً عن ما وصلت إليه في مستشفى زحلة. هذا المستشفى الذي لم يتم حتى اليوم، وعن إدارته لكي تعم المنفعة سائر أهالي البقاع.

الرئيس: الكلمة للدكتور رثيف أبي اللمع.

رثيف أبي اللمع: كنت أعتقد ان البحث في موازنة وزارة الصحة سيأتي تبعاً للبنود التي ستدرس فإذا هو الآن

بحث عام عن حالة الصحة في لبنان وهذا موضوع طويل. أريد ان أستبق البنود فأدلي بهذه الرواية: ان قضية ال «د.د.ت» التي أشار إليها حضرة الزميلين الدكتور يوسف حتي والأستاذ عبد الله اليافي هي مزيج من مادتين إحداهما سامة تقتل الحشرات والثانية مادة تستهوي الحشرات وهي بمثابة الطعم للسّمك تأكل منها فتموت وهذه المادة إذا وضعت على مكان ما تبقى ثابتة مدة ثلاثة أشهر. وعندما أعلنت الحكومة بدء عملية رش ال «د.د.ت» فرحنا كلنا ولكن رأينا فيما بعد انها كانت خيبة أمل مريّة فعوضاً عن ان تقتل هذه الحشرات كانت واسطة لاستجلاب النمل والبعوض، اننا لم نر ولا سنة من الحشرات ما رأيناه بعد رش ال «د.د.ت» في السنة الماضية وهذا يذكرني قول المتنبي:

ورب مريد ضرّه ضر نفسه وهادٍ إليه الجيش أهدي وما هدى

هناك غش في مادة ال «د.د.ت» إما ان يكون مصدره المعمل أو المستورد أو برميل الموزع. اننا كما قال حضرة الزميل الدكتور يوسف حتي نقدر الجهود الكبرى التي يقوم بها معالي وزير الصحة ولكننا نرى إذا كانت عملية رش ال «د.د.ت» لم تسر بنظام كلي هذه السنة ولم تفحص المواد المستحضرة من الخارج فلا يمنع ان يكون هناك تفتيش على الموزع وأذكر بهذه المناسبة انه طلب جار لي من الموزع ان يرش بيته فأجابه الموزع ليس لدي أوامر بالرش ولكن بعد ان نقده عشر ليرات جرى الرش فأرجو من وزارة الصحة اما ان تعتمد إلى مراقبة استيراد وتوزيع ورش ال «د.د.ت» ليأتي بالفائدة المرجوة واما ان نلغي اعتماد هذه المادة إذ لا فائدة منها ونعود فنرش بيوتنا الخاصة على نفقتنا.

الرئيس:

الكلمة للسيد جورج زوين

جورج زوين:

أقول انه لا توجد دولة في العالم إلا وفيها مستشفى للأطفال إذ لا يجوز ان يترك الطفل مريضاً والحكومة تبقى مكتوفة الأيدي بل يجب ان توجد لهؤلاء الأطفال المرضى مستوصفاً. اما فيما يتعلق برش ال «د.د.ت» فأنا من الذين رشت بيوتهم بهذه المادة ولكنني اضطررت بعد الرش ان أهجر بيتي أسبوعاً كاملاً لأنه أصبح مأوى للذباب والبرغش.

ان لبنان مصح لجميع الدول المجاورة فإذا بقيت الحال فيه على ما هي عليه الآن من تفشي أمراض الطاعون والجذري وغيرها يخسر كثيراً من مكانته كبلد اصطياف بناء عليه إذا دامت الحال على هذا المنوال يخشى على اللبناني إذا ذهب إلى إحدى الدول المجاورة ان يوضع في المحجر الصحي.

الكلمة للدكتور يوسف فضول.

الرئيس:

يوسف فضول: أنا أؤيد كلام حضرة الزميل الأستاذ عبد الله اليافي فيما يتعلق بوجوب إنشاء مستشفى للأطفال لأن هذه القضية هامة ولكن لا يمكن مادياً إنشاء مثل هذا المستشفى هذه السنة ونرجو من

الحكومة ومن وزارة الصحة ان تنشئ جناحاً خاصاً في إحدى المستشفيات يتسع إلى عشرين سريراً لمعالجة الأطفال.

الرئيس: الكلمة لمعالي وزير الصحة.

وزير الصحة: إنني أشكر أعضاء اللجنة الصحية زملائي على الملاحظات القيمة بخصوص العناية بالحالة الصحية وإني أعدهم بالأخذ بها وعمل ما يمكن عمله.

لقد ذكر حضرة المقرر ان الصحة أو إدارتها لها دعامتان: الوقاية والإسعاف العام. نعم إن ميزانية وزارة الصحة من حيث الوقاية ضعيفة ولكنها لا تكون عديمة الفائدة وما نعدده ضمن ميزانية وزارة الصحة: الأطباء السيارين، اللقاحات ضد الأوبئة، وبعض أمور تتعلق بالوقاية المباشرة. أما الوقاية العامة فهي أوسع من ان تتسلمها وزارة الصحة وحدها إذ انها تتعلق بجلب مياه صالحة للشرب لجميع القرى بحيث يشرب اللبناني ماء غير ملوث وهذه أمور تتعلق بوزارة الأشغال العامة. أما المجاريير فهي ذات أهمية في هذا الموضوع وقد كتبت إلى دولة رئيس الوزارة ألقت نظره إلى ان يخصص مبلغاً في الموازنة لهذه الغاية فأجابني دولته بان هناك أمرين سيتمان: جر المياه إلى القرى وإنشاء المجاريير. وبذلك نكون قد قمنا بعملين يطالان التجميل والوقاية معاً. ان الوقاية ليست بتلقيح الجسم بمصل التيفوئيد وغيره بل بقطع دابر المرض من أساسه.

أما ما ذكره حضرة الزميل الدكتور يوسف حتي عن مشروع شركة «روكفلر» لمكافحة الأمراض فقد اتفقنا معها على ان ترسل لنا مندوبين لتنظيم الوقاية على حسابنا وحسابهم وقد وضعوا تقارير عديدة وفي سنة ١٩٤٧ أوفدت هذه المؤسسة الطبيب «ماير» فتعاوننا معه ووضع تقريراً شاملاً عن حالة لبنان الصحية. أما ما يتعلق بالتصحيح النظري فيعلم حضرة الزميل الدكتور يوسف حتي اننا متفقون معه على كل ما ورد في بيانه وأما ما يتعلق بالتصحيح العملي فقد تعاهدت مع الدكتور «ماير» «وولسون» مندوبي المؤسسة في الشرق الأوسط على إنشاء إدارة تصحيح عملي على ان تصرف الحكومة ثلثي النفقات والثلث الباقي على «مؤسسة روكفلر» وحتى الآن لم يأتنا أحد ولا نزال ننتظر. وعندما جاءني أستاذ أمراض الصحة في الكلية الأميركية برفقة رئيس المختبر الطبي وأبدى استعدادهما للعمل في هذا السبيل قلت لهما اكتبما ما تريدان ان تعملاه وأنا أعطي الدراهم.

ومن جهة الوقاية أيضاً تقدمت مؤسسة روكفلر ذاتها ومعها مؤسسة حماية الطفولة الدولية والصليب الأحمر الاسكنديناوي وطلبت تلقيح جميع سكان لبنان ضد التدرن الرئوي فدرست هذا المشروع معهم ووجدنا انه يكلفنا ١٥٠ ألف ليرة قبل ان نبدأ بالعمل على ان تصرف المؤسسة مثل هذا المبلغ أيضاً فذهب ممثل المؤسسة الدولية إلى باريس لعرض المشروع على رئيسه. وبناء على

ذلك وضعت منهاجاً لعمل التفاعل ولما جاءني ممثل المؤسسة الدولية اتفقت وإياه على ان أبدأ التلقيح في بيروت وذلك يكلف الدولة مبلغ ٣٠ ألف ليرة ويكلف المؤسسات من ٥٠ إلى ٦٠ ألف ليرة.

وهكذا نسعى للوقاية بكل ما بإمكان وزارتي الصحة والأشغال العامة سواء أكانت هناك مساعدة من مؤسسة روكفلر أو غيرها.

يوسف حتي: مقاطعاً - هل تحققت يا حضرة الزميل من ان هذا اللقاح له فائدة؟

وزير الصحة: متابعاً - نعم. أما حوادث الجدري والخانوق فهي حقيقية تماماً ولم نكتف بالوقاية منها بل ذهبنا إلى المغاور والأحراج واكتشفنا المرضى. أما حوادث التيفوئيد فعائدة لأسباب لا مجال لذكرها وكلكم لا تجهلوننا وحاربنا هذه الأوبئة بقدر الإمكان بحيث ان إصابات الدفتيريا لم تتعد الـ ٢٠٠ ولم يحصل أكثر من ١٠٪ وفيات. والآن أعود إلى قضية الـ «د.د.ت» التي تناولتموها بالنقد الكبير. لقد بدأنا في سنة ١٩٤٧ برش منطقة الدامور بهذه المادة وكانت موبوءة بالمalaria وكان يقع فيها حوالي ٥٠٠ حادثة بالمalaria سنوياً يموت منهم ٥ أو ٦ أو ١٠٪ فرشنا هذه البلدة وجففنا قسماً من المستنقعات فيها فقضينا على هذا الداء كما قضينا على الأمراض الأخرى وفي سنة ١٩٤٨ اشترينا مادة الـ «د.د.ت» من المعامل نفسها والمتعهدين أنفسهم وفحصناها في مختبر الكلية الأميركية فوجدنا ان كمية «البارابارا» المادة السامة لم تكن متوفرة مما جعل فاعلية المادة تهبط إلى ٤٠ أو ٥٠٪ وفي هذه السنة سنأتي بهذه المادة بوفرة ونحلها في جهاز صنعناه خاصة في الكرنيتينا واعتقد ان شراء هذه المادة هذا العام سيكون خاضعاً لمراقبة أشد على ان لا يجري الشراء إلا بعد ان تجرب لمدة ١٥ يوماً وستكون عملية الرش منظمة أكثر من العام الماضي.

قلت عن الوقاية وما يمكن ان نقوم به بقيت هناك قضية الاسعاف العام وهي قضية مهمة جداً خصوصاً نحو المرضى الذين يأتون من الجهات البعيدة للتطبيب.

عبد الله اليافي: مقاطعاً - أريد أن أعرف ما إذا كان قول حضرة الزميل الدكتور حتي عن مادة الـ «د.د.ت» صحيح أم لا؟ وما إذا كانت هناك مسؤولية في شراء هذه المادة أم لا؟ وهل أعطت نتيجة تتناسب مع المبلغ الذي صرفتموه عليها؟ ومن المسؤول؟

وزير الصحة: متابعاً - نحن استوردنا مادة الـ «د.د.ت» من أميركا بواسطة ممثلي المعامل التي استحضرننا منها هذه المادة في سنة ١٩٤٧ ولم يعط نتيجة سوى ٤٠ أو ٥٠ أو ٦٠٪ فسالنا المراجع المختصة عن السبب فبين لنا ان جميع ما صنع من هذه المادة لم يأت بنتيجة أكثر من ٥٠٪.

وبعد ان سالنا قلنا خابروا فلاناً فظهر لنا ان كل ما صنع في الفبارك في تلك السنة لم يعط أكثر من هذه النتيجة التي أقول لك انها أعطتنا من ثلاثين إلى أربعين بالمائة.

ثانياً - بخصوص الاسعاف والتطبيب فأنا من رأي الزملاء فهناك اناس تعودوا ان يأتوا من الجبال إلى بيروت للمداواة ولا يجدون أسرة كافية لهم ان مستشفى طرابلس لا يمكن إصلاحه ولقد استلمنا المستشفى الفرنسي وسلمناه موقت لشركة (أي بي سي) وسنستلمه بعد مدة منها وهو يتسع لمائتي سرير تتوفر فيها جميع الأمور الطبية التي ستوفر في كل المستشفيات قريباً إذ لا يجوز ان يأتي رجل لكسر في رجله من البقاع إلى بيروت ولذلك طلبنا اعتماداً لمستشفى زحلة وفيه فرع للأطفال وكذلك مستشفى طرابلس اما مستشفى صيدا فسينتهي بناؤه في ١٥ آذار وهو ممتاز من حيث الهندسة وتقسيم الأمراض وقد جعلنا فيه قسماً جديداً خاصاً بأمراض العيون وقسماً منفصلاً للأطفال وهذا العمل لا يمكن ان ينتهي قبل آخر سنة ١٩٤٩. كما اننا نعمل منذ ثلاث سنوات في مستشفى بعبدنا ومن المؤكد ان هناك صعوبات يلاقيها الإداري أثناء عمله أكثر من الصعوبات التي تعترض غيره عند قيامه بعمل فني وإني أعتقد اننا سنؤمن ٥٥٠ سريراً في القريب العاجل وقبل نهاية السنة. كما اننا سنخصص مستشفى للعيون في الجنوب ولكن ماذا ينفع المستشفى في تبين إذا لم يكن الماء القراح النظيف من الجراثيم متوفراً؟ وإني أنزل عند طلب عبد الله بك اليافي بخصوص مستشفى الأطفال وسأحدث في كل مستشفى في الملحقات عشرة أو عشرين سريراً للأطفال كما إني أوجدت في بيروت عشرين سريراً للولد ووالدته.

عبد الله اليافي : مقاطعاً - هل يكف هذا العدد.

وزير الصحة : متابعاً - سأؤمن لك عشرين سريراً الآن. أما اللامركزية فقد انتقد الزميل الدكتور حتي حصر الإدارة بشخص واحد وأطمئنه اننا ابتدأنا بتوزيع الصلاحيات والأعمال فأوجدنا أولاً اللجنة الصحية الدائمة التي تتولى أمر الأماكن المصنفة. ثانياً يوجد مشروع مع دولة رئيس الوزارة يتعلق بخلق مجلس صحي في كل محافظة يتولى رئاسته المحافظ بالنيابة عن الوزير ويتولى عضويته الأطباء والقائمقامون ويعقد جلساته مرة كل شهر ويعطى لأطباء المفرزات السيارة التعليمات اللازمة وبما انه لا يوجد إضبارات في الوزارة كافية عن كل منطقة عمدنا إلى تكليف كل طبيب سيار يزور قرية ما ان يعطي بيان عنها ويكون لها اضبارة خاصة بها بحيث اذا جد وباء لا يمكننا معرفة مصدره وأسبابه الآن نستطيع في المستقبل من هذه الاضبارات معرفته إذا جد أو حدث. هذا وضع صحي وقائي وأعتقد انه لا يتم بسرعة ولكن لا بد ان يتم. هذا ما أحببت ان أقوله بخصوص اللامركزية وإني ساع لتطبيق ملاحظات الزملاء بكل دقة وإخلاص.

الرئيس : الكلمة للسيد اميل لحود.

اميل لحود : لي كلمة تتعلق بمعالي وزير الصحة ووزير الاقتصاد ودولة رئيس الوزارة. قيل لنا ان شركة أو أفراداً يسعون ليملكوا عقارات بين ضهور الشوير وبكفيا وبعبدات لأجل إنشاء مستشفى للس

وهذه المنطقة من مراكز الاصطيف الهامة ويكفيها المصح الموجود. هذا العمل لا يجوز مطلقاً لذلك أطلب جواباً صريحاً على الأمر.

عبد الله اليافي: أنا أقترح على وزارة الصحة ان تحدد في لبنان منطقة للسبل لأنه بلد اصطيف.

وزير الصحة: لا يوجد شيء من هذا يا حضرة الزميل.

الرئيس: الباب الرابع عشر وزارة الصحة والاسعاف العام الفصل الأول الدوائر المركزية. البند الأول

الموظفون ١٥٢٩٧٨ ل.ل. من يقبل به كما ورد فليرفع يده

(أكثرية). ألخ...

الرئيس: قبل البند الأول. البند الثاني: لوازم ونفقات إدارية ٣٥٥٠٠ ل.ل. الكلمة لمعالي وزير الصحة.

وزير الصحة: ألقت نظركم إلى الفقرة الثانية من هذا البند منح وإعانات ألف ليرة. تعلمون أيها السادة ان أطباء

المستشفيات يأخذون راتباً زهيداً لا يتجاوز ١٥٠ ليرة ويموت الطبيب وهو غير خاضع للتقاعد فقيراً إذا لم يكن غنياً ولديه بعض الأملاك ولقد توفي أحد الأطباء الذين يخدمون مرض السبل فرأينا إعانة عائلته وقد ضحى بنفسه في سبيل الانسانية لذلك أطلب زيادة خمسة آلاف ليرة على هذا البند.

الرئيس: من يقبل باقتراح معالي وزير الصحة فليرفع يده

(أكثرية). ألخ...

الرئيس: قبل البند الخامس. البند السادس إعانات ٤٧٨٣٥٠ ل.ل. الكلمة لمعالي وزير الصحة.

وزير الصحة: لقد تعود مجلسكم الكريم ان يعطي الاعانات للنقابات ولقد أخذ المحامون ٢٥ ألف ليرة فنحن نطلب عشرة آلاف ليرة لنقابة أطباء بيروت وخمسة آلاف ليرة لنقابة أطباء طرابلس.

إبراهيم عازار: طالما ان معالي الوزير قد ذكر النقابات فاننا نرجو الحكومة ان ترسل إلينا قانوناً يتعلق بالصيادلة بأسرع ما يمكن. أنا لا أفهم كيف يسمح لمن يريد ان يتعاطى الطب ان يفتح عيادة ولمن يريد ان يتعاطى المحاماة ان يفتح مكتباً وان يمنع من يرغب ان يكون صيدلياً عن العمل أو الشغل.

الرئيس: يقترح معالي وزير الصحة زيادة البند السادس خمسة عشر ألف ليرة إعانة لنقابتي الأطباء في

بيروت وطرابلس. الكلمة للسيد اميل لحدود.

اميل لحدود: أيها السادة أنا لا أعترض على إعطاء الأطباء أو الصيادلة أو المحامين ولكني أعتقد انه لا يجب ان

تكون خزانة الدولة ملجأ عجز أو لقطاع. خمسة وعشرون ألف ليرة لنقابة المحامين وعشرة للمساعدين القضائيين وكذلك للأطباء وبورصة بيروت وسبق الخيل وهلم جرا. يا سادتي هذه سابقة خطيرة وقد تأتي في الغد نقابة العمال والصحف والمحربين والمهندسين وكل نقابة في البلاد

قد تأتي وتطلب مساعدة أو إعانة. ان الشعب يموت من الجوع ولا يجوز التبذير بأموال الخزينة.

إبراهيم عازار: إني أضرم صوتي للزميل اميل بك لحود وأطلب عدم التصويت على زيادة هذا البند.

رئيف أبي اللمع: ان الاطباء لم يطلبوا إعانة اليوم وان معالي الوزير أراد بصورة خاصة ان يعاون الأطباء على إنشاء ناد لنقابتهم وهو من تلقاء نفسه يعرف قدر المهنة وأراد ان يطلب لتعزيزها فالأطباء لم يطلبوا ولا يطلبون من المجلس ولا من غيره وأنا أفهم ان صندوق الدولة ليس للإعانات وإني أوافق على إلغاء جميع الإعانات التي تعطى لغير السياسيين.

الرئيس: الكلمة للسيد بهيج تقي الدين.

بهيج تقي الدين: يعز علي ان أخالف جاري وزميلي الأستاذ اميل لحود. ان مسألة الإعانة التي أعطيت للمحامين ومسألة الإعانة التي تطلب للأطباء ليست من قبيل إعانة تعطى لمعوز أو رسم يفرض أو مسايرة لا يا سيدي يعز علينا ان نرى في البلد محامياً يحتاج ويلجأ لصندوق نقابته فلا يلقي شيئاً ويعز علينا ان نرى طبيباً يموت معوزاً معدماً كما قال معالي الوزير وكلنا نعرفه وقد قضى عشرين عاماً يخدم وطنه والانسانية وخطأه الأكبر انه كان نزيهاً. نحن نقول بسياسة الاقتصاد ولكن ليس إذا جاءت نقابة الأطباء أو المحامين بطلب إنساني كما يطلب إلينا الآن. لن تلغ إعانة المحامين ولا الأطباء ولتكن هذه سابقة خطيرة ولنساعد كل نقابة عوناً على المصلحة العامة شريطة ان تكون للمعوز الأساسي هذه الخدمة.

اميل لحود: أنا إذا صح القول بانه على الدولة ان تعطي اعانات أرجو من الحكومة ان تتقدم بقانون تتساوى به كل النقابات.

إبراهيم عازار: أنا لا أريد ان يتوسع هذا البحث فما قاله الزميل اميل بك لحود وجيه وكذلك قول الزميل بهيج بك تقي الدين. لا يمكن ان نبث قضية إعانة نقابة المحامين لأنها صدقت من المجلس ولها توجيه غير وجيه إعانة نقابة الأطباء فالحكومة تريد مساعدة نقابة الأطباء لإنشاء نادٍ لها ولا مانع من ذكر ذلك في الموازنة هذا حتى لا ندفع إعانة في السنة المقبلة.

يوسف فضول: أقترح التصويت على طلب معالي وزير الصحة.

ندره عيسى الحوري: أنا أثني على كلمة الأستاذ اميل بك لحود وأعتقد ان بين الأطباء والمحامين أثرياء يمكنهم ان يدفعوا لصندوق نقابتهم وان باقي النقابات أفقر وأحوج لذلك أطلب اما الإعطاء بصورة واسعة أو الإلغاء.

رئيس الوزارة: لا شك ان قضية إعانة النقابات قضية ثانية وأرى انها ستأخذ شكلاً أوسع مما يعقل وإني أشارك الزميل اميل بك لحود رأيه بانه يجب ان تكون الاعانات للنقابات سواسية وإلا فلتلغ وإني أعدكم

اننا كما سندرس التعويضات سندرس هذه القضية ولعلكم ترون في الأمر شيئاً جديداً قبل انتهاء درس الموازنة وإني سأرى في يوم ثانٍ وثالث اقتراحات لإعانة كذا وكذا. أما الآن فإني أقبل باقتراح معالي الزميل الوزير بإعطاء إعانة للأطباء لإيجاد نادٍ لهم ولهم الحق بهذه الدولة ويجب مساعدتهم ليكون لهم نادٍ محترم أسوة بغيرهم.

بهيج تقي الدين: ان إعانة نقابة المحامين ليست بدعة في البلاد فمصر تدفع عشرة آلاف جنيه وسوريا تدفع وكل الأقطار المجاورة تساعد نقابات الأطباء والمحامين وإني لا أعتقد ان قول دولة رئيس الوزارة يمكن ان يتخذ قاعدة أو أساساً إذ ليست كل النقابات تؤدي رسالة نقابة المحامين أو الأطباء ولا يجوز ان يطبق هذا الأساس على الجميع.

رئيس الوزارة: سيكون أساس بحثنا تأمين العدالة ولا نريد ان يفهم من كلامي اننا سنجنح لإعطاء فلان أو تلك بل سننظر للجميع بعين العدل المجردة.

الرئيس: يطلب معالي وزير الصحة بان يذكر إعانة لإنشاء نادٍ لنقابة الأطباء في بيروت عشرة آلاف ليرة وكذلك خمسة آلاف ليرة لنقابة طرابلس لنفس الغاية أي يصبح البند السادس مؤلفاً من ثماني فقرات ويصبح اعتماده ٤٩٣٣٥٠ ل.ل. فمن يقلل به كما طلب تعديله معالي وزير الصحة فليرفع يده

(أكثرية). ألخ...

الرئيس: قبل البند الخامس. والآن بعد ان انتهينا من درس موازنة الصحة نتقل لدرس موازنة الدفاع. الكلمة للسيد عبد الله اليافي.

عبد الله اليافي: لي سؤال أوجهه لمعالي وزير الدفاع. كلنا شعرنا بالخطر الذي أصبح جاثماً على حدودنا الجنوبية. وأنا أريد ان أسأل معاليه عما إذا كانت هذه الموازنة كافية بنظره وبنظر رجال الاختصاص لتأمين حدودنا في المستقبل. فإذا كانت غير كافية لتدبر الأمر الآن.

الرئيس: الكلمة لدولة رئيس الوزارة.

رئيس الوزارة: لقد سمح لي معالي وزير الدفاع بان أكرر ما قلته بالأمس من اننا تجاه وضع جديد على حدودنا. وقد أضفنا هذا العام على قواتنا فوجاً جديداً اعتمدنا له مليون وثمانماية ألف ليرة لبنانية. هذا ما قلته وقلت فوق ذلك اننا تجاه هذا الوضع الجديد والخطر الجاثم بدأنا بدروس نعد لها العدة اللازمة وذلك بإيجاد قوى كافية تؤمن لنا صيانة الحدود والدفاع عنها بصورة فنية جديدة تناسب مع حالتنا الجغرافية. واننا على أهبة لإنجاز هذه الدروس وسنتقدم بطلب اعتمادات لها بالملايين. وأنا واثق من ان المجلس الكريم سيمنحنا الاعتمادات الكافية لهذه الغاية.

الرئيس: ليتل تقرير اللجنة المالية على موازنة الباب الثالث عشر - وزارة الدفاع الوطني (فتلا الكاتب التقرير التالي):

تقرير اللجنة المالية بشأن موازنة الباب الثالث عشر - وزارة الدفاع الوطني

اجتمعت اللجنة المالية برئاسة معالي وديع بك نعيم وحضور صاحبي المعالي وزير المالية والدفاع الوطني وحضرة مدير عام وزارة المالية ومدير عام وزارة الدفاع الوطني والزعيم العام قائد الجيش ودرست ميزانية الدفاع الوطني فوافقت عليها كما سيبين أدناه:

الباب الثالث عشر - وزارة الدفاع الوطني

الفصل الأول - أركان الدفاع الوطني. ألخ...

فاللجنة ترجو من مجلسكم الكريم التصديق على موازنة وزارة الدفاع كما عدلته.

بيروت في ٣ آذار سنة ١٩٤٩

مقرر اللجنة العام

بهيج تقي الدين

الرئيس: الفصل الأول - أركان الدفاع الوطني

البند الأول: الموظفون ٤٥٨٨٣ ل.ل. وقد ورد بدون تعديل من يقبل به فليرفع يده

(أكثرية). ألخ...

الرئيس: قبل البند السادس. الكلمة للسيد اميل لحود.

اميل لحود: أنا لا أقصد تعديل البند السابع: السيارات، ولكن ألفت نظر الحكومة إلى ان هناك أشخاصاً

وضعوا تحت تصرف وزارة الدفاع لأسباب فوضع تحت تصرف هؤلاء الأشخاص سيارة أو سيارتين، سائقاً أو سائقين، قبلنا بذلك، اما أن يكون البنزين على حساب الدولة فهذه حالة يجب ان يوضع لها حد.

الرئيس: الكلمة لمعالي وزير الدفاع.

وزير الدفاع: أنا أفهم ما قاله حضرة الزميل اميل لحود وهذا ليس بالمصروف الباهظ، ولكن هناك بعض الموظفين الذين كانوا في سائر الوزارات، قد وضعوا تحت تصرف وزارة الدفاع لوقت معين.

وإني أؤكد لحضرة الزميل ان الحكومة جادة في النظر بأمر هؤلاء الأشخاص وتدرس بصورة فعلية مصير هؤلاء وستعتمد اما إلى صرفهم من الخدمة او تعيينهم في أماكن أخرى .
هناك شخص لم يصرف من الخدمة ولا يزال اسمه مقيداً في الموازنة وفي الملاك . وما دام يحمل لقبه العسكري الكبير فوزارة الدفاع مضطرة لأن تعطيه من الحقوق ما لغيره من بقية الضباط العسكريين .

الرئيس :

البند السابع : السيارات ٥٤٠٠٠٠ ل.ل. من يقبل به كما ورد بدون تعديل فليرفع يده

(أكثرية) . الخ . . .

الرئيس :

قبل البند الثاني . وبذلك نكون قد انتهينا من درس موازنة وزارة الدفاع الوطني . والآن نتقل لدرس موازنة وزارة الزراعة . ليتل تقرير اللجنة المالية عليها .
(فتلا الكاتب التقرير التالي) :

تقرير اللجنة المالية بشأن ميزانية الباب الحادي عشر - وزارة الزراعة

اجتمعت اللجنة المالية برئاسة معالي الأستاذ وديع بك نعيم وحضور صاحبي المعالي وزير المالية ووزير الزراعة وحضرة مدير عام وزارة المالية ومدير عام وزارة الزراعة ودرست ميزانية وزارة الزراعة .

تبين للجنة ان ميزانية وزارة الزراعة موجهة توجيهاً زراعياً على خير ما كانت تأتي به في السنوات الماضية فهناك تراكتورات ستوزع على المناطق الزراعية لتؤجر بأسعار زهيدة لمساعدة الفلاحين وهناك العمل على تأمين أفضل أنواع البذار لزيادة الإنتاج في هذا البلد وأيضاً زيادة المساحات الحرجية وتقديم أجود النصبوب والمطاعم التي توافق تربة أراضينا إلى غير ذلك من الأمور .

على ان اللجنة تتمنى على الحكومة انتهاز سياسة زراعية بإرشاد الفلاحين وتدريبهم على أحسن الطرق التي تنمي مواردهم وتزيع عن عاتقهم هذا العبء الثقيل الذي ينوءون تحته وبذلك ترفع من مستواهم .

فقد وافقت اللجنة على موازنة الباب الحادي عشر على الصورة الآتية :

الباب الحادي عشر - وزارة الزراعة

الفصل الأول - الدوائر الادارية والفنية . الخ . . .

فاللجنة ترحو من مجلسكم الكريم التصديق على موازنة الباب الحادي عشر - وزارة الزراعة كما عدلتها .

بيروت في ٣ آذار سنة ١٩٤٩

مقرر اللجنة المالية : بهيج تقي الدين

الرئيس: الكلمة للسيد اندره عيسى الخوري

اندره عيسى الخوري: كنا، في إحدى جلسات لجنة الزراعة، رجونا الحكومة بتخصيص مبلغ لتشجيع تربية دود الحرير، وكان دولة رئيس الوزارة وعدنا بإجابة طلبنا نظراً لما لهذا الموسم من أهمية. والآن نكرر رجاءنا ونطلب من الحكومة الإجابة على هذا الموضوع. وبهذه المناسبة نرجو من الحكومة ان تنشئ مصلحة للتحرير.

الرئيس: رفعت الجلسة على ان تعقد في الساعة الرابعة من بعد ظهر يوم الاثنين الواقع في ٧ آذار سنة ١٩٤٩.

(في تمام الساعة السادسة مساء)

رئيس مجلس النواب

الإمضاء: صبري حمادة

أمين السر

رفعت قزوعون

نظر وصدق المحضر

مدير مجلس النواب

الإمضاء: رياض أرسلان

رئيس دائرة المحاضر

أحمد اسبر

الجلسة الثانية عشرة

المنعقدة في الساعة الخامسة من بعد ظهر يوم الاثنين الواقع

في ٧ آذار ١٩٤٩

فهرست

١ - تصديق محضر الجلسة السابقة.

٢ - المناقشة في موازنة سنة ١٩٤٩.

أ - المناقشة في موازنة وزارة الزراعة.

ب - المناقشة في موازنة وزارة التربية الوطنية والفنون الجميلة.

ج - المناقشة في موازنة وزارة الخارجية.

عقد مجلس النواب جلسته الثانية عشرة من العقد الاستثنائي الثاني في الساعة الخامسة من بعد ظهر يوم الاثنين الواقع في ٧ آذار سنة ١٩٤٩ برئاسة عطوفة صبري بك حمادة وعضوية كل من أمين السر السيد رفعت قزعون وأمين السر بالوكالة الدكتور يوسف فضول وتغيب السادة: أحمد الحسيني، أمين نخلة، حبيب أبي شهلا، سليمان العلي، سليم الخازن، كمال جنبلاط، مايز المقدم، هنري فرعون، يوسف كرم. واعتذر السادة: يوسف ضو، رشيد بيضون، محمد العبود، يوسف الزين.

وجلس في مقاعد الحكومة حضرات السادة: رياض الصلح رئيس الوزارة ووزير العدلية، جبرائيل المر نائب رئيس الوزارة ووزير الداخلية، حسين العويني وزير المالية، حميد فرنجية وزير الخارجية والمغتربين والتربية الوطنية، أحمد الأسعد وزير الأشغال العامة، فيليب تقلا وزير الاقتصاد الوطني والبريد والبرق، مجيد ارسلان وزير الدفاع الوطني والزراعة، الدكتور الياس الخوري وزير الصحة والاسعاف العام.

الرئيس: فتحت الجلسة. لتتل خلاصة محضر الجلسة السابقة.

(فتلا الكاتب خلاصة محضر الجلسة السابقة)

الرئيس: هل من ملاحظة على صحة خلاصة المحضر.

(سكوت)

الرئيس: صدق المحضر.

الرئيس: ننتقل إلى جدول الأعمال فتابع درس موازنة الباب الحادي عشر وزارة الزراعة وقد تلي تقريرها عليكم في جلسة سابقة. الكلمة للسيد جوزيف اسكاف.

جوزيف اسكاف: عطوفة الرئيس، حضرة الزملاء الأفاضل،

إن أهمية الزراعية لا تحفى على أحد فهي مع تربية المواشي بمثابة ثدين. يستدر منهما لبنان حاجاته الحيوية ويستكمل استقلاله الاقتصادي الذي يؤثر تأثيراً عميقاً في الاستقلال السياسي. لا أريد أن أثير ما فعلته الحكومات السابقة وما كان بوسعها أن تفعله. فمنذ فجر هذا الاستقلال حتى يومنا هذا أنفقت الدولة مبالغ ضخمة في سبيل المشاريع الانشائية لم يرصد منها للمشاريع المائية سوى الشيء القليل ولذا أعتبر أنه حان للحكومة الحاضرة أن تعير هذه المسألة قسطاً وافراً من اهتمامها لتأتي بأعمال مثمرة. فشق الطرقات وتعبيدها أمر حسن من الوجهة العمرانية ولكن مشاريع الري أنفع منها.

أن تحقيق هذه المشاريع يجعل من لبنان بلداً منتجاً وحسبي أن أذكر في ما يلي هذه المشاريع مدلاً بخطورتها.

أولاً - مشروع ري البقاع الجنوبي وهو يروي مائة وخمسين ألف دونم.

ثانياً - مشروع اليمونة ١٣٠٠٠٠ دونم مائة وثلاثين ألف دونم.

ثالثاً - مشروع القاع (بقاع الشمالي) ستين ألف دونم.

رابعاً - مشروع القاسمية. خمسين ألف دونم.

خامساً - مشروع عكار، مائة وخمسين وثلاثين ألف دونم، المجموع ٥٢٥٠٠٠ دونم.

أن تحقيق هذه المشاريع يعود على لبنان بغلة سنوية تقدر بمائة ألف طن من القمح وهي تكلف الحكومة حوالي ستين مليون ليرة لبنانية وبذلك تتمكن البلاد من استكمال استقلالها الاقتصادي ومن توفير قسم عظيم من نقدها لا سيما النادر وبالتالي من تقويم ميزانها التجاري.

لا بد لي بهذه المناسبة من أن أذكر الحكومة بأن حالة الزراعة في لبنان لا تزال في دور الطفولة. وهي أقرب إلى دائرة إدارية منها إلى دائرة فنية. فالمدارس الزراعية مفقودة والاختصاصيون بفن الزراعة قلائل ولا يطبقون معارفهم بصورة عملية. يستفيد منها الفلاح والمزارع. فعلى الحكومة أن تنشئ مدارس زراعية حديثة تلقن فيها الدروس النظرية والعملية بصورة جدية كما أن عليها أن تنشئ المختبرات اللازمة مع تزويدها بكافة الوسائل العلمية الحديثة لتأتي بالغاية المنشودة لأن المختبرات التي أوجدت حتى الآن لا تتعدى النطاق المدرسي الابتدائي ولا قيمة عملية لها البتة. ويجدر إلى جانب ذلك إيجاد مزرعة لبنانية حديثة تتخذ كإنموذج يقتدى به في فن الزراعة وتربية

الدواجن كما فعل ألفرد بك كتانه الذي حقق هذه الفكرة على نفقته الخاصة.

وهناك الكرمه والفاكهة، فهي تتطلب اعتناء كبيراً وجهوداً متواصلة، وعلى الرغم من ان الكرمه قد أصيبت بضربة مؤلمة فإن أسعار النصب منها لا تزال مرتفعة، والتصدير غير مؤمن بصورة منتظمة تكفل للإنتاج ريعاً أكيداً ثابتاً.

أما الصناعة الزراعية فهي حتى الآن اسم لغير مسمى. انه بوسعنا ان نستخلص السكر من الشمندر والخيش من القنب والقطن ومع ذلك فلم تفكر الحكومات يوماً بإمكانيات البلاد في هذا المضمار. وانه لمن مبتذل القول ان أحراج لبنان بخطر وانها لا تسلم ما لم يقضى على الماعز تماماً، كما يعلم ذلك دولة الرئيس. والفلاح لا يتضرر من هذا التدبير لأنه يمكنه ان يستعاض عن هذا النوع من الماعز بالعنزة الشامية التي تدر عليه ذات المنافع دون ان تحدث أي تخريب في الأحرار.

وأخيراً ان الفحم الأبيض وأعني به الكهرباء لا يزال يجري تجريبه الطبيعي، دون ان تحرزه الحكومة وتستفيد منه. ان تحقيق هذه المشاريع يعطي لبنان كمية هائلة من القوة الكهربائية التي يمكن استعمالها في شتى الأمور: للتنوير، للتدفئة، للزراعة، للصناعة، للسكك الحديدية، وبذلك يمكن توفير ثمن الزيوت وباقي المحروقات.

إنني أشكر دولة رئيس الوزارة الذي أعلن في جلسة سابقة رغبته الأكيدة في تشجيع الزراعة وأتاح لي ان ألقى هذه الكلمة اعتقاداً مني بأن دولته إذا قال فعل وإذا قصد حقق، كما أني أشكر معالي وزير الأشغال العامة الذي لا يألو جهداً في تحقيق المشاريع الإنشائية الكبيرة من مائية وكهربائية، والتي ستعود بهمة عما قريب على البلاد بالنفع الجزيل. كما أني أشكر معالي وزير الزراعة. ومديرها للهمة التي يبديها فجميعهم ولا شك يعتبرون مثلي انه حان للحكومة ان تنهض بالزراعة وما إليها بصورة جدية وان تعوض بسياسة إنشائية فعالة عن تقاعس ربع قرن بقيت فيه الزراعة في لبنان على ما كانت عليه منذ القديم تقريباً.

(تصفيق)

الرئيس: الكلمة للسيد نصار غلمية.

نصار غلمية: أيها السادة، يجب ان تأتي وزارة الزراعة في مقدمة الوزارات تحسناً وتضحماً والسبب في ذلك ان البلاد زراعية في الدرجة الأولى وفيها مراعي خصبية يجب ان نستغلها بزراعة الحبوب التي تأتي بها من الخارج وتقدر بسبعين مليون ليرة. عدا عن ان كثيراً من الشباب يتركون القرية ويهجرونها فلو ان الحكومة درست مشروعاً زراعياً واسعاً لاستغنت عن جلب ما تستورده من الخارج وجعلت الشباب يشتغلون في القرى ويستغنون عن المدينة. وإني ألفت نظر الحكومة بمناسبة

درسها المشروع الإنشائي ان تدرس مشروعاً زراعياً إذ لا يضير البلاد تأخير بناء سرايا كما تضيرها هجرة أبنائها. هذا ما أطلبه من الحكومة وأرجو ان تحققه.

الرئيس: الكلمة للسيد رفعت قزوعون.

رفعت قزوعون: سادتي، لا بد لنا من كلمة تقال في مضمار الزراعة فأنا لا أريد ان أجول جولة الزميلين وأختصر

ما يهم الزراعة بست مواد صغيرة وإني أرجو من وزارة الزراعة التي أقدم لها كل ثناء وتقدير لما تقوم به في هذا العام من أشياء ملموسة ان كان لجهة تحسين البذار أو البرنامج الذي سنته وان كانت لم تنجز بعد بعض الأعمال التي في الميزانية. وإني أشكر معالي الوزير والمدير وأقول في اختصار ما جاء ان القضايا التي تهم الفلاح هي ست. الأولى: قضية أملاك الدولة وهذه الأملاك واسعة شاسعة مهمة وغير مستثمرة ويمكن استثمارها بأية طريقة ومنها إنتاج وعائدات.

ثانياً - تجفيف المستنقعات، طالما جاهرت وطالبت بتجفيف الليطاني والمستنقعات البقاع الجنوبي وجميع مستنقعات لبنان. فمن رأيي ان الأموال المرصدة لهذا المشروع لم تصرف حتى اليوم وقد تكون وزارة النافعة مقصرة في ذلك فعلى وزارة الزراعة ان تلاحق هذه القضايا. في هذه السنة يوجد عشرون ألف دونم لا يمكن زراعتها البتة وزراعتها مجازفة كصيد السمك في البحر لأن الصقيع يأتي في تشرين ولا يمكن الزرع بسبب وجود المياه والليطاني فإذا حدث التجفيف تمكن الفلاح من الاستغلال صيفاً وشتاء أي بموسمين.

ثالثاً - البذار - تأتينا الحكومة بالبذار بعد ان يتم الزرع ولا يكون له أي نفع ويجب ان يدرس البذار والتربة التي سيزرع بها إذا كان نافعاً معها.

رابعاً - إنشاء مدرسة زراعية وبنك زراعي في المناطق الزراعية. أعود للبنك الزراعي وأقول ان دولة رئيس الوزارة قد وعد بمساعدة الفلاح وهذه المساعدة لا يمكن ان تحصل من دون وجود بنك وإني أستصرخ الحكومة ان توجد بنكاً لصغار المزارعين لا تزيد قروضه عن خمسة آلاف ليرة أو خمسة عشر ألف ليرة. إذ لا يجوز ان يحرم الفلاح من بنك زراعي ومدرسة زراعية وهذه ضرورية وعندما ندرس وزارة التربية سنرصد مبالغ كبيرة للمدارس وعسى ان نرصد للمدارس الزراعية.

اميل لحود: مقاطعاً - على ان يمنع النواب من إدخال أولادهم إلى هذه المدارس.

رفعت قزوعون: متابعاً - خامساً - الحصول على الآلات الزراعية. علمنا ان الحكومة استحصلت على تراكتورات وستؤجرها للفلاحين وهذا عمل جيد ولكن لا يكفي فهناك حصادات وموتورات للماء يجب ان تتوفر أيضاً في الدولة عدداً من التراكتورات لو بلغ العشرين لا يكفي إذ انه سيوزع على المناطق وسياسة الحكومة هي ان تفلح لكل فلاح مائة دونم ثم يأتي دور الثاني ثم قد تعود وتفلح ثانية

لأول وهذا لا يمكنه ان يفلح إلا بعد مدة. ومن ناحية ثانية يتعذب الفلاح باللامركزية إذ انه إذا أراد ان يفلح في البقاع يجب ان يأتي إلى بيروت لطلب التراكتور ويجب ان تحصر هذه العملية بالمحافظات.

أما الأمر الأخير الذي أريد أن أتكلّم عنه فهو الري يمكن أيها السادة تشجيع الري على أنواع إما بإعطاء الالتزامات أو الامتيازات واطلب من الحكومة ان تعمل على تحقيق هذين الأمرين وهما نافعان إذا وجدا.

هذه سياسة اقتصادية زراعية في نظري وألفت نظر الحكومة إليها وأعتقد ان إخواني يشاركوني رأيي ولا أقول سيشاركوني قبل ان يشاركوني.

الرئيس: الكلمة للسيد إبراهيم عازار.

إبراهيم عازار: ان الاقتراحات التي تقدم بها الزملاء لا خلاف عليها ولكني لاحظت ان تنفيذها يتطلب أموالاً كثيرة ومبالغ كبيرة ولو شاءت الحكومة ان تقوم بهذه المشاريع فعليها ان تدبر المال اللازم فهل ابتدأت الحكومة بالتفكير لإيجاد المال لهذه المشاريع؟ مع العلم أيضاً انه لا يمكن تحقيق هذه المسائل في الموازنة العادية.

الرئيس: الكلمة معالي وزير الزراعة.

وزير الزراعة: أيها السادة إني أشكر الزملاء على الملاحظات القيمة التي أبدوها للاتجاه نحو مشروع زراعي عام. وإني ألفت نظر الزملاء إلى بعض الأعمال والمشاريع التي قامت بها الوزارة وتنوي القيام بها في المستقبل. يا سيدي سهل علينا ان نبدي الملاحظات ونفكر بالمشاريع ولكن التطبيق هو الصعب فأولاً ليس المال ميسوراً كما قال الزميل إبراهيم بك عازار لأن الميزانية لا تتحمل مثل هذا ثانياً - ينقصنا مع الأسف الأخصائيون الزراعيون ونشكر الله اننا تمكنا من إرسال بعثات عديدة لأوروبا للتخصص حتى تكون الفائدة عامة وصحيحة فيما لو خصصنا مالا للمشاريع الزراعية.

أما أعمال الوزارة في هذه السنة فإني أعود وأقول ان الوزارة قررت إنشاء خمس مدارس زراعية مدرسة في أملاك الدولة برأس العين ومدرسة في الشمال ومدرسة في البقاع ومدرسة في جبل لبنان ومدرسة في بيروت. ولا يخفى على حضرات الزملاء ان هذه الاعتمادات كانت تابعة لوزارة التربية وقد ألحقت هذه السنة بوزارة الزراعة.

أما المشاريع المائية فهي ليست من اختصاص وزارة الزراعة بل من اختصاص وزارة الأشغال العامة وأعتقد ان هذه الوزارة قد قامت وحققت حسب الإمكانيات مشاريع مائية ظهرت منفعتها للجميع.

لم تكن في وزارة الزراعة تراكتورات فاشترينا في هذه السنة ثمانية منها ووزعناها على مناطق الجنوب والبقاع والشمال وهي الآن موجودة في هذه المناطق الزراعية.

أما فيما يتعلق بعمل هذه التراكتورات فاطمّن حضرة الزميل رفعت قزوعون باننا اعتمدنا في ذلك على المهندسين الزراعيين المقيمين في هذه المناطق فتقدم الطلبات إليهم. وأوجدنا هذه التراكتورات لإسعاف صغار الفلاحين الذين لا يتمكنوا من شرائها قبل كبارهم، ولا يمكن تعميم الفائدة إلا بهذه الطريقة أي بتخصيص ١٠٠ دونم مبدئياً للفلاح إذ إن التراكتور الواحد يحرق من ٣٠ إلى ٤٠ دونماً يومياً، وأظن أن الفلاح الفرد لا يمكنه أن يقوم بأكثر من فلاحة ١٠٠ دونم. ومن جهة ثانية اهتمينا هذه السنة بالأمر أكثر من الماضي لأننا كنا مفتقرين سابقاً لفنيين، وتمكننا من تعيين مدير فني وهو يقوم بجهود ملموسة وسيستفيع المزارعون من نتيجة دروسه.

أما فيما يتعلق ببذار البطاطا فاننا استقدمنا في هذه السنة بذاراً أحسن بكثير من الذي استقدمناه في السنة الماضية. وبذار القمح كان يبحث في الماضي لاستجلابه في أيام الزرع، وإني أطمئنكم إلى هذا الأمر بأن وزارتي الزراعة والاقتصاد الوطني عقدتا اتفاقاً منذ الآن مع أحد التجار لاستجلاب كمية من بذار القمح لتزرع في السنة القادمة في لبنان.

المختبرات، يوجد في الموازنة الحالية اعتماد لها لدينا مختبر للأمراض النباتية والتربة، ومختبر للطب البيطري لصنع المصول، وهذا مشروع جديد يمكننا من صنع بعض المصول للطب البيطري.

النصوب: أما قضية النصوب فأعتقد بأن حضرة الزملاء لمسوا لمس اليد طريقة زرعها وتوزيعها، وما أريد أن تعرفوه هو أنه سيأتينا ١٠٠ ألف نضبة زيتون من إيطاليا نغرسها في مشاتل الحكومة وسنوزعها على الفلاحين في العام المقبل وهي من أصل بري ستطعمها بالزيتون الصالح لمناخ بلادنا.

إن قضية بنك التسليف الزراعي فوزارة الزراعة درست مشروعاً من هذا النوع وقدمته لمجلس الوزراء ليدرسه حتى إذا ارتأى إنشاءه يجب أن لا يستفيد منه إلا صغار الفلاحين، وفيه فائدة كبرى لهم.

الحصادات: اشترينا في العام الماضي واحدة وسنشترى في هذا العام حصادة ثانية. هذا ما تنوي وزارة الزراعة عمله هذه السنة وقد بينته للمجلس الكريم حتى يكون على علم بالمشاريع التي ستقوم بها هذه الوزارة في هذا العام وسترون ذلك عملياً.

(تصفيق)

الرئيس: الباب الحادي عشر - وزارة الزراعة الفصل الأول - الدوائر الإدارية والفنية. البند الأول. الموظفون ٦٠٣٣٢٠ ل.ل. من يقبل به كما ورد بدون تعديل فليرفع يده

(أكثرية)

الرئيس: قبل البند الأول. البند الثاني: لوازم ونفقات إدارية ٨٦٥٠٠ ل.ل. من يقبل به كما ورد بدون تعديل فليرفع يده

(أكثرية)

الرئيس: قبل البند الثاني. الفصل الثاني - الأشغال الزراعية. الكلمة لمعالي وزير الزراعة. وزير الزراعة: لقد حصل سهو في الفصل الثاني من قبل وزارة الزراعة عن رصد اعتماد لأجور العمال في المدارس الزراعية. لذلك أرجو من المجلس الكريم ان يضيف فقرة جديدة على البند الأول: أجور عمال للمدارس الزراعية ١٥٠٠٠ ل.ل. وقد وافقتنا وزارة المالية على ذلك. وأطلب تخفيض البند الرابع: منح وإعاشة، عشرة آلاف ليرة.

الرئيس: المقصود من طلب معالي وزير الزراعة هو إضافة فقرة جديدة على البند الأول من الفصل الثاني تحت عنوان: أجور عمال يومية للمدارس الزراعية واعتمادها ١٥٠٠٠ ل.ل. فيصبح اعتماد البند الأول: الموظفون ١٨٣٩٩٥ ل.ل. بدلاً من ١٦٨٩٩٥ ل.ل. من يقبل به كما طلب تعديله معالي وزير الزراعة فليرفع يده

(أكثرية)

الرئيس: قبل البند الأول معدلاً. البند الثاني لوازم ونفقات إدارية ٥١٥٠٠ ل.ل. من يقبل به كما ورد بدون تعديل فليرفع يده

(أكثرية). ألخ . .

الرئيس: قبل البند الثامن. البند التاسع: المرآب الزراعي وقد عدلته اللجنة بناء على طلب الحكومة بزيادة الاعتماد العائد للفقرة الثالثة: شراء سيارات جيب من ٢٠٠٠٠ ل.ل. إلى ٣٥٠٠٠ ل.ل. وذلك لشراء سيارة شحن فيصبح مجموع اعتماد البند التاسع ٢١٩٠٠٠ ل.ل. بدلاً من ٢٠٤٠٠٠ ل.ل. الكلمة للسيد اميل لحود.

اميل لحود: أرى في البند التاسع مرآب زراعي، فقرة تنص على شراء سيارات جيب وسيارة شحن وبالمناسبة أريد ان أسأل معالي وزير الزراعة أين يجري استعمال هذه الآلات والسيارات فهل تعمل في أملاك الحكومة أم في غيرها؟ وإذا كانت تعمل مع الأفراد فأين أجورها؟ وكيف تقيد وأين؟

الرئيس: الكلمة لمعالي وزير الزراعة.

وزير الزراعة: ان إيرادات هذه الآلات تعود للخزينة إنما اعتماد البند التاسع ليس كله لشراء سيارات جيب. في الماضي كان يلزم الوزارة ٤ سيارات ليتمكن المهندسون والمفتشون من التجول في المناطق لأنه تأتينا في أغلب الأحيان شكاوى عن وجود أمراض في الحيوانات أو في المزروعات فتضطر الوزارة لإرسال أحد الموظفين للتحقيق، وطلبنا زيادة في هذا الاعتماد لأننا زدنا أغراس النصب على الطرقات العامة وتجب سقايتها في الصيف وأقول مع الأسف انه يوجد لدينا ثلاث سيارات لسقي هذه النصب وقد أصبحت قديمة وهي غالباً تكون قيد التصليح. فإذا كنا نريد ان نقوم بعناية هذه النصب وصيانتها لتعم الفائدة المرجوة منها فلا يمكننا ذلك بدون سيارات للري وهذه السيارات ليست للأجرة ولا للمنافع الشخصية بل هي للعمل في مصلحة الوزارة.

اميل لحود: مقاطعاً - هل التراكاتورات للحكومة؟

وزير الزراعة: متابعاً - نعم وسائقوها من الوزارة وهم يفلحون الأراضي حسب الطلب. اما التراكاتورات الموجودة عند أصحابها فيؤجرونها من ٦ إلى ٨ ليرات للدونم الواحد فجاءت الحكومة واشترت هذه التراكاتورات لتتمكن من مساعدة المزارعين. وقررت الحكومة أيضاً ان تقام مسابقة بين مستوردين التراكاتورات في ٢٠ نيسان في منطقة الشمال الزراعية ليتمكن المزارعون من معرفة أحسن تراكتور وستجري هذه المسابقة بحضورهم.

لقد عملنا حساب التكاليف للتراكاتورات بما في ذلك أجرة السائق والمعاون واستهلاك المحروقات فتبين لنا انها تتراوح بين ٣ و ٣ ١/٢ ليرة للدونم الواحد فتقبض من المزارع وتدفع للخزينة.

الرئيس: البند التاسع: المرآب الزراعي، وقد أصبح اعتماده بعد التعديل ٢١٩٠٠٠ ل.ل. بدلاً من ٢٠٤٠٠٠ ل.ل. من يقبل به كما ورد معدلاً فليرفع يده

(أكثرية). ألخ...

الرئيس: قبل البند الحادي عشر. البند الثاني عشر: جوائز وإعانات ١١٥٠٠ ل.ل. الكلمة للسيد اميل لحود.

اميل لحود: حضرة الزملاء، معالي وزير الزراعة لقد مررنا بهذه الموازنة بنداً بنداً وكنتم ترون اما لاقتناع شخصي أو حباً في العجلة كنا نجنح إلى الاختصار ولكن في هذا الباب لا بد لي من كلمة حول زراعة التوت: ان صناعة الحرير لها طابع لبناني خاص وتحاربه أزمة عالمية غير مستقرة هو عنوان وطني ومصدر للثروة وهو يجلب للبلاد ولا يصدر منها. وإذا قيل لي: إذا كنا نريد ان نساعد إنتاج الحرير فلماذا لا نساعد سائر المزروعات. الجواب على ذلك هو ان صاحب الأرض التي تزرع بطاطا يمكن ان يحول موسمه ساعة يشاء وهكذا قل عن بقية المزروعات. اما زراعة شجرة

التوت فيفني صاحب الأرض أياماً ولا يتمكن من ان يقلب زراعة أرض. ان التوت ينبت في الأراضي التي لا تصلح لغيره وهو يساعد على استثمار أراضي لا تستثمر بسواه والأرض التي تزرع توتاً لا يجب ان تسقى بالمياه.

طلبنا ان يخصص مبلغ من المال يساعد زراعي التوت وصناع الحرير كي لا تموت هذه الزراعة التي يعيش منها الألوف من اللبنانيين وأملنا وطيد ان تجيئنا الحكومة إلى هذا الطلب لا سيما وقد وعدت بدرسه وفي معتقدنا ان الحكومة تنفق على بعض البنود الكمالية مثل هذا المبلغ وأكثر منه. فلماذا لا تنفق على هذا البند الضروري. ان الحكومة التي تنفق على ما تسميه نفقات سرية وعلى الحفلات والاستقبالات وان الحكومة التي تبني مدينة رياضية أخرى بها ان تساعد مشروعاً زراعياً كهذا المشروع لا تدعو زراعة التوت تغلت من أيديكم وأرجو من الحكومة ان توافقنا على رصد اعتماد قدره ٢٥٠ ألف ليرة لتشجيع تربية دود الحرير وصناعته وذلك وفقاً لبرنامج تضعه هي بعد ان يدرس من أصحاب التخصص ويجب ان نقره اليوم حتى يعرف الزراع ان هناك تشجيعاً لزراعة التوت فيقدم على تشجير أرضه.

الرئيس: الكلمة للسيد عادل عسيران.

عادل عسيران: إني أؤيد حضرة الزميل الأستاذ اميل لحود في ما ذهب إليه من حيث الأساس أي ضرورة مساعدة زراعة التوت وليس صناعة الحرير إلا اني لا أؤيده في بعض التفاصيل التي تفضل بها من ان موسم الحرير هو من المواسم التي تدر على البلاد مبالغ لا يستهان بها وان من واجب الحكومة تشجيع زراعته وصناعته وحمايته وان تعطي هذه الزراعة كل ما يلزمها من مساعدة لكي تتمكن من ان تنمو وتستثمر وتزدهر إلا اني لا أوافق على انه لا يمكن ان تقلب زراعة التوت بين عشية وضحاها بل هي كبنية الزراعات يمكن ان تقلب الأرض المزروعة توتاً متى شاء صاحبها وان تحول هذه الزراعة إلى أي نوع آخر. ان هذه المساعدة واجبة ولو اهتمت الحكومة بالزراعة اهتماماً فعالاً لتمكنت من ان تجني مواسم كبيرة جداً وان يدخل إلى البلاد كميات من المال من إيرادات المواسم التي تصدرها وفي حالة وجود مواسم مزدهرة تتخم البلاد بمحصولها عندئذ يمكن للحكومة ان تمد يد المساعدة وتعمل مثل الحكومات في البلدان الأخرى كأمركا مثلاً عندما يكثر فيها موسم البطاطا تشتري الحكومة القسم الأكبر من هذا المحصول وتلقيه في البحر أو تتلفه بأية طريقة أخرى لكي تحافظ على مستوى الأسعار والانتاج. فلو تمشت حكومة لبنان على سياسة زراعية صحيحة أي انها لو وضعت ميزانية أكبر لوزارة الزراعة ووضعت مشروعاً إنشائياً لسنوات طويلة مدروساً من كل النواحي الفنية حينئذ يمكن ان يجني للبلاد ثمرات طيبة وتكون قد دخلت لصندوق الحكومة ضرائب من هذا الإنتاج عندئذ يمكن للحكومة ان تشجع سائر زراعات البلاد كما يريد حضرة الزميل الأستاذ اميل لحود.

إني أعود وأؤيد حضرة الزميل بضرورة تشجيع موسم الحرير وإعطاء المزارعين المساعدة اللازمة وأرجو من الحكومة ان تشجع الصناعيين الذين يشتغلون بالحرير لكي تنمو هذه الصناعة على حقارتها وان توجد لها حيزاً واسعاً في الخارج في الوقت الحاضر بالرغم من طغيان الحرير النباتي على الحرير الطبيعي. انه لا تزال لهذا الأخير أهمية عند كثير من الزبائن.

فلو اهتمت الحكومة بجعل طابع خاص لهذه الصناعة وهذا الطابع، عندما ينتجون بضائع تصرف في سائر أنحاء العالم، يمكن ان يضارب في مختلف أنحاء العالم المنتج الخارجي، وأرجو من الحكومة ان تخصص هذه المساعدة لتشجيع الزراعة على أنواعها وان تهتم بحمايتها وان تسعى لإيجاد أسواق لها في الخارج.

إني أذكر من مدة خمس سنوات ان المفوضية البريطانية وزعت علينا كراساً فيه دروس فنية لزراعة التوت وتربية دود الحرير يقصد منه تعريف الشعب اللبناني إلى البلدان التي تنتج توتاً وحريراً ويقصد منه أيضاً حث اللبنانيين بصورة غير مباشرة لكي ينتجوا من هذا الصنف كمية أكبر. فيمكن للحكومة اللبنانية والحالة هذه ان تحذو حذو الحكومة البريطانية في هذه الناحية وان تصنع مثلها يوجب عليها ان تعير هذه الزراعة الاهتمام اللازم لكي تنمو وتزدهر.

الرئيس: الكلمة للسيد رفعت قرعون.

رفعت قرعون: لقد خالفت حضرة الزميل الأستاذ اميل خور في الجلسة السابقة بقضية رصد اعتماد مبلغ ٢٥٠ ألف ليرة لمساعدة زراعة التوت وصناعة الحرير وقلت في تلك الجلسة انه إذا أعطت الحكومة مبلغاً ما لتشجيع تربية دود الحرير وزراعة التوت وجب عليها ان تعطي مثل هذا المبلغ لتشجيع البطاطا والشعير وغيرهما من محاصيل البلاد لأن حضرة الزميل قال في تلك الجلسة انه يريد ان يعطي ٥٠ ليرة لكل من يبيع كيلو حرير وهذه بدعة في الموازنة إذا مشت عليها الحكومة وجب عليها ان تتبعها في كل الأصناف وهذا ليس بالتشجيع.

فأنا اليوم لا أخالف الزميل بل أتمنى على الحكومة في سبيل تشجيع الزراعة، ان تصرف الـ ٢٥٠ ألف ليرة على تشجيع زراعة التوت وصناعة الحرير لا على كل من يبيع كيلو حرير. ونريد من حضرة ان يقف الموقف نفسه عندما نطلب مساعدة لتشجيع زراعة البطاطا والشعير وغيرها.

الرئيس: الكلمة للسيد عبد الله اليافي.

عبد الله اليافي: توجد في موضوع الحرير ناحية لا أتعرض لها ولكني أريد ان أسأل الحكومة: لماذا ألغت اعتماد مساعدة الحرير. إذا كان المقصود من إلغاء الإعانة هو مجرد التوفير مع اقتناعنا بفائدة موسم الحرير فيمكن لهذا المجلس ان يعيده اما إذا كان المقصود هو عدم جدوى هذه الإعانة عندها يكون للمجلس موقف آخر منها.

أنا أقول انه إذا كانت هذه الصناعة بعد الدرس ترى الحكومة ان بالإمكان إحيائها وإفادة لبنان منها إفادة مادية ومعنوية فأنا أرى أيضاً ان الخسارة تقل مهما بلغت لقاء هذه الفائدة. أما إذا كانت الحكومة ترى بعد الدروس الفنية والعلمية انه لا يمكن إحيائها وان لا فائدة منها فالإعانة مهما كانت كبيرة تبقى بدون جدوى وأذكر ان بعض المناطق اللبنانية كانت تعيش من صناعة الحرير الطبيعي أي التطريز وما شابهه وأنا أقول انه بالإمكان تحويل هذه الصناعة من الحرير الطبيعي إلى الحرير الصناعي. وهل يمكن للبنان إذا أحييت هذه الصناعة أي صناعة التطريز ان يعتمد على زراعة التوت فيستهلك المورد ثم يرسله إلى الخارج مصنعاً: فإذا كانت الحكومة بعد الدرس ترى ان هذا الأمر قابل التحقيق فأنا أقول بإبقاء الاعتماد اما إذا كانت القضية رمزية ولا ترى الحكومة فائدة منها فأرى من الحيف وضع مبلغ كهذا في الموازنة لسنا بحاجة إليه. هذا ما أردت ان أقوله من حيث المبدأ فيما يتعلق بهذا الموضوع.

الرئيس: الكلمة للسيد نصار غلمية.

نصار غلمية: إني أشارك الزملاء بأمر إعانة الحرير وكل شيء زراعي لأنه من الواجب تشجيع الزراعة ولكن عندما نقول بمساعدة الحرير يجب ان نعلم إذا كانت هذه المساعدة تفيد أو لا. وإذا فتحت الباب على مصراعيه علمت الحكومة ان هناك أشياء يجب مساعدتها أولاً كالتبغ مثلاً هذا المورد الذي يدر على الخزينة لا أقل من عشرة ملايين ليرة. فإذا أرادت الحكومة مساعدة منتج الحرير فلتساعد إذن زراع التبغ.

الرئيس: الكلمة للسيد ميشال مفرج.

ميشال مفرج: أقول أيها السادة كلمة تنوير عن الحرير. في سنة ١٩٤٢ استدعت الحكومة البريطانية وطلبت مساطر من الحرير من مختلف الدول التي تصنعه فنال الحرير اللبناني الجائزة الأولى وليست هي جائزة بالمعنى المفضود إنما قررت الحكومة البريطانية استعمال ثلاثة أصناف من سبعة وكان الصنف اللبناني ثانياً في صناعة المظلات للطيارين. لقد كان لبنان في الماضي يصدر كمية كبيرة من الحرير ولسوء الحظ قتل الحرير الصناعي الحرير الطبيعي كما وانه لا يمكننا ان نعوض هذا بذاك ونرى ان بلداناً كثيرة كمصر مثلاً قد خصصت خمسمائة ألف جنيه مصري لتشجيع زراعة التوت وذلك تشجيعاً لصناعة الحرير الطبيعي والأحرى بنا نحن ان نشجع هذه الصناعة قبل كل الناس.

الرئيس: الكلمة لمعالي وزير الزراعة.

وزير الزراعة: يؤسفني جداً كابن لبنان وأحد الملاكين سابقاً للتوت، يؤسفني ان أقول ان زراعة التوت قد اضمحلت بسبب الحرير الصناعي وإني أرجو حضرات الزملاء وأنا أمضي منذ ١٥ يوماً

مساعدات الحرير أرجوهم ان يقبلوا مني هذا القول بان المساعدة المطلوبة لا تشجع الفلاح لأن الفلاح اللبناني في كل شبر أرض يملكه إذا كان صالحاً للفاكهة يزرع به فاكهة. ولقد شرفني الزميل وديع بك نعيم بزيارة إلى مكنتي ورأى بأى العين ان الجائزة لم توزع على الفلاح لأنها تتراوح بين ليرة ونصف وعشر ليرات وهذه الجائزة مهما كبرت لا تشجع الفلاح ولا تزيد من زراعة التوت. وإنما وزارة الزراعة تدرس مشروعاً لتشجيع الحرير ويجب ان نفرق بين تشجيع زراعة الحرير وصناعة الحرير. نعم توجد معامل كبيرة تعتني بهذه الصناعة وخصوصاً بعد سنة ١٩٤٢ عندما أتت البعثة الانكليزية وأشرفت بنفسها على تعليم صنع الحرير واستعماله للبراشوت ولقد أخذ حريزنا كما قال الزميل مفرج الدرجة الثانية. ومع كل هذا ومع الاعانات نرى بكل أسف ان هذا الموسم يسير للوراء ولا يتقدم. لذلك فإن وزارة الزراعة طالما انه لا نفع من هذه المنحة للتشجيع ويؤلمني جداً ان أعارض بها ولكني المسؤول أقول الحقائق - تفضل ان نخصص اعتمادات أكثر لمورد هام زراعي يتمكن الفلاح من الاستفادة منه والحكومة من تشجيعه ولكن ان نوزع ربع مليون ليرة نحن بحاجة إليه كحسنة لا إعانة فهذا لا يجوز. وهل بمثل هذه الإعانة يمكننا ان نشجع؟ ولقد كان تشجيع الحرير يأتي بموجب اعتماد إضافي وليس في الموازنة وقد وردتنا الجداول المتعلقة بالمزارعين ومنذ ١٥ يوماً وأنا أمضي يوماً أكثر من مائة معاملة. وأنا أفضل ان أخصص في المشاتل الزراعية مساحة من الأرض نزرعها نصوب توت ونوزعها مجاناً وسترون إذا قمنا بهذا الأمر انه لا يوجد إلا القليل أو لا يوجد أحد يأخذ توتاً ويزرعه خذوا الدامور مثلاً لا يمكن لهؤلاء ان يزرعوا توتاً طالما انهم يستفيدون من البندورة وغيرها وكذلك في الجبل لن يزرع التوت طالما ان الفاكهة موجودة. وإني أرى ان تشجعوا إذا أردتم الفاكهة فذلك أنفع بكثير وسندرس مشروعاً بهذه القضية ونطلب من الزملاء إذا أرادوا ان يشاركوا بهذا المشروع حتى نضع مشروعاً يأتي بفائدة أعم وأكبر. على كل حضرات الزملاء يطلبون زيادة هذا الاعتماد وهو غير موجود في الموازنة هذه السنة.

الرئيس: الكلمة للسيد وديع نعيم.

وديح نعيم: مما لا خلاف عليه ان موسم الحرير في عهد لبنان القديم كان الموسم الوحيد في البلاد حتى سنة ١٩١٤ وقد كان الحرير في ذلك الحين يرسل إلى أوروبا ولما سدت الطرق وجاءت السلطات وضبطت الحرير ولم يعد من واجب لتربية دود القز لأنه لم يعد له مصرف اضطر الأهليون لاستبدال شجر التوت بالفاكهة. ولقد كان لحريزنا طابع عالمي مخصوص يعرف به. نعم يا سادتي لا يمكن إعادة تربية التوت في المناطق التي أصبحت جنات غناء إنما هناك بقية باقية لها قيمة في البلاد وما زال أهلها يستغلونها لزراعة التوت وتربية دود القز وكما قيل لحريزنا ميزة وله طابع معلوم ويجب ان نحافظ على هذا الطابع. وكما قال وزير الزراعة ان الطريقة التي اتبعت لتوزيع

الاعانة لم تأت بالغاية المطلوبة ولكن التشجيع ضروري لهذا الصنف الذي له ميزته في العالم. وإني أقترح ان يصار إلى التصويت على الاعتماد ومن ثم ندرس طريقة الاستفادة منه ولهذا السبب أنا من القائلين بطلب الاعتماد مع ترك الخيار والتصرف للحكومة لترى ما به مصلحة البلاد فتقوم به.

الرئيس: الكلمة للسيد عادل عسيران.

عادل عسيران: أود أن أسأل الحكومة فيما إذا كانت قد درست ما إذا كان يمكن ان يكون الحرير مورداً رئيسياً في البلاد على ضوء الامكانيات الموجودة هذا المورد رئيسي فإذا كانت الحكومة استناداً للدروس قامت بها ترى انه غير رئيسي وتريد ان تقتله فلا مانع أما إذا كان بالإمكان إنماء هذه الزراعة فمن الأفضل ان ترصد لها الاعتماد المطلوب.

الرئيس: الكلمة للسيد اميل لحود.

اميل لحود: يا سيدي، نحن الآن أشبه ما نكون بأهل بيت عندهم عزيز مريض يحتضر. ألا نأتي لهذا المريض المحتضر بطبيب؟ ألا نجلب له دواء؟ أنرسله بيدنا للموت؟ ان الوزير يقول انه لا يمكن ان يعيش الحرير فشجعوا غيره وأعطوا الأشجار المثمرة. هذا جميل ولكني أرجو من معاليه ان يصعد معي إلى الجبل حيث تقوم بعد هذه الصناعة وهي قائمة لأن الأهلين لم يستطيعوا استبدالها. لا تبقى يا معالي الوزير في الدامور وعلى الساحل وارتفع قليلاً ترى ان التوت موجود في أرض لا يمكن استعمالها لغير التوت. التوتة جارة وكما يقول الكبراء عندنا التوت من عمل الجبارة ولا يمكن استبداله إطلاقاً بالأشجار المثمرة لأنها بحاجة لمواد كيميائية وماء ومراقبة دائمة ولكن التوتة موجودة ولا تحتاج لشيء كي نعيش ولا يمكن قتلها. ثانياً نقولون لم تعط الطريقة المتبعة فائدة فاتبعوا غيرها. ان الفلاح في العام الماضي لم يتلق المساعدة حتى يربي فالترية تبدأ بنيسان والمساعدة قررت فيما بعد. وإلى جانب كل هذا فالأرض التي تستعمل للتوت لا يمكن ان تستعمل لغيره وغير سهل استبدالها. زد على ذلك من الناحية الوطنية حرام ان تموت صناعة وطنية كهذه وإذا كانت القضية قضية حرص على الخزينة ووطنية فاللبناني عندما يفتح الموازنة ويرى مئات الألوف تصرف لتشجيع الرياضة وغيرها لا يلتذ من الناحية المعنوية أن يرى توتته تموت ولا تشجع.

الرئيس: الكلمة لمعالي وزير الزراعة.

وزير الزراعة: كان التوت موجوداً في الماضي في الجرود والسواحل إنما قول الزميل ان الأرض المزروعة بالتوت لا تصلح لغير التوت فإني أتأسف ان أقول له ان إنتاج الفاكهة ممكن في الجرود وان الاشجار المثمرة والفاكهة الطيبة لا تكون إلا في أعالي الجبال والسواحل كأنطلياس وغيرها لو

كانت الاعانة أو الجائزة مليوني ليرة لا يمكن ان يعود أهلوها عن زراعتهم لزراعة التوت وإذا كانت هناك بقايا توت أو بعض توتات فهي كما قال عبد الله بك اليافي باقية للذكر . وأنا أقول ان زراعة التوت قد قضى عليها في البلاد ولم يبق فيها إلا بعض المصانع يعتني بصناعة الحرير . أما زراعة التوت فلا يوجد أحد في البلاد يشجعها وإذا كان الموسم يختلف سنة عن سنة في الزيادة فذلك عائد لجودة الموسم وليس لتقدمه ولن أناقش بهذا الأمر فأنا كنت أعمل بيدي وهذه مسألة أعرفها .

الرئيس : الكلمة لدولة رئيس الوزارة .

رئيس الوزارة : أيها السادة ، أظن ان البحث قد نضب والذي نراه ان الاختلاف أساسي ومبدئي فبعض الزملاء يقول بوجوب تشجيع زراعة التوت وصناعة الحرير ووزارة الزراعة وفيها الفنيون تقول لا يمكن تحقيق هذا الأمر . لذلك أرجوكم ان تسمحوا لنا بأيام قليلة حتى نكلف الفنيين بدرس الموضوع فيأتون لنا بمشروع مدروس فندرس ونأتي به إليكم . على كل بعض الإخوان يصرون والفنيون في وزارة الزراعة يقولون لا . سنأتي إذن بفنيين من الخارج وبدرس القضية قبل نيسان .

الرئيس : لقد أشبع الموضوع درساً وتكلم أكثركم مرتين في الموضوع والدستور صريح إذ انه لا يمكن للرئاسة ان تطرح طلب الزيادة إلا إذا وافقت عليه الحكومة رغم ان الطلب موقع من تسعة نواب .

وديع نعيم : على أثر تصريح دولة رئيس الوزارة نصرف النظر عن الاقتراح مؤقتاً .

الرئيس : البند الثاني عشر جوائز وإعانات ١١١٥٠٠ ل.ل. من يقبل به كما ورد بدون تعديل فليرفع يده (أكثرية)

الرئيس : قبل البند الثاني عشر . البند الثالث عشر إنشاءات ١٠٥٠٠٠ ل.ل. من يقبل به كما ورد بدون تعديل فليرفع يده (أكثرية)

الرئيس : قبل البند الثالث عشر . انتهينا من موازنة وزارة الزراعة . ننتقل إلى درس موازنة الباب السادس - وزارة الخارجية والمغتربين . ليتل تقرير اللجنة المالية عليها . (فتلا الكاتب التقرير التالي) :

تقرير لجنة المالية

بشأن موازنة الباب السادس - وزارة الخارجية والمغتربين.

اجتمعت اللجنة المالية برئاسة الأستاذ وديع بك نعيم وحضور صاحبي المعالي وزير المالية ووزير الخارجية والمغتربين وسعادة مدير الخارجية والمغتربين العام وحضرة مدير المالية العام، ودرست الباب السادس - وزارة الخارجية والمغتربين فوافقت عليها كما هو مبين أدناه:

الفصل الأول - الإدارة المركزية. الخ. . .

فباللجنة ترحو من مجلسكم الكريم التصديق على ميزانية هذا الباب كما عدلتها.

بيروت في ١٧ آذار سنة ١٩٤٩

مقرر اللجنة العام

بهيج تقي الدين

الرئيس: الفصل الأول، الإدارة المركزية، البند الأول موظفو الإدارة المركزية ٣٣٠٨٢٤ ل.ل. من يقبل به كما ورد فليرفع يده

(أكثرية). الخ. . .

الرئيس: قبل البند الخامس. الكلمة للدكتور يوسف فضول.

يوسف فضول: بمناسبة تصديق هذا الاعتماد أقول ان الدعاية في الخارج مفقودة تماماً وان المبلغ لا يأتي بفائدة. لذلك أتمنى على الحكومة اما ان تزيد المبلغ إلى مائة ألف ليرة او ان تلغيه.

أديب الفرزلي: أسمع في الخارج والداخل طينياً وهمساً عن قضية النفقات السرية وغيرها من المصاريف أنا أرى ان أمة كالأمة اللبنانية في صغر مساحة أرضها وقلة عدد سكانها لا يمكن ان تفرض احترامها لا بجيشها ولا إنتاجها بل تفرض احترامها بالدعاية في الداخل والخارج على الأخص. وبعد الاحتكاك تبين لنا ان وطننا لا يمكن ان يثبت موجوديته إلا عن طريق الدعاية والتمثيل الخارجي فيجب إذن ان نصرف بسخاء أكثر مما يصرف غيرنا في هذا السبيل. ان مصر تصرف على جيشها لأنها تفرض احترامها بقوته وكذلك سورية والعراق اما نحن فليس لنا إلا طريقة واحدة هي طريقة التمثيل الدبلوماسي الراقي. وان قنصلية تمثل بشخص كفوء ويصرف عليها كما يجب يمكنها ان تعطي إنتاجاً أكثر مما يصرف على جيش برمته. وإني أوجه كلمة للزملاء أقول بها ان كيان لبنان لا يمكن ان يكون لائقاً إلا بالصرف لذلك فلتكن الحكومة أكثر سخاء بالنفقات السرية والتمثيل الراقي لتثبت كيان لبنان الثقافي في العالم.

الرئيس:

الكلمة لمعالي وزير الخارجية.

وزير الخارجية: سيدي الرئيس، أحب ان يعلم هذا المجلس كيف تصرف هذه الاعتمادات. تفضل حضرة الزميل الأستاذ أديب الفرزلي وتكلم بصورة إجمالية عن اعتمادات سرية ونفقات في الخارج وأنا أعلن ان الاعتمادات السرية البالغة عشرة آلاف ليرة والتي كانت مرصدة في السنة لهذا البند كانت قليلة لدرجة أني فضلت ان لا أستعملها ولكني استعملتها بكاملها لدفع أجور موظفين عن ساعات إضافية كنت أكلفهم ببعض الأعمال. ان عدد موظفي وزارة الخارجية قليل جداً إذ ان الذين يكتبون ويقررون لا يتعدى عددهم هنا أكثر من ٣٥ شخصاً ولا أستثني من هذا العدد إلا الضاربين على الآلة الكاتبة والحجاب والبستاني. فالعمل إذن قائم في وزارة الخارجية على ٣٥ شخصاً لا غير وإني عندما احتجت لزيادة عدد الضاربين على الآلة الكاتبة كنت أدفع أجور شهرية لهؤلاء من هذه النفقات وإني على استعداد لأن أطلع المجلس على ذلك مفصلاً.

بقيت قضية الدعاية في الخارج: لقد ألمح حضرة الزميل الأستاذ أديب الفرزلي إلى صعوبة تمثيل لبنان والبلدان الصغيرة في الخارج. ويمكنني أن أؤكد لكم انه أسهل ان يمثل بلد كبير من ان يمثل بلد صغير كبلدنا ولكن لسوء الحظ هناك ضروريات للميزانية لا يمكن للوزير إلا ان يأخذها بعين الاعتبار والضرورة الأولى هي ان تقدم للمجلس موازنة صحية ومتوازنة.

ففي هذه السنة كانت لنا حاجة للدعاية في الخارج أكثر من كل السنوات التي مرت فخصصنا القسم الأكبر من هذا الاعتماد للدعاية تجاه الأجانب الذين مروا في بلادنا ويمكنني أن أؤكد للمجلس الكريم انه لم يمر شخص أجنبي واحد في هذه البلاد إلا وكان مسروراً. ولكن لسوء الحظ قبل ان نقوم بالدعاية تجاه الأجانب يجب ان نقوم بها تجاه أبناء بلادنا. لقد قامت في المهجر ضجة مصطنعة فنشرت المقالات يومياً من بعض أشخاص لبنانيين يصورون بها هذه البلاد كمغارة لصوص ويصورون الحاكم والقائمين على أمر هذه البلاد كقطاع الطرق ويمكنني ان أؤكد بما لدي من معلومات ان كل هذه الحملات التي تحمل علينا تغذيتها الأموال الصهيونية في نيويورك. ليسمع إذن من في هذه البلاد الذين جعلوا مهنتهم نهش كرامة الناس وهجوهم ان الحملة التي تشن اليوم علينا هي حلقة من مؤامرة لا تبغي ان تنال منا مأرباً اليوم انما تبغي ان تنال منا مأرباً في الغد وان تستخدم هذه الفئة لما رب غير وطنية. فإذا خصصتم مليون ليرة للدعاية في الخارج يمكنني ان أؤكد لكم بأنني سأنفقها في محلها ولكن لسوء الحظ هناك ضروريات مادية لا تمكن معالي وزير المالية من التوسع في هذا الاعتماد أكثر مما رصد له في الموازنة. ولدي برنامج كامل لصرف هذا الاعتماد كاملاً للدعاية، ليس نحو الأجانب، بل تجاه اللبنانيين المقيمين في المهجر وإني أقول لكم ان أحسن دعاية يمكن للبنان ان يقوم بها في الخارج هي ما يقوم بها هذا البلد نحو الغريب وقد رأينا في مؤتمر الأونيسكو ما هو تأثير ذلك على

الغريب الذي يتعرف إلينا عن كذب. وبالمناسبة، وقد أقفل مؤتمر الأونيسكو دورته في بلادنا، لم يزل يدر علينا منافع معنوية كثيرة منها أنني كنت في هذا الصباح أتلو صورة كتاب أرسله أحد المندوبين الأميركيين لوزيرنا المفوض في واشنطن يبين فيه ما تركته في نفسه زيارته لبلادنا من الأثر الطيب. لقد عملنا أكبر دعاية للبنان في عقد مؤتمر الأونيسكو في بلادنا وسنعمل بكل ما أوتينا من قوة في هذا السبيل وإني آمل ان لا يكون مؤتمر الأونيسكو هو المؤتمر الأخير الذي يعقد في بلادنا بل تتبعه مؤتمرات كثيرة تكون دعاية واقعية لهذا البلد أكثر فائدة مما ينشر في الصحف. لذلك أكتفي بهذا المبلغ مؤقتاً ريثما أضع برنامجاً للدعاية في الخارج وأصر على بقائه كما ورد.

الرئيس: البند السادس، نفقات سرية ٢٠٠٠٠ ل.ل. من يقبل به كما ورد بدون تعديل فليرفع يده (أكثرية). ألخ...

الرئيس: قبل البند الثامن معدلاً. لقد انتهينا من درس موازنة وزارة الخارجية والآن ننتقل لدرس موازنة الباب التاسع - وزارة التربية الوطنية والفنون الجميلة: ليتل تقرير اللجنة المالية عليها. (فتلا الكاتب التقرير التالي):

تقرير اللجنة المالية

بشأن ميزانية الباب التاسع - وزارة التربية الوطنية والفنون الجميلة

اجتمعت اللجنة المالية برئاسة معالي الأستاذ وديع بك نعيم وحضور صاحبي المعالي وزير المالية ووزير التربية الوطنية وحضرة مدير المالية العام ومدير التربية الوطنية العام. وباشرت بدرس موازنة وزارة التربية الوطنية والفنون الجميلة فوافقت عليها على الصورة المبينة أدناه:

الفصل الأول - الإدارة المركزية. ألخ...

فباللجنة ترحو من مجلسكم الكريم التصديق على موازنة هذا الباب كما عدلتها.

بيروت في ١٥ آذار سنة ١٩٤٩

مقرر اللجنة العام

بهيج تقي الدين

الرئيس: الكلمة للسيد اميل لحود.

اميل لحود: كانت موازنة وزارة التربية الوطنية وردت من الحكومة إلى المجلس وليس فيها مبلغ مدون في أحد البنود قيمته ١٦٥٠٠ ليرة لمستشارين. وإني أرجو من الحكومة والمجلس ان نكون اليوم

واقعيين لا ان نؤخذ بالأرقام على علاقاتها: وجدنا ان في اللجنة المالية قد أضيف إلى البند الأول فقرة جديدة اعتمدها ١٦٥٠٠ ل.ل.ل. لأربعة مستشارين وأضيف بند جديد خامس: تعويض مقطوع لخبير فني باعتماد قدره ٨٤٠٠ ل.ل.ل. فأنا أناشد ضمير معالي وزير التربية واسأله، ولي بين المستشارين أكثر من نسيب، هل ان هؤلاء المستشارين يعملون في وزارة التربية وماذا يعملون؟ وإذا كان هؤلاء الأربعة يعملون فهل نحن بحاجة إلى خبير فني؟ إذا كانت وزارة التربية تقول لنا انها ليست بحاجة لهؤلاء المستشارين فأرجو من الحكومة مخلصاً ان تصرف النظر عن هذين البندين.

الرئيس: الكلمة للسيد سامي الصلح.

سامي الصلح: أقترح زيادة المستشارين وأظن ان الحكومة تقدمت بهذا الاعتماد لهؤلاء المستشارين باعتبار انهم من الشخصيات الوطنية التي خدمت البلاد.

الرئيس: الكلمة للسيد اميل لحود.

اميل لحود: لذكر في البند مساعدة أو منحة أو عرفان جميل للذين خدموا هذه البلاد لا ان نجعلهم موظفين في الدولة.

الرئيس: الكلمة للسيد سامي الصلح.

سامي الصلح: وبهذه المناسبة ألفت نظر معالي وزير التربية الوطنية إلى انه يوجد في بيروت ألوف من الأحداث يسرحون في الأزقة لأن المدارس الحالية لا تستوعبهم. وكنت لفت نظر معاليه سابقاً إلى وجوب إنشاء مدارس في حي «الكرنتينا» وفي برج حمود فوعدني بإجابة طلبي وأرجو من معاليه ان يجيبني الآن عما ينوي عمله بهذا الخصوص.

أما فيما يتعلق بالمدارس في طرابلس وفي أكثر المدن اللبنانية، فأعتقد بان المدارس قليلة أيضاً والأحداث لا يستطيعون الدخول إليها لعجزها عن استيعابهم. لذلك أرجو من الحكومة ان تزيد المدارس في العاصمة وفي الملحقات.

الرئيس: الكلمة للسيد أديب الفرزلي.

أديب الفرزلي: أنا أرى ان كل ميزانية من ميزانيات الدولة تخضع أولاً للفكر والنضوج أكثر منها للأرقام والحسابات، ومن أسباب الفوضى في سوء تفاهم اللبنانيين وعدم توجيههم. التوجيه السياسي الموحد، هو اختلاف المدارس اللبنانية وعدم توافقها في تربية النشء، تلك المدرسة توجه اللبنانيين إلى ثقافة إنكليزية وتلك توجهه إلى هدف لاتيني صرف يستحيل على اللبناني ان يرجع عنه، وتلك توجهه إلى ثقافة عربية خاصة. وعندما يخرج اللبنانيون من هذه المدارس تتنافر آراؤهم وتعمل هذه النعرة في أعماق نفوسهم عملها.

منذ سنة ١٩٤٣ حتى اليوم كان بوسع وزارة التربية ان تعمل على قتل هذا التنافر في التربية والثقافة. أما المدارس بشكلها الحالي، فيستحيل عليها ان تقتل هذه الروح السيئة، وحتى يومنا هذا إذا دخلت إلى مدرسة الفرنسيين في فرن الشباك أرى أحد الأساتذة فيها الموبوءة نفسه، يوجه الطلاب اللبنانيين توجيهاً خاصاً. أجل لقد فرضت وزارة التربية على المدارس الخاصة برنامجاً تربوياً ولكن النقص في تلك المدارس لا يزال مستحكماً. هل عندكم، في وزارة التربية، مستشار يراقب التأليف؟ ان فئة من الأشخاص الذين لهم شهرتهم في التاريخ هم أبعد من ان يكون لهم ثقافة بالتاريخ فيستعملون قلمهم وتأليفهم بتوجه النشئ توجيهاً معوجاً ويجعلون من لبنان سياسياً غير البلد الذي نريده نحن.

إني أوجه كلمتي هذه إلى حضرة الزميل الأستاذ اميل لحود وأقول. نحن أوجه إلى أكثر من ١٠ مستشارين في وزارة التربية شرط ان يعرفوا كيف ينتقون هؤلاء المستشارين، يجب ان يكونوا أصحاب ثقافات عليا حتى يستطيعوا ان يراقبوا تطبيق البرامج الثقافية في المدارس على وجهها الصحيح، وإذا ناشدنا معالي وزير التربية بوجوب السهر على طرق التربية في المدارس وكيفية تطبيقها للبرامج الحكومية، فهذا لا يعني إلغاء المستشارين بل نلح على معاليه بان يوجب على هؤلاء العمل، فإذا كانوا لا يعملون، هذا يعني وجوب الإلحاح حتى يعملوا وحتى تزيد عددهم، وربما نتوصل بعد ذلك إلى الرجاء من الحكومة ان يكون هؤلاء المستشارون ساهرين على التأليف وبالأخص على المحاضرات التي تلقي في الندوة وفي غيرها. ان في لبنان رجال ثقافة ويمكنهم ان يوجهوا النشئ توجيهاً صحيحاً، وبالمناسبة نشكر لسعادة مدير التربية الوطنية اهتمامه بهذه الدائرة والفرق الذي لسنه فيها منذ تولى إدارتها، وإني مستعد لأن أتصل بسعادته، وأنا ذو ولع بالمطالعة، لأطلع على بعض المؤلفات ومحاضرات الندوة التي يقصد منها مقاصد لئمة وتوجيه غير ما تريده وزارة التربية الوطنية.

ومع شكري لمعالي وزير التربية وللسعادة مديرها، أرجو من الحكومة ان لا تتراجع البتة عن زيادة المستشارين شريطة ان تعرض عليهم السهر والمراقبة الجدية على المدارس وان يحضروا إلقاء الدروس وكيف يعلم المعلم.

نرى في بعض المدارس انه عندما يصل المعلم في التاريخ إلى «كلوفيس» يشرح عنه ٣ أيام وعندما يمر صدفه برجل شرقي من رجال التاريخ يقلب شفاهه ويقلب الكتاب، يجب ان نشدد المراقبة على مثل هؤلاء المعلمين.

الكلمة للسيد نصار غلمية.

الرئيس:

نصار غلمية: لا يجوز ان نمر بموازنة وزارة التربية دون ان نقدم الشكر لوزارة التربية الوطنية على ما تقوم به

من أعمال مجيدة في فتحها المدارس في كافة المناطق مما جعل الأهلين يتهافون بكثرة على مدارسها ويطلبون فتح مدارس أخرى سعياً وراء العلم.

ان لبنان لن يصبح بلداً مستقلاً استقلالاً صحيحاً إلا متى أصبحت جميع مدارس رسمية وأغلقت المدارس الخاصة. ونرجو من الحكومة ان تأتينا كل سنة بموازنة زائدة لوزارة التربية لفتح المدارس وإعلاء شأنها.

أما فيما يتعلق بالإعانة المقدمة لبعض المستشارين فأعتقد بأنها ضرورية ولو كانت على سبيل المنحة والمساعدة، لأنه لا يجوز ترك هؤلاء الأدباء في آخر أيامهم بحالة عوز.

الرئيس: الكلمة للسيد اميل لحود.

اميل لحود: رجوت من المجلس والحكومة ان نكون واقعيين في بحث هذا الموضوع، أنا أثق كل الثقة بمعالى وزير التربية وأكتفي بان يقف ويقول ان المستشارين يعملون وانهم يمكن ان يعملوا، كما قال حضرة الزميل أديب الفرزلي، وان هذه القيمة المرصدة في البند الأول تنفق في وجهها المدون بالموازنة. حينئذ أرجع عن كل قولي وأكتفي بقول معاليه. أما إذا كانت النتيجة بالعكس فلنكن صريحين ولنلغ هذا الاعتماد.

الرئيس: الكلمة للسيد وديع نعيم.

ودييع نعيم: كلنا يعلم ان هذا المبلغ، بالمعنى الصحيح، قد يكون منحة، إنما كتب هنا مستشارون فنيون احتراماً لمن يعطى لهم وحفاظاً لكرامتهم. ففي كل بلد يوجد أدباء تدفع الحكومات لهم مساعدات بالغة لرفع شأن الأدب. ولطالما ان الدول المجاورة تتمنى ان تدفع مبالغ طائلة ليكون فيها هكذا أدباء فلماذا نحن لا نساعد أدباءنا لنبقي عليهم؟

ان تسمية هذا البند: مستشارون، يعني محافظة على كرامة من تدفع لهم هذه المساعدة. لذلك أقول انه يجب حفظ اللقب كما ورد في البند وان يصوت عليه.

الرئيس: الكلمة لمعالى وزير التربية الوطنية.

وزير التربية: لا يمكن للوزارة ان تعمل في هذا المضمار إلا بعاملين: المال والوقت، أنا لا أؤمن باننا بين ليلة وضحاها نتمكن من إنشاء المدرسة حتى ولو دفعنا المال. فالمدرسة أكثر من اجتماع طلاب ومعلمين هي تطبيق مناهج تربوية وأموال تنفق، ان وزارة التربية تكلف أموالاً طائلة مع الاقتصاد والتقتير ودفع الرواتب الضئيلة، وفوق ذلك لا يمكننا ان نعين أكثر من ٧٢ ألف طالب في السنة بينما يوجد في المدارس الخاصة ما يقارب ٣٠٠ ألف طالب سنوياً. فلو أخذنا معدل ما يكلف التلميذ الواحد في السنة وضربناه بالعدد لاضطررنا لصرف ٢٥ أو ٣٠ مليون ليرة على

وزارة التربية، وليس بإمكاننا ان نصرف مثل هذا المبلغ على هذه الوزارة. إذن سنضطر، ولم أعود إلا الصراحة، إلى ان نحفظ بالمدارس الخاصة إلى ان نتمكن يوماً ما من إيجاد مدارس رسمية عليا، وإذا تمكنا من ذلك فهل يجوز ان نقفل المدارس الخاصة؟ أجيب كلا! بل علينا ان نوجد المدرسة الرسمية وان نجعلها راقية ثم نخير أهل التلميذ بأي المدرستين يريد ان يدخل ابنه، لأننا والحمد لله نعيش في ظل نظام ديمقراطي ولا يمكننا ان نقف حاجزاً في وجه حرية التعليم. ومع ذلك أوجد المرسوم رقم ٧٠٠٠ الذي فرضته الضرورات الوطنية فأخضعنا الراغب في فتح مدرسة خاصة لشروط غير الشروط العادية وقلنا في المرسوم المذكور ان للإدارة الحق في تقرير من يرغب في فتح مدرسة خاصة، ما إذا كان حاصلاً على الشروط وفيه من المزايا الوطنية ما تؤهله لذلك. وأخضعنا المدارس الخاصة والرسمية لتفتيش دائم، ووضعنا برامج لا يمكن للمدارس الخاصة ان تتعدها. نحن لا يمكننا ان نقول للناس: ها هي الحقيقة، فالناس أحرار، ولكن علينا ان نظهرها لهم كما نعتقدنا نحن وعند ذلك نترك لهم الخيار في انتقاء المدرسة التي يريدون، ولا أعتقد بان أحداً من اللبنانيين يفضل المدرسة الخاصة عندما يقتنع بوجود مدارس رسمية عليا.

ولقد بدأنا هذه السنة بترقية التعليم في بلادنا وأنا من بعض النواحي، مثلاً، المهنية رفعنا مستوى المدارس إجمالاً والصنائع خاصة. ولقد عملنا في انتقاء المعلمين على ان يكونوا من حملة الشهادات وفرضنا على وكلاء المعلمين الذين لا يحملون شهادات امتحاناً جديداً. أنا لا أقول ان هذا فقط سيرق المدارس ولكنها تدابير تمر بها للانتقال بالمدرسة من المرحلة الحالية إلى مرحلة أرقى. كما انه لدينا برامج كثيرة لمراقبة إعطاء الشهادات وتطبيق المناهج ولمراقبة الرياضة والكتب التي تدرس أو تنشر والبعثات المرسلة للتخصص في الخارج وكل ذلك يجري بواسطة أهل الخبرة والفن. ولقد أعطينا في هذه السنة مساعدات مدرسية ولا أقول منحاً وكان ذلك تحت إشراف لجنة من الفنيين والاختصاصيين وهذه اللجنة هي التي وضعت الأفضلية بالمواد التي يجب التخصص بها حسب حاجة البلاد وهي التي انتقت التلاميذ الذين يجب مساعدتهم وإني أقول ان وزير التربية عندما وقع المرسوم لم يكن يعلم من هم التلاميذ الذين ستلحقهم المساعدة وأستشهد على ذلك ببعض أعضاء المجلس الذين كانوا من أعضاء اللجنة إذن الحكومة لم تتدخل بهذه القضية مطلقاً. الآن أنتقل وأصل إلى القضية البسيطة التي أثارها الزميل اميل بك لحود. نحن نعلم ان المبلغ يصرف كمساعدة ولكن كما قال وديع بك نعيم نحن نصرف هذا المبلغ لكي يبقى بعض الناس على كرامتهم فأطلب إليك يا زميلي الكريم ان نبقي الكرامة كاملة للناس وان لا نجعلهم في ظروفهم الحالية على شيء من المرارة. وإني سأطلب من هؤلاء الذوات ان يقوموا بأعمال كثيرة لن تقتصر على التربية والتفتيش وغيره وستصرف هذه المبالغ لهذه الغاية ان شاء الله.

الرئيس: الكلمة للدكتور يوسف فضول.

يوسف فضول: على ذكر المدارس الخاصة كنت رجوت الحكومة ان تتقدم بمشروع يحمي حقوق معلمي المدارس الخاصة هذه الفئة المهضومة الحقوق بالنسبة لما تقوم به من خدمات جليلة وإني أطلب الجواب.

وزير التربية: سيصل إلى هذا المجلس بالقرب العاجل مشروع قانون يتعلق بمعلمي المدارس الخاصة. ولقد نسيت ان أقول لسامي بك عن مدارس الكرنيتنا وبرج حمود إنني وقعت مساء أمس قراراً بمصادرة أبنية لهذه المدارس.

الرئيس: الكلمة للدكتور رثيف أبي اللمع.

رثيف أبي اللمع: أيها السادة بصفتي مقرر لجنة التربية الوطنية في المجلس كنت على اتصال تام بوزارة التربية وإني أذكر اننا في السنة الماضية أخذنا على الوزارة ورجونا ان تهتم بأربعة أمور لا تسير على الطريق القديم. الأمر الأول هو قلة عدد المدارس بالنسبة لراغبي العلم والثاني حقارة هذه المدارس وعدم حصولها على اللوازم الصحية والثالث جهل بعض المعلمين الذين وكل إليهم أمر التعليم والرابع سوء الاستعمال بإرسال البعثات. فأنا الآن يغطني ان أشارك مع الشاكين بشكر الجهود التي قامت بها وزارة التربية. فلقد زاد عدد المدارس زيادة كبيرة وستجري الوزارة على صرف ٨٠٠ أستاذ لا يحسنون القراءة كما انها سوف لا تقبل برتبة أستاذ إلا من كان يحمل الشهادة التكميلية او ما فوقها. أما بخصوص البعثات فقد عينت لجنة من خيرة الأخصائيين تنظر في ثلاثة أمور أهلية الطالب ولزوم الموضوع الذي يود التخصص به ومقدرته المالية على التخصص. ولقد اطلعت على المواضيع فعلمت انها لازمة للبلاد وهي دروس فنية لبنان بحاجة ماسة إليها. ولكني أود ان ألاحظ بعض الأمور وألفت نظر معالي الوزير إلى بعض المدارس الرسمية فهي حقيرة بكل معنى الكلمة وبعضها مزارب لا مدارس يحشر فيها ستون تلميذاً في غرفة واحدة لا هواء فيها وإذا كان في المدرسة غرفتان فالمطر لا بد ان يخرق سطح واحدة منها فتعود الحالة إلى ما قلت كما ان هذه المدارس لا توجد فيها بيوت خلاء ولا مغاسل وملاعبها لا تكفي لاستيعاب التلاميذ وقوفاً. لذلك أرجو من معالي الوزير ان لا ينظر إلى الكمية فقط بل يجب ان ينظر إلى النوع ففي مصر والعراق وسوريا مشروع إنشائي للمدارس كأن يكون بناء المدارس خاصاً ومن نوع خاص وفي قمة القرية في القرى بطريقة يعرف ان هذا البناء مدرسة من مجرد النظر إليه من بعيد. يجب ان نضع أسس المدرسة على أسس متينة لا ان نجمع عدة طلاب في بيت حقير ونقول لقد أنشأنا مدرسة ان التحسين يجب ان يتناول لا العدد وحده بل النوع معه. ثم ان لبنان ايها السادة بحاجة للعلم أكثر من كل موضوع ولا أقصد من العلم الطب أو المحاماة. بل حاجة البلاد هي للتخصص الصحيح بعلم الجمارك والهندسة الصحية والمحاسبات والضرائب والدخل

كل هذا ينقص لبنان ولا يمكننا ان نعيش من دونه لقد أرسلت سوريا منذ ثلاث سنوات مائة طالب يتخصصون في معاهد أوروبا وأميركا وكل طالب بعد ان يدرس سنتين أو ثلاث سنوات يعود ليشغل وظيفة كبرى في وطنه. لذلك أرجو ان نبدأ بتأسيس مشروع علمي فترسل كل سنة عشرين طالباً للتخصص وعندما يعودون لا يشتغلون بمهن خاصة بل بوظائف كبرى يرتبطون بها مع الوطن قبل مغادرته للتخصص إذ ان في العراق على كل من يصرف سنتين من حساب الدولة في الخارج للتخصص يعود فيشتغل أربع سنوات وفي سوريا ست سنوات ومتى ختم الإنسان ست سنوات في الدولة وأصبح له تقاعده لا يعود يفكر بترك الوظيفة. يجب على وزارة التربية ان تنهج نهجاً جديداً وان تخطو خطوة غير خطوتها الأولى لقد رأينا الموازنة وبعد درس شهر لم نفعل شيئاً ولم يحدث أي تغيير في التوجيه. ان لبنان بلد العلم والفكر وكل درهم أو دينار ينفق من أجل العلم والفكر يأتي بأحسن الثمار. وأخيراً أخص كلامي مع احتفاظي ببعض ملاحظات أذكرها عند درس البنود فأقول لافتاً نظر الحكومة إلى تحسين نوع المدارس وتحسين الشروط الصحية فيها، وإلى رفع مستوى المعلمين لأنه وصمة عار علينا ان يقال ان في لبنان معلمين لا يحسنون القراءة. كما اني ألفت نظر الحكومة إلى ان تزيد اعتماد التخصص فترسل عشرين من شبابنا في كل سنة إلى الخارج ليعودوا ويخدموا وطنهم.

الكلمة لمعالي وزير التربية الوطنية.

الرئيس:

لقد أخذت النقاط الأربع التي تكلم عنها الزميل الدكتور رثيف أبي اللمع وهي قلة عدد المدارس وحقارتها وجهل بعض المعلمين وسوء إرسال البعثات. وأظن اني أجبت عن ثلاث من هذه النقاط ولم تبق إلا قضية حقارة المدارس. فاسمح لي يا سيدي ان أقول لكم اننا نعد مشروعاً لتحسين مباني المدارس ولقد أرسلنا لجنتين لدرس المدارس من الوجهتين الطبية والفرعية. ولكني أقول ان وزير المالية وعدني انه سيضع تحت تصرفي مبلغاً من المال لإنشاء مدارس جديدة كما اني أقول ان هذا المشروع الكبير الهائل الذي أشار إليه الزميل لا يمكن ان يتم إلا بمساعدة الأهلين فالمدرسة إذا ساهمت بها الحكومة والقرية يمكن ان تقوم وتنشأ سريعاً اما ان تقوم الحكومة وحدها بالعمل فهذا عبء قد تنوء الحكومة تحته. لكننا سنضع مشروعاً مشتركاً بهذا الشأن لجعل الفائدة أعم وأوسع.

وزير التربية:

نعم يا سيدي ان لبنان بلد العلم والفكر ونحن نحرص على ان يبقى بلد العلم والفكر وان تنمو به هذه الفكرة. ولقد فاتني ان أذكر اننا نعد اليوم مشروعاً لجعل الأونيسكو نواة للجامعة اللبنانية ولا نقصد بذلك مزاحمة الجامعة الموجودة بل تكملة النقص الموجودة فيها فنحن يا سيدي كما قلت لا يمكننا ان نوجد الجامعة بين ليلة وضحاها ولو دعونا لها أكثر الأساتذة والمههم فالجامعة بنظر أهل الاختصاص كالطفل ولم تصل جامعة في العالم إلى ما هي عليه إلا وقد مرت عليها

قرون. ولقد فكرنا ان نعمل عدة معاهد بأبنية الأونيسكو ومنها بعض الأمور التي أشرت إليها واننا نفكر بان نوجد مدرسة للإدارة العامة في هذه الجامعة تعم الشرق أجمع وليس لبنان فقط. اما إرسال البعثات فقد رأيت اننا لم نرسل إلا المتفوقين واننا قمنا بعملنا بدون ان ننظر لأي اعتبار آخر. وفي هذه السنة نرسل عشرين تلميذاً فالمبلغ ليس كافياً أيضاً وستتقاسم المصاريف مع أهل الطالب وهذا العمل قد يمكننا من إرسال هذا العدد.

الرئيس: الكلمة للسيد سامي الصلح.

سامي الصلح: كنت لا أريد ان أتكلم بالموضوع ولكني أعارض بقضية الجامعة فالجامعة تكلف نفقات باهظة أولاً كما انه توجد لدينا الجامعة الأميركية ومعهد الطب الافرنسي وتوجد في سوريا جامعة أيضاً وإني أعتقد انه لا يجوز ان توجد جامعة واحدة في جميع البلاد العربية. ان لبنان بلد صغير ولا يمكنه ان يقوم بنفقات جامعة وعوضاً عن إيجاد جامعة يجب ان نحسن المدارس الابتدائية التي يحوي الصف فيها مائة تلميذ كما انه لا توجد لدينا إلا مدرسة ثانوية واحدة لذلك أنا أعارض الآن بإيجاد الجامعة ولا يجوز ان نفكر بها قبل عشرين سنة وإني أقترح ان تنتقل وزارة الخارجية إلى الأونيسكو فنوفر على الخزينة الايجار الذي تدفعه.

الرئيس: الفصل الأول - الإدارة المركزية البند الأول، موظفو الإدارة المركزية وقد عدلته اللجنة فأصبح اعتماده ١١١٠٢٨ ل.ل. بدلاً من ٩٤٥٢٨ ل.ل. من يقبل به كما ورد معدلاً فليرفع يده (أكثرية). ألخ...

الرئيس: قبل البند السادس. البند السابع، إنشاءات وترميمات وقد عدلته اللجنة فأصبح اعتماده ١٥٥٠٠٠ ل.ل. بدلاً من ١٣٠٠٠٠ ل.ل. الكلمة للسيد اميل لحود.

اميل لحود: نحن نقول اننا درستنا هذه الموازنة في اللجنة المالية وقلنا ان ما يقرر هناك يصدق هنا وينفذه المجلس وإني أرى زيادة في هذا البند كنا قد قررنا حذفها أثناء الدرس في اللجنة فلماذا هذا التناقض.

وزير التربية: ان التخفيضات التي حصلت في اللجنة موجودة وظاهرة في كل البنود التي حصلت فيها التعديلات.

رئيس أبي اللمع: أرى ان المبلغ الذي رصد في السنة الماضية لبناء مدارس جديدة قد حذف في هذه السنة.

وزير التربية: ستأتي بمشروع إنشائي للمدارس وآمل ان يكون أوسع وأعم.

الرئيس: من يقبل بالبند السابع كما ورد معدلاً أي ١٥٥٠٠٠ ل.ل. فليرفع يده

(أكثرية)

الرئيس: قبل البند السابع. الفصل الثالث: التعليم الصناعي والمهني. الكلمة للدكتور رثيف أبي اللمع.

رثيف أبي اللمع: حضرة الرئيس، ان مجموع الاعتمادات المرصدة لمدرسة الصنائع والفنون الجميلة يبلغ ٧٢٠ ألف ليرة وعدد التلاميذ فيها يتراوح هنا وفي الملحقات بين ٤٧٠ وخمسمائة، أي ستكون نفقات كل طالب ألفاً وخمسمائة ليرة في السنة. يوجد في المدارس المهنية خمسمائة طالب تدفع عليهم الدولة ٧٢٠ ألف ليرة وإني لا أعرف مدرسة أو جامعة في بلاد العالم قاطبة يكلف الطالب فيها هذا المبلغ. ان المدارس الثانوية التي تؤهل طلبتها للبكالوريا ولو كان الطالب داخلياً لا تتقاضى منه هذه القيمة. لذلك أستوضح من معالي الوزير عن سبب هذا المصروف الباهظ الذي نستطيع ان نرسل به سبعين شاباً للتخصص في أوروبا. يجب أيها السادة ان لا يكلف الطالب في المدارس الحكومية أكثر من ستمائة ليرة للإعاشة ومائتي ليرة للتعليم. ان التلميذ بعد حساب عمله لا يكلف أكثر من سبعمائة ليرة ولكن مجموع الصرف الذي ظهر لنا يعود بالطبع للخدمة والأساتذة وغير ذلك من المصاريف ولهذا السبب رأينا ان الطالب يكلف الحكومة ١٥٠٠ ليرة.

وزير التربية: أعتقد بان حضرة الزميل قد نسي أمراً جوهرياً وهو ان مئة ألف ليرة من هذا الاعتماد لن تدفع إلا هذه السنة لأنها مخصصة لإنشاءات وتوسيعات جديدة نظراً للتوسع الذي صممنا على إجرائه، ثم يمكنني أن أؤكد لحضرة الزميل الأمير رثيف أبي اللمع ان كل ما يقدم لمدرسة الصنائع وخصوصاً الإعاشة هو من صلب الموازنة، وبطريقة المناقصة ورفضنا هذه السنة مناقصة لأنها لم تبلغ الرقم المناسب. اما من جهة نوع الاعاشة فاننا حسننا إذ لا يمكن معاملة الاطفال وتغذيتها كالكبار.

وعلى كل سأعيد النظر في هذا الباب علني أرى ما إذا كان ممكناً حسم شيء من اعتماده.

الرئيس: الكلمة للسيد اميل لحود.

اميل لحود: لا شك في ان ملاحظة حضرة الزميل الدكتور رثيف أبي اللمع في محلها، وأقول لمعالي وزير التربية ان الفرق ليس في قضية الإعاشة أو في إنشاءات جديدة، بل هناك نفقات لا يجب ان تجدد كل سنة وهي في الواقع تجدد مثلاً: ماكينات ١٠٠٠٠ ليرة لوازم وأدوات عمل ١٥٠٠٠ ليرة. فهل من المعقول ان الماكينات والأدوات تبلى بسنة واحدة؟

الرئيس: الكلمة لمعالي وزير التربية.

وزير التربية: هل تكون أدوات العمل أبدية سرمدية؟ ففي كل سنة يهلك شيء منها لأن مدرسة الصنائع يلزمها دائماً أدوات عمل وليست كمدرسة الحقوق أو غيرها.

الرئيس: البند الأول من الفصل الثالث. موظفو مدرسة الصنائع والفنون في بيروت، وقد عدلته اللجنة فأصبح اعتماده ٢٠٠٣٧٤ ل.ل. بدلاً من ١٩٢٧٢٤ ل.ل. من يقبل به كما ورد معدلاً فليرفع يده

(أكثرية). ألخ...

الرئيس: قبل البند الثالث. الكلمة للدكتور رثيف أبي اللمع.

رثيف أبي اللمع: أود ان أستفسر معالي وزير التربية هذه النقطة: كلنا مؤمن بفائدة معهد الأحداث وكلنا يود ان يكون في لبنان إصلاحية للأحداث تكون أنموذجاً لباقي البلدان. كانت هذه الإصلاحية في السنة الماضية تضم ٥٠ ولداً وكانت نفقاتها ٩٥٩٦٨ ل.ل. ويقال ان الأمكنة قد زادت فيها هذه السنة لكي تتسع ل ١٠٠ ولد وأصبح اعتماده ١٢٤٧٠٧ ل.ل. أي انه يكون مصروف الولد الواحد سنوياً ١٢٤٠ ليرة. وهذا رقم ضخمة لا ينفق على تلميذ في أكبر معاهد العالم. هؤلاء أحداث لا يأكلون كثيراً وهم أشبه ما يكونون في سجن يتعلمون القراءة والكتابة وأعمالاً مهنية. فلا يجوز والحالة هذه ان يكلف ولد في إصلاحية مثل هذا المبلغ الضخم. وإني أسأل معالي وزير التربية عما إذا كان يريد ان يقوم بدرس خاص بهذا الأمر لكي يرى ما إذا كانت تتناسب أكالاف الأحداث في هذه الاصلاحية مع أكالاف التلامذة في الجامعات.

الرئيس: الكلمة لمعالي وزير التربية.

وزير التربية: لنفرض ان هنا مصنعاً ل ٣٠ عاملاً وهناك مصنعاً ل ٥٠٠ عامل، فهل تكون النفقات واحدة من حيث زيادة الأدوات والألبسة والاعاشة في المصنعين؟ وأرجو ان يلاحظ حضرة الزميل اين هي الزيادة: هناك زيادة ٣ آلاف للرواتب و٥ آلاف ألبسة للحجاب و ١٠ آلاف أدوات المصانع، و ٢٢ ألف ليرة للإعاشة نظراً لزيادة الأحداث وحسن معاملتهم لأننا لا نقبل ان يعامل هؤلاء كالمساجين، وإني أدعو حضراتكم إلى زيارة هذا المعهد. ويسرني بهذه المناسبة ان أعلن اننا منذ سنة ونصف لم نعد بحاجة إلى حراس في هذا المعهد. وتمكن مديره من ان يرسل هؤلاء المساجين الصغار إلى بيروت ذويهم ليقضوا فيها إجازة يومين ثم يعودون للإصلاحية وحدهم، وطلب أحدهم ان يسمح له بالبقاء في المعهد لتعليم رفاقه.

فإذا كان من أمر نجاح في هذا البلد نجاحاً تاماً يكون معهد الأحداث. وأطلب من المجلس الكريم زيارة هذا المعهد ليرى الزملاء هؤلاء الأحداث كيف يعيشون وكيف يشتغلون وكيف يعاملون.

الرئيس: الكلمة للدكتور رثيف أبي اللمع.

رئيس: لقد زرت هذا المعهد في السنة الفائتة عندما كلمني عنه معالي وزير التربية وهو عمل يفاخر به لبنان. أنا لم أعترض على إنشاء هذا المعهد إنما أعترض على الأكلاف الباهظة التي تنفق على كل تلميذ وأطلب ان يصار إلى درس هذا الأمر وإلى التحقيق الجدي بشكله.

الرئيس: البند الرابع لوازم وأدوات المصانع ١٠٠٠٠ ل.ل. من يقبل به كما ورد بدون تعديل فليرفع يده (أكثرية). الخ... .

الرئيس: قبل البند الأول. البند الثاني: مساعدات ومنح مدرسية. الكلمة للدكتور رئيس: أبي اللع. رئيس: أبي اللع: ألا يرى معالي وزير التربية ان الفقرة الرابعة من البند الثاني: منح لبعثات علمية في الخارج والتي خصص لها اعتماد قدره ١٥٠ ألف ليرة لا يكفي. اننا نصرف ٩٠٠ ألف ليرة على مدرسة الصنائع ومعهد الأحداث ونخصص مثل هذا المبلغ الزهيد للبعثات العلمية؟ الكلمة لمعالي وزير التربية الوطنية. الرئيس:

وزير التربية: هناك ٢٥ تلميذاً يذهبون للتعليم في الخارج على نفقة الحكومة والباقيون تعطى لهم مساعدات. وفي كل الوزارات يوجد مبلغ مخصص للبعثات العلمية. وقلت اني مستعد لأن أدرس نفقات مدرسة الصنائع لأرى ما إذا كانت متجاوزة المألوف. وهل تريد منا ان نقفلها؟

الرئيس: الكلمة للدكتور رئيس: أبي اللع. رئيس: أبي اللع: أنا لم أقل بقفل مدرسة الصنائع ولكن ألا يجوز ان نحسم من اعتمادها شيئاً لنرسل به طلبة للتخصص في الخارج. إذ ان الذي تساعده الحكومة ببعض نفقات للدروس العليا لا تستطيع ان تحتم عليه ان يعمل عندها، ولكن الذي ترسله للتخصص على نفقتها يكون مجبراً على الخدمة في دوائرها لمدة معينة. الكلمة لمعالي وزير التربية. الرئيس:

وزير التربية: هذه الموازنة أمامك يا حضرة الزميل، قل لي من أي فقرة تريد ان تحسم من موازنة مدرسة الصنائع؟

الرئيس: لقد انتهينا من درس موازنة مدرسة الصنائع ونحن الآن بصدد درس البند الثاني من الفصل الثامن - دار الكتب الوطنية لذلك أصبح الكلام عقيماً في الموضوع. البند الثاني: مساعدات ومنح مدرسية وقد عدلته اللجنة فأصبح اعتماده ٤٨٠٠٠٠ ل.ل. بدلاً من ٤١٠٠٠٠ ل.ل. من يقبل به كما ورد معدلاً فليرفع يده (أكثرية). الخ... .

الرئيس: قبل البند السادس وبذلك نكون قد انتهينا من درس موازنة وزارة التربية الوطنية. ورفعت الجلسة على ان تعقد في الساعة الرابعة من بعد ظهر يوم الثلاثاء الواقع في ١٥ آذار سنة ١٩٤٩.
(في تمام الساعة الثامنة مساء)

رئيس مجلس النواب

الإمضاء: صبري حمادة

أمين السر

يوسف ضو

نظر وصدق

مدير مجلس النواب

الإمضاء: رياض ارسلان

رئيس دائرة المحاضر

أحمد اسبر

الجلسة الثالثة عشرة

المنعقدة في الساعة الخامسة من بعد ظهر يوم الثلاثاء الواقع

في ١٥ آذار ١٩٤٩

فهرست

١ - تصديق محضر الجلسة السابقة.

٢ - تلاوة الأوراق الواردة.

٣ - متابعة درس موازنة سنة ١٩٤٩.

أ - موازنة الأشغال العامة.

عقد مجلس النواب جلسته الثالثة عشرة من العقد الاستثنائي الثاني في الساعة الخامسة من بعد ظهر يوم الثلاثاء الواقع في ١٥ آذار سنة ١٩٤٩ برئاسة عطوفة صبري بك حمادة وعضوية كل من أميني السر السيدين رفعت قرعون ويوسف ضو وتغيب السادة: أديب الفرزلي، أمين نخلة، بهيج تقي الدين، حبيب أبي شهلا، سليمان العلي، شبلي العريان، كمال جنبلاط، كميل شمعون، موسى فريج، هنري فرعون، يوسف الزين، يوسف كرم. واعتذر السيدان: محمد العبود والدكتور يوسف حتي.

وجلس في مقاعد الحكومة حضرات السادة: جبرائيل المر نائب رئيس الوزارة ووزير الداخلية، حسين العويني وزير المالية، أحمد الأسعد وزير الأشغال العامة، فيليب تقلا وزير الاقتصاد الوطني والبريد والبرق.

الرئيس: فتحت الجلسة. لتتل خلاصة محضر الجلسة السابقة.

(فتلا الكاتب خلاصة محضر الجلسة السابقة)

الرئيس: هل من ملاحظة على المحضر؟

(سكوت)

الرئيس: صدق المحضر. لتتل الأوراق الواردة.

(فتلا الكاتب الأوراق الواردة التالية):

البرقيات

- ١ - برقية من كفرنبرخ يطلب بها موقعوها العطف والرحمة لأن السيول جرفت أملاكهم.
- ٢ - برقية من منكوبي مرجعيون يؤيدون بها لجنة الدفاع عن منكوبي الحرب.
- ٣ - برقية من قرية البستان يستغيثون بها لأن اليهود هاجوهم وقتلوا رجالهم وسلبوا أموالهم ومواشيهم.
- ٤ - برقية يحتج بها موقعوها على اعتقال مصطفى العريس ورفاقه.
- ٥ - برقية من اللاجئين الموجودين في بنت جبيل يطلبون بها المساعدة.
- ٦ - برقية من الهرمل يسترحمون بها إيقاف التعداد لأن القسم الأكبر من مواشيهم أهلكها البرد والصقيع.
- ٧ - برقية يطلب بها موقعوها إعادة سيارات الأتوبيس.
- ٨ - برقية من طاريا يطلب موقعوها إلغاء تقسيم طاريا إلى حين.

العرائض

- ١ - عريضة من نقابة موظفي وعمال السكك الحديدية يطلبون بها عدم تعديل المادة ٨١ من قانون العمل بالشكل الذي تقترحه الحكومة.
 - ٢ - عريضة من مجلس نقابة محرري الصحافة اللبنانية يتقدمون بها باقتراحات بخصوص قانون المطبوعات.
 - ٣ - عريضة يحتج بها موقعوها على القرار القاضي بمنع دخول البطاطا القبرصية إلى البلاد.
 - ٤ - عريضة من السيد إبراهيم جريس أبي عماد من بسكتا يطلب بها إعفاءه من ضريبة تعداد الماعز لأن البرد والصقيع قد قضى على هذه المواشي.
 - ٥ - عريضة من جامعة نقابات العمال والمستخدمين يتقدمون بها باقتراحاتهم بخصوص تعديل قانون العمل.
 - ٦ - عريضة من نقابة أصحاب المطاعم والمقاهي يحتجون بها على وضع قانون يتعلق بهم دون استشارتهم فيه.
- الرئيس: لتحل الأوراق الواردة إلى مراجعها المختصة. الكلمة للسيد ميشال مفرج.

ميشال مفرج: أيها السادة، قبل ان أقول كلمة في الضرائب والواردات أريد أن أعيد ما قلته في جلسة شركة حصر التبغ والدخان الخاصة عن سوء تفسير المادة ٨٠ من قانون هذه الشركة التي تقول: تجازى أعمال التهريب والأعمال التي تعتبر كذلك بغرامة قدرها ١٠٠ ليرة لبنانية عن كل كيلو مع مصادرة التبغ. والفقرة ١٢ من نفس المادة تنص على حجز وسيلة النقل في حالة نقل التبغ الورق بدون رخصة فقط أي عندما تكون محملة ورق التبغ بشكل ظاهر لا ان تصادر إذا وجد مع أحد ركاها كيلو.

فوكلاء الشركة أيها السادة عندما تأتيهم إخبارية عن رجل مهرب كيلو أو أكثر من التبغ يراقبوه حتى يركب السيارة أو البوسطة التي يريد ان يسافر بها ويتنظرون حتى تمشي تلك البوسطة الموجودة فيها المخبيء في ثيابه أو في سلته الكيلو أو الكيلوين من الدخان فيوقفون السيارة ويطلبون التفتيش ويعثرون طبعاً على الكمية الضئيلة المهربة وعندما يحجزون السيارة ولا يتركونها إلا بعد ساعات حتى يذهب السائق ويستعطي ليدبر مبلغ ما يطلبون منه كمصالحة مائة أو مائتين ليرة يضطر السائق أيها السادة إلى دفعها حتى لا يعطل بوسطته ويأخر ركابه فما هو ذنب ذلك السائق أهل بإمكانه ان يظل كل راكب من ركابه ليفتشهم ويفتش كل حقبة ليتأكد ان ليس هنالك من درهم دخان مهرب أو هل يجوز للسائق هكذا عمل، إذا كان هنالك التباس بتفسير المادة يا سيدي أهل هذه هي روح القانون كما يفسرون المادة أو هل يجوز ان تبقى عمال الريجي (وهم يمثلون الحكومة) تفسر بحسب أهوائها مواد القانون وتظلم الناس وتعرقل أشغالهم لأنه ليس بإمكان السائق المسكين ان يترك سيارته محجوزة ليراجع الحكومة والدوائر في بيروت وربما أخذ ذلك شهر أو شهرين.

ليس الخطأ بالتفسير ناتج عن دفع نصف الكمية المصالح عليها لعمال الريجي.

نعم هذا هو الداء وهذا هو الواقع وهذا ما أرجو معالي وزير المالية ان يضع حداً له وإني أكرر تأكيد لي لمعاليه بان ليس هنالك مصلحة خاصة لأحد.

إني أضم صوتي لصوت الزملاء وأشكر الحكومة على سحبها مشروع زيادة الضرائب المباشرة والآن أتمنى عليها إلى تبدل طريقة فرض الضريبة وان يجعل من الضريبة وسيلة للتقرب من طبقات الشعب فتزاد على الأملاك الكبيرة وتقلل على الصغيرة فتصبح أعدل ان تصيب من يتمكن حملها وتعفي من هو بحاجة إلى الإعفاء وإني أرى بان عدد السكان سيزداد كثيراً عندما تباشر شركات التبرول في شغلها وذلك مما يؤثر على مستوى المعيشة إذ ترتفع الأسعار وعندها يصعب على صاحب الملك الصغير تحملها فيضطر ان يبيع ملكه وعندها أيها السادة سنجابه خطر انهيار اجتماعي إذ تقسم البلاد إلى قسمين ١٥ بالمائة من المثرين و ٨٥ بالمائة من الفقراء كما نرى في كثير من البلدان المجاورة فالיום وقت العمل لنقف دون وقوع الكارثة ونحمي الملاك الصغير لتبقى الثروة في لبنان موزعة على كل الطبقات. وأرى تطبيق نفس القاعدة على الأملاك الزراعية فيعفى الفلاح الصغير من الضريبة ويحمى خطر القحط أو تدني الأسعار، أما ضريبة الدخل إني أرجو تعديلها ووضع حداً متوسطاً يعني من كانت إيراداته دون ذلك الحد المتوسط وأرى ان مبلغ ٤ آلاف ليرة هو الحد لمن كان عنده عائلة ومنها وما فوق تترتب الضرائب على أساس اسم المتساعد إلى ان تصل إلى الخمسين بالمائة لمن كانت إيراداته ضخمة وإني أعيد ما جاء في إحدى بيانات كمال بك جنبلاط من ان ضريبة الدخل لو أحسن تنفيذها لكانت تأتي للخزينة بمبالغ

طائلة واما جواب معالي وزير المالية على ذلك بان إحصاءاتكم أثبتت ان ٩٩ بالمائة من هذه الضريبة تحصل فهذا لا ريب فيه ولكني أختلف مع معاليه على ان هنالك أرباحاً كثيرة ومحلات مختلفة لم تصبها ضريبة الدخل، قلت يا معالي الوزير انكم أعفيتكم الدخل القليل من الضريبة فحسناً فعلتم وأرجو معاليكم ان تعفو كل طبقة الفعلة والفقيرة ذوي العائلات من كل الضرائب وان تضيفوا مبالغها على الفئة الغنية إذ إنني أجد من الحق والعدل ان يرفع هذا الحمل الثقيل عن هذه الطبقة من السكان وان يتحملها من كانت إيراداته ضخمة مثلك ومثلي يا معالي الوزير.

الرئيس: الكلمة للدكتور رثيف أبي اللمع.

رثيف أبي اللمع: لقد ظهر جلياً ان قانون المطبوعات الذي صدقه المجلس مؤخراً لم يأت بالنتيجة التي نتوخاها منه ألا وهي رفع مستوى الصحافة في لبنان. لقد أوجب على كل صحفي ان يدفع ضمانة نقدية وان لا تقل عدد النشرات التي يصدرها عن ألف وخمسمائة نشرة وان يحال الذي يخالف القانون على المحاكم.

ونحن نرى بعد فترة قصيرة ان هذا القانون جاء بنتيجة معكوسة فالضمانة المالية عن الصحف الصادرة وعن التي لم تكن تصدر قد دفعت كلها وبذلك زاد عدد الصحف عما كان عليه بالأمس بينما كنا نتوخى من هذا القانون نقصان العدد.

أما حوادث السجن فقد ولدت استنكاراً واحتجاجاً لدى الرأي العام. لذلك باسم الكتلة النيابية المستقلة نرى انه لا بد من إعادة النظر في هذا القانون ونرجو من الحكومة ان تتقدم بتعديله بعد الاتفاق على هذا التعديل مع نقابة الصحف. وإذا رأت الحكومة ان لا تكون هي صاحبة فكرة التعديل فالكتلة النيابية المستقلة مع بعض الزملاء مستعدة للقيام بهذا العمل وتقديم مشروع قانون معدل للمجلس.

ان الكتلة النيابية المستقلة تستنكر كل عمل أو دعاية يؤديان إلى الشقاق بين صفوف اللبنانيين وتقسيمهم فرقاً وشرعاً. وهذه الكتلة تؤمن إيماناً راسخاً بان لبنان الحر المستقل لجميع أبنائه يلتفون جميعهم حول علمه ويسيروا به إلى العز والفخر، ولكنها تستنكر معاملة الصحفيين كالمجرمين العاديين وتكبيهم بالقيود وتوقيفهم في السجن قبل ان يصدر القضاء حكمه بحقهم.

الرئيس: الكلمة لمعالي وزير الداخلية.

وزير الداخلية: يظهر ان حضرة الزميل الدكتور رثيف أبي اللمع مطلع أكثر مني على نتيجة ما أتت به قضية الضمانة وكنت أتمنى لو ان حضرته استعلم مني عن الحقيقة لكنك أطمئنته وأقول له اننا حذفنا ١٢ جريدة تصدر يومياً وألغينا ٥٠ امتيازاً تصدر حيناً وتحجب حيناً فيكون مجموع ما حذفنا من الامتيازات ٦٢ امتيازاً ولم يبق إلا ٢٢ جريدة تصدر يومياً و١٢ نشرة أسبوعية ولم يبق من الامتيازات العائشة إلا ثمانية.

أما ما يتعلق بقضية سجن الصحفيين وتكبييلهم التي نوه عنها حضرة الزميل فهي في أيدي القضاء حالياً والحكومة لم تتدخل بأمرها وأعتقد ان المجلس كذلك لا يتدخل بل اقتصر عمل الحكومة عن ان وزارة العدلية وجدت ان هناك مخالفة فأحالته على القضاء.

أما قانون الصحافة فأني أكرر هنا انه قد سبق لي ان اتفقت عليه بيني وبين نقابة الصحافة وانني أتحدى كل صحفي يقول عكس ذلك. ثم تقدمت بهذا القانون إلى مجلس الوزراء فمجلس النواب وصدق أما إذا كان هناك إجحاف فأني وعدت نقابة الصحافة بان نعيد النظر في المواد التي يشكون منها على ان يصير تعديلها وأنا أعطف شخصياً على الصحافة والحكومة تعطف عليها أيضاً كما تعطف عليها الكتلة النيابية المستقلة والمجلس وسأوفق معهم.

الرئيس: الكلمة للسيد رفعت قزوعون.

رفعت قزوعون: ان الصحافة في جميع البلدان الراقية حرة طليقة ولا بد للأقلام من ان تكون حرة لتوجيه الرأي العام إلى الطريق المستقيم.

كنت أود ان أشارك حضرة الزميل الدكتور رثيف أبي اللمع في رأيه وكنت أنتظر ان يأتي بيانه صريحاً أكثر مما جاء فيه ولكنني أقول مع الأسف اننا في هذه البلاد شعبنا واكتفينا من ترديد كلمة إصلاح التي أصبحت مبتذلة ويتغنى بها كل إنسان ولا نعلم ماذا يطلب.

قلت وما زلت أقول ان الإصلاح يخرج من هذا المجلس وإني كنت من المرحبين بأية كتلة قامت من هذا المجلس وتعمل سعيًا وراء الإصلاح. فالبيان الذي جاء يحتج من ناحية على تفرق أبناء البلاد شيعاً ومن ناحية ثانية يحتج على تكبييل الصحافة، وهذا ما أؤيده به، لأنه لا يجوز ان يكبل الصحفي بالحديد ولا ان يعامل معاملة الجاني.

ماذا تطلب الكتلة النيابية المستقلة حتى هذه الساعة وفي مثل هذا البيان القيم؟ لم أتمكن من ان أفهم ماذا يريد حضرة الزميل. نحن نطلب من هذه الكتلة ان تسير بخطوات مستقلة حرة. اننا من أتباعها عندما نجدها تسير في طريق مستقل ولكنني لا أفهم كيف توفق في قولها انها تشجب كل عمل للتفرقة وتحتج على تكبييل الصحفي بالقيود.

الرئيس: الكلمة للدكتور رثيف أبي اللمع.

رثيف أبي اللمع: تفضل معالي وزير الداخلية وقال: «إني أعلم منه بالجرائد التي دفعت الضمانة والتي لم تدفعها». أنا لا أدعي انني أعلم منك يا معالي الوزير في هذا الأمر ولكنني أقول اني أعرف أكثر مما تظن. أنا لا أريد ان أدخل تشعبات هذا البحث ولكنني أسأل معاليك هل اطلعت على من دفع وكيف دفع؟ وهل دفعت الحكومة نفسها الضمانات عن بعض الصحف؟ وأرجو إذا كان الجواب سلبياً ان يحقق بالأمر. اما ما تفضل به حضرة الزميل رفعت قزوعون عن التبذل في كلمة إصلاح فانا لم

أتلطف بهذه الكلمة بل حضرة الزميل تلفظ بها. ان كلمتي التي ألقيتها مسجلة وطلبت فيها ان لا يصار إلى وقف الصحفي وسجنه قبل ان يحكم القضاء عليه وقلت ان هذا القانون لم يعط النتيجة المطلوبة ولفقت نظر الزملاء إلى تعديله اما من قبل المجلس واما من قبل الحكومة فهل في ذلك يا حضرة الزميل شيء غير مفهوم؟

الرئيس: الكلمة لمعالي وزير الداخلية.

وزير الداخلية: قلت إذا كان يوجد إجحاف في قانون الصحافة فالحق ليس على الحكومة والمجلس بل على نقابة الصحافة نفسها لأنني اتفقت وإياها على النص قبل ان أقدم هذا القانون للمجلس للتصديق.

ثم أريد ان أسأل حضرة الزميل الدكتور رثيف أبي اللمع: عن أي الجرائد دفعت الحكومة الضمانة؟ هيّن جداً ان نقول ان الحكومة دفعت الضمانة عن بعض الصحف. أريد منك يا حضرة الزميل ان تسمي واحدة أو اثنين أو ثلاثة من الجرائد التي دفعت الحكومة عنها الضمانة.

الرئيس: الكلمة للدكتور رثيف أبي اللمع.

رثيف أبي اللمع: سأتشرف غداً لزيارتك في مكتبك وآتيك بالبيان الذي تطلبه وبعد ذلك أرجوك ان تسألني عن ذلك في الجلسة القادمة.

الرئيس: الكلمة للسيد خليل أبو جودة.

خليل أبو جودة: قال معالي وزير الداخلية ان الحكومة تعطف على الصحافة فإذا كان من دليل العطف ان يساق هؤلاء إلى السجون، ومن دليل العطف ان يكلبوا بالحديد ومن دليل العطف ان يوقفوا احتياطياً قبل الحكم عليهم، إذا كان كل هذا من دليل العطف فكيف يكون الظلم؟ يقول معالي الوزير اننا حذفنا ١٢ صحيفة يومية: فأنا أجيبه على ذلك بان الصحف التي يعتقد معاليه انه حذفها لم تكن تصدر منذ ١٢ عاماً ويقول معاليه أيضاً أنه أنقص ٥٠ امتيازاً: فأجيبه على ذلك بان هنالك مائة امتياز لم يستعملها أصحابها فدفعت لضمانات عن خمسين منها والخمسين الباقية لم تدفع الضمانة فتكون الحكومة قد أحيت ٥٠ جريدة جديدة.

والذي استغربته في كلمة حضرة الزميل رفعت قزعون عن الاصلاح بقوله: ان طريقة هذا المجلس فهل سمعنا يا حضرة الزميل نطالب بالاصلاح في الشارع؟ نحن نطالب به ضمن نطاق الدستور تحت قبة هذا المجلس وليس أدل على ذلك من ان البيان الذي ألقاه حضرة الزميل الدكتور رثيف أبي اللمع وطالب فيه بتعديل قانون المطبوعات هو جزء من هذا الاصلاح الذي سنتقدم به إلى المجلس والذي نطالب به تحت هذه القبة.

ولا أفهم كيف أستطيع ان أوفق بين كلمة مبتذل وقيم التي نعت بها حضرة الزميل رفعت قزعون

بيان الدكتور رثيف أبي المم. لقد قلنا عين الحقيقة عندما قلنا في بياننا: كما نستنكر كل دعاية للفرقة كذلك نستنكر كل ضغط على الحرية وما نزال متفقين على قولنا وعملنا. أما قوله: «أحب ان تكون هذه الكتلة مستقلة حرة» فإنني أجيبه على ذلك باننا قدمنا كل البراهين على استقلالنا وحریتنا ونتمنى على كل من يشك بذلك ان يتشبه بنا.

الرئيس: لقد تطور البحث وخرجنا عن الموضوع وها قد مضى على دخولنا القاعة أكثر من نصف ساعة فأرجو ان نعود إلى النظام ولنبدأ بدرس جدول أعمال هذه الجلسة.

رفعت قزعون: بما ان الرئاسة سمحت لغيري بالتكلم مرتين فأرجو منها ان تسمح لي بالكلام.
الرئيس: بعد إعلاني العودة لدرس جدول الأعمال أراني مضطراً لأن أستشير المجلس ما إذا كان يريد ان يتحول عن موضوع هذه الجلسة أو ان يتابع درس جدول الأعمال.
من يقبل بمتابعة درس جدول الأعمال فليرفع يده

(أكثرية)

الرئيس: إذن لیتل تقرير اللجنة المالية على موازنة الأشغال العامة.
(فتلا الكاتب التقرير التالي):

تقرير اللجنة المالية

بشأن موازنة الباب الثامن - وزارة الأشغال العامة

اجتمعت اللجنة المالية برئاسة معالي الأستاذ وديع بك نعيم وبحضور صاحبي المعالي وزيري المالية والأشغال وحضرة مدير المالية العام ومدير الأشغال العامة ودرست ميزانية وزارة الأشغال العامة فوافقت عليها على الصورة المبينة أدناه:

الباب الثامن - وزارة الأشغال العامة

الفصل الأول - إدارة الأشغال العامة. الخ . . .

الرئيس: الكلمة للسيد اميل لحود.

اميل لحود: لقد ورد في تقرير اللجنة المالية عن البند الثالث انه استعيض عن التوزيع الوارد بالمشروع بالتوزيع المبين في الجدول رقم ٢ المربوط ولم يوزع علينا الجدول رقم ٢ المنوه عنه لنعرف كيف جرى هذا التوزيع ومن المفروض ان تكون اللجنة قد درست هذا الجدول فإذا كان هناك جدول مدروس فليوزع علينا لأنه ورد في المشروع الأساسي انه خصص لكل محافظة ٣٠٠٠ ألف ليرة.

- الرئيس: هناك جدول ثان مثل الجداول التي بين أيديكم لكل منطقة على حدة.
- اميل لحود: أين هو هذا الجدول؟
- الرئيس: انه لم يقدم للمجلس.
- اميل لحود: كيف نصوت عليه إذن؟
- الرئيس: الكلمة لمعالي وزير الأشغال العامة.
- وزير الأشغال العامة: لم نبت نهائياً بالأشغال المائية التي ستخصص للمناطق ريثما نجتمع بنواب هذه المناطق ونقف على آرائهم إنما إجمالاً خصصنا لكل محافظة ٣٠٠ ألف ليرة من هذه المشاريع.
- الرئيس: الكلمة للسيد اميل لحود.
- اميل لحود: لم يرد في المشروع الأساسي للموازنة مثل هذا التوزيع إنما اتفق عليه في اللجنة فهل ألغى أم هو باق؟ إني أطلب من معالي الوزير ان يصرح بان التوزيع بين المحافظات باق على أساس ٣٠٠ ألف ليرة لكل محافظة.
- الرئيس: سيعمد إلى توزيع جديد كما جرى في توزيع الطرقات وقد ألغى التوزيع المسجل في مشروع الموازنة وسيستعاض عنه بتوزيع ثان.
- اميل لحود: ما معنى قول المقرر في إلغاء التوزيع الموجود في مشروع قانون الموازنة؟
- الرئيس: إذا أراد حضرة الزميل ان يتبع معي صفحة ٩٦ من قانون الموازنة يرى في الصفحة المقابلة لها التوزيعات وقد شطبت بحبر أحمر. الكلمة لمعالي وزير الأشغال العامة.
- وزير الأشغال العامة: بناء على طلبي شخصياً من اللجنة المالية بان ترجى توزيع اعتمادات إصلاح العيون في المناطق بعدما اجتمع بنواب كل منطقة وعلى هذا اتفقنا.
- الرئيس: الكلمة للسيد اميل لحود.
- اميل لحود: ألاحظ ان البند الأول من الفصل الثاني: «نفقات دروس وتجميل بوليفار خلدة» انه كان اعتماده ١٢٥ ألف ليرة وكانت تميل النية إلى إنقاص هذا المبلغ فإذا به يزداد في اللجنة إلى ١٧٥ ألف ليرة فاني أرجو من معالي وزير الأشغال العامة ان يبين لنا كيفية إنفاق مبلغ ١٧٥ ألف ليرة على بوليفار خلدة.
- الرئيس: الكلمة لمعالي وزير الأشغال العامة.
- وزير الأشغال العامة: ان الاعتماد مخصص للدروس الفنية وللتجميل أي لكافة الدروس العامة ومنها تجميل بوليفار خلدة. هناك دائرة فنية يرأسها موظف فني أجنبي اتفقنا معه على درس تجميل ضواحي

بيروت وبولفار خلدة ويصرف أيضاً من هذا المبلغ تعويض دروس لدائرة فنية بوزارة الأشغال العامة تحتوي على ٥٠ موظفاً وعلى ١٥ مهندساً وقد لا يكفي هذا الاعتماد لهذه الدائرة.

الرئيس: الكلمة للسيد اميل لحود.

اميل لحود: قرأت في مشروع الموازنة التي أمامي. الفصل الثاني - البند الأول: نفقات دروس وتجميل بولفار خلدة.

أما ما قاله معالي الوزير من وجود دائرة الدروس الفنية فنرى في هذه الموازنة ان لها بنداً على حدة وفي كل دائرة مثل هذا البند. لذلك أرجو من معالي الوزير ان يدلي الآن بتصريح عما إذا كان هذا المبلغ ثمن آلات أو معدات أو أجور مأمورين أو تعويض للخبير الفني الأجنبي.

الرئيس: هذا البند صريح فهو دروس وتجميل بوليفار خلدة.

اميل لحود: ان هذا المبلغ يطلب للنفقات والرواتب والتعويض وليس من المعقول ان نرصد مبلغاً كبيراً للدرس بعد ان بوشر بالعمل في بوليفار خلدة منذ سنتين.

الرئيس: الكلمة لمعالي وزير الأشغال العامة.

وزير الأشغال العامة: أرجو من حضرة الزميل ان «يعد العشرة» حسب المثل العامي قبل ان يظن باننا نرصد اعتماداً ونطلب تصديقه ويكون مجموعه ١٧٥ ألفاً ليرة لإعطاء تعويضات لخبير أجنبي أو غيره وإني أصرح أمام هذا المجلس بان هنالك دائرة معلومة الحدود تدعى دائرة الدروس الفنية التي يرأسها السيد محي الدين اسطنبولي وهناك دائرة ثانية فيها عدد من المهندسين والموظفين تدفع رواتبهم لقاء أتعابهم وانه والحق يقال يعملون فعلاً وأرى ان ملاحظة حضرة الزميل من حيث تسمية البند بنفقات دروس يجب إبدالها.

الرئيس: عندما نصل بالتصويت إلى هذا البند نترك للسيد اميل لحود الكلام. الفصل الأول - إدارة

الأشغال العامة. البند الأول - موظفو الأشغال العامة وقد عدلته اللجنة فأصبح اعتماده ٧٠٣٥٦٨ ل.ل. بدلاً من ٦٨٨١٦٦ ل.ل. من يقبل به كما ورد معدلاً فليرفع يده

(أكثرية)

الرئيس: قبل البند الأول. البند الثاني: الموظفون المساعدون والموقتون وقد عدلته اللجنة فأصبح اعتماده

٣٣٤٣٠٠ ل.ل. بدلاً من ٣٢٤٣٠٠ ل.ل. من يقبل به كما ورد معدلاً فليرفع يده

(أكثرية)

الرئيس: قبل البند الثالث. الفصل الثاني: مشاريع وأشغال طرق ومباني. البند الأول نفقات دروس

وتجميل بولفار خلدة وقد عدلته اللجنة فأصبح اعتماده ١٧٥٠٠٠ بدلاً من ١٢٥٠٠٠ ل.ل. الكلمة للسيد اميل لحود.

اميل لحود: أرجو من معالي الوزير ان يتفضل ويبين لنا كيف سيصرف هذا الاعتماد لأننا فهمنا من تصريحه ان المبلغ مخصص لنفقات الدروس وكلمة نفقات عامة تشمل أشياء كثيرة فنفقات بيتي مثلاً تشمل وتعني الأكل والغسيل والثياب وأجرة البيت وكل ما هنالك من لوازم. لذلك أرجو من معاليه طالما ان للدروس نفقات خاصة ودائرة خاصة بموظفيها ان يبين لنا ما هو هذا المبلغ؟

الرئيس: الكلمة لمعالي وزير الأشغال العامة.

وزير الأشغال العامة: أستغرب كيف فهم مني حضرة الزميل. أنا لم أقل ان هناك تعويضات ستدفع لفنيين لقاء أعمال أو بعض الدروس. ان دائرة الدروس موجودة برئاسة السيد محي الدين اسطنبولي ولكن هناك دائرة برئاسة السيد «اغلي» يقوم موظفون بدروس عامة لكافة مناطق الجمهورية وهذا المبلغ لكل شيء يختص بهؤلاء الموظفين.

الرئيس: أظن ان هذا المبلغ يعني نفقات دروس لكل مناطق الجمهورية ومنها نفقات بولفار خلدة وألفت النظر انه لا يجوز للنائب ان يتكلم أكثر من مرتين في البند الواحد.

اميل لحود: يوجد في البند الثاني من الفصل الثالث نفقات دروس وأعمال فنية عشرة آلاف ليرة إذن الدروس المطلوبة مخصص لها بالبند المذكور. لذلك أطلب ان يبين لنا كيفية إنفاق الاعتماد المطلوب.

وزير الأشغال العامة: أستغرب من إصرار الزميل بعد ان أوضحت له الأمر فليقل لي حضرته كيف يمكن ان نقوم بهذه الدروس بدون هذا المبلغ. أما العشرة آلاف التي أشار إليها فانها للقرطاسية أما المبلغ فانه للدائرة التي أشرت إليها ولشراء أدوات فنية كثيرة.

الرئيس: ان نفقات الدروس في وزارة الأشغال العامة لها أهميتها لأنه عندما يراد تخطيط طريق ترسل فرقة من المهندسين والموظفين وهذا العمل يتطلب مالا ولا يمكن القيام بهذه الدروس بلا مال وليس المبلغ مخصصاً لبولفار خلدة وحده. ان وزارة الأشغال العامة تنفق ١٦ مليون ليرة فهل بالإمكان إنفاق أو صرف هذا المبلغ الضخم من غير درس؟

إبراهيم عازار: أعتمد ان المسألة بسيطة فهناك دائرتان للدروس دائرة لها ملاكها ودائرة استعانت بها الحكومة لإتمام الدروس التي بالفعل لا يمكن ان تقوم الدائرة الأولى بها والأستاذ اميل بك لحود يعرف ان بعض المشاريع تتأخر لعدم وجود مهندسين لتنفيذها. فالاعتماد المطلوب هو للدائرة الثانية ومن هذا الاعتماد ستدفع أجور الانتقال والعمال وثمان اللوازم. وبالإضافة إلى ذلك لا يمكن إدخال هذا البند ضمن النفقات الإدارية ان هذه شيء والدروس شيء آخر لذلك أطلب ان يصدق البند كما ورد.

الرئيس:

الكلمة للسيد اميل لحود.

اميل لحود:

يا سيدي، لقد طلبت إيضاحاً وتصريحاً عن طريق صرف هذا المبلغ وكلما طلبت وقعت بإبهام جديد. يوجد في الموازنة بند للموظفين الداخليين ضمن الملاك وبند خاص بالموظفين الموقتين وللرواتب أيضاً بند آخر. كما ان الموازنة تحتوي على باب القرطاسية ومنها الرسم والمعدات الفنية وكل شيء يلزم لهؤلاء الموظفين موجود في الموازنة وقبل سنتين لم تكن الموازنة تحتوي على مثل هذا البند إذن هذا البند استحدث منذ فكر بإنشاء بولفار خلدة. وصنع هذا البند ودرس بولفار خلدة وخصص له ١٢٥ ألف ليرة وهكذا كان في السنة الماضية. لقد زيد المبلغ إلى ١٧٥ ألف ليرة فاستفهمت عن السبب واقترحت ان تكون الزيادة للدروس لا ان تلحق ببولفار خلدة. لذلك أنا أطلب ان تفسر وتفصل طريقة صرف هذه القيمة لا ان تذكر بالإجمال فيقال مثلاً كذا ثمن آلات كذا ثمن رسم كذا أجره عمال حتى لا نصل إلى ما كنا نصل إليه بوزارة الزراعة سابقاً إذ كان يرصد مبلغ ٥٠ ألف ليرة للتشجير فتكون النتيجة ٤٩ ألف ليرة أجره عمال وألف ليرة للتشجير فقط. لذلك أطلب تفصيل البند.

الرئيس:

الكلمة لمعالي وزير الأشغال العامة.

وزير الأشغال العامة: علاوة على ما قلته، أعتقد اني أفهمت حضرة الزميل ان نفقات المبلغ منها سيكون على الدروس ومنها لمشتري أدوات فنية ذات قيمة ومنها لإعطاء العمال أجورهم ومنها أيضاً أجور المهندسين الذين يعملون بهذه الأشغال كما ان هذا الاعتماد سيصرف لنفقات الدروس في كافة أنحاء الجمهورية. نعم أنا أسلم مع الزميل ان الأمر الذي ضخم هذا المبلغ هو إنشاء بولفار خلدة وتجميل مداخل بيروت وإني لا أظن ان الحكومة أخطأت بهذا العمل لأنه عمل إصلاحي من برنامج الإصلاح الذي تسير عليه البلاد. وهكذا بعد ان اختبرت الأمر بنفسي أقول انه لا يمكن ان يفصل هذا البند أو يجزأ كما اني على ثقة تامة بأنه سيصرف بكل دقة وأمانة لذلك باسم الحكومة أنشئت بإبقاء هذا البند كما هو.

اميل لحود:

لقاء ذلك أصر على طلب الإلغاء وأطلب ان يسجل ذلك على الحكومة.

الرئيس:

يقترح الأستاذ اميل لحود إلغاء البند الأول من الفصل الثاني من الباب الثامن وزارة الأشغال العامة. من يقبل بالاقترح فليرفع يده

(أفلية)

الرئيس:

سقط الاقتراح. من يقبل بالبند الأول نفقات دروس وتجميل بولفار خلدة كما عدلته اللجنة أي ١٧٥٠٠٠ ل.ل. فليرفع يده

(أكثرية). أ.خ. . .

الرئيس: قبل البند الرابع. انتهينا من موازنة الباب الثامن وزارة الأشغال العامة. ننتقل إلى درس موازنات الأبواب الخامس عشر والسادس عشر والسابع عشر. ليتل تقرير اللجنة المالية عليها.

(فتلا الكاتب التقرير التالي):

تقرير اللجنة المالية

بشأن الباب الخامس عشر، السادس عشر، والسابع عشر

اجتمعت اللجنة المالية برئاسة معالي الأستاذ وديع بك نعيم وحضور معالي وزير المالية ومديرها العام ودرست الباب الخامس عشر - الديون المتوجبة الأداء بفصله الوحيد فصدقت على البند الأول - معاشات تقاعد وتعويضات صرف من الخدمة البالغ اعتماده ٢٥٠٠٠٠٠٠ ليرة بدون تعديل وعلى البند الثاني رديات واستردادات وأحكام نقدية ٢٠٠٠٠٠٠ ليرة. فيكون مجموع هذا الباب ٢٧٠٠٠٠٠٠ ليرة.

أما الباب السادس عشر - نفقات السنين السابقة للحكومة لم ترصد أي مبلغ لهذا الباب لأنه يستحيل عليها ان تقدر ما يمكن ان يصرف من نفقات السنين السابقة خلال السنة التالية وبالتالي لا يمكن تقدير الاعتماد سلفاً. لذلك جاءت المادة ٣١ من قانون الموازنة لهذا العام.

تجيز للحكومة تغطية الاعتماد الذي يرصد لهذه النفقات في كل سنة وذلك أخذاً من مال الاحتياط.

وقد عدلت اللجنة الباب السابع عشر - احتياطي لنفقات غير منتظرة كما يلي: أ.خ. . .

الرئيس: قبل البند الثاني. انتهينا من الباب السادس عشر فصل وحيد نفقات السنين السابقة وقد وضع للذكر وقد نص عليه في قانون الموازنة من يقبل بإبقائه كما ورد فليرفع يده

(أكثرية)

الرئيس: يبقى الباب السادس عشر للذكر. الباب السابع عشر: احتياطي لنفقات غير منتظرة. فصل وحيد - احتياطي لنفقات غير منتظرة. البند الأول جديد: اعتماد إجمالي لترقيات الموظفين ٧٥٠٠٠٠٠ ل.ل. من يقبل به كما ورد فليرفع يده

(أكثرية)

الرئيس: قبل البند الأول. البند الثاني: احتياطي لنفقات غير منتظرة ٦٥٠٤٦٨ ل.ل. من يقبل به كما ورد فليرفع يده

(أكثرية)

الرئيس: قبل البند الثاني. وبذلك نكون قد انتهينا من موازنة النفقات ترفع الجلسة على ان تعقد في الساعة الرابعة من بعد ظهر الغد أي الأربعاء في ١٦ آذار سنة ١٩٤٩.
(في تمام الساعة السادسة والنصف مساء)

رئيس مجلس النواب

الإمضاء: صبري حمادة

أمين السر

رفعت قزعون

نظر وصدق

مدير مجلس النواب

الإمضاء: رياض ارسلان

رئيس دائرة المحاضر

أحمد اسبر

الجلسة الرابعة عشرة

المنعقدة في الساعة الخامسة والنصف من بعد ظهر يوم الأربعاء الواقع

في ١٦ آذار ١٩٤٩

فهرست

- ١ - تصديق محضر الجلسة السابقة.
- ٢ - المناقشة بالمرسوم رقم ١٤٣١١ القاضي بقطع حساب موازنة ١٩٤٧.
- ٣ - المناقشة مشروع قانون موازنة سنة ١٩٤٩.

عقد مجلس النواب جلسته الرابعة عشرة من العقد الاستثنائي الثاني في الساعة الخامسة والنصف من بعد ظهر يوم الأربعاء الواقع في ١٦ آذار سنة ١٩٤٩ برئاسة عطوفة صبري بك حمادة وعضوية كل من أميني السر السيدين رفعت قزوعون ويوسف ضو وتغيب السادة: أحمد الحسيني أديب الفرزلي، أمين نخلة، اميل خود، حبيب أبي شهلا، رشيد بيضون، سليمان العلي، كمال جنبلاط، كميل شمعون، مايز المقدم، محمد الفضل، ميشال مفرج، نصار غلمية، هنري فرعون، وديع نعيم، يوسف الزين، يوسف كرم. واعتذر السادة: شبلي العريان، الدكتور شهيد الخوري، عادل عسيران، محمد العبود.

وجلس في مقاعد الحكومة حضرات السادة: جبرائيل المر نائب رئيس الوزارة ووزير الداخلية، حميد فرنجية وزير الخارجية والتربية الوطنية، أحمد الأسعد وزير الأشغال العامة، مجيد ارسلان وزير الدفاع الوطني والزراعة، فيليب تقلا وزير الاقتصاد الوطني والبريد والبرق.

الرئيس: فتحت الجلسة. لتتل خلاصة محضر الجلسة السابقة.

(فتلا الكاتب خلاصة محضر الجلسة السابقة)

الرئيس: هل من ملاحظة على المحضر؟

(سكوت)

الرئيس: صدق المحضر. ليتل تقرير اللجنة المالية على قطع الحساب لموازنة سنة ١٩٤٧ ولتتل المرسوم رقم

١٤٣١١.

(فتلا الكاتب التقرير والرسوم التالين):

تقرير قطع الحساب سنة ١٩٤٧

اجتمعت اللجنة المالية برئاسة معالي الأستاذ نعيم وحضور معالي وزير المالية ومدير المالية العام ودرست مشروع القانون القاضي بقطع حساب موازنة سنة ١٩٤٧ وقد تبين من هذا الدرس ان مجموع الواردات بلغ ١٠٢٨٣٩٩٧٠ ل.ل. وان مجموع النفقات بلغ ٦٠٧٢٢٤٢٧ ل.ل. فتكون زيادة الإيرادات على المصروفات: ٤٢١١٧٥٤٣ ل.ل.

وقد حول هذا المبلغ إلى مال الاحتياط: الخ... .

الرئيس: صدق القانون بالإجماع. ليتل تقرير اللجنة المالية بشأن مشروع قانون الموازنة ومشروع موازنة الواردات. فتلا الكاتب التقرير التالي:

تقرير اللجنة المالية بشأن مشروع قانون الموازنة ومشروع موازنة الواردات

اجتمعت اللجنة المالية برئاسة معالي الأستاذ وديع نعيم وحضور معالي وزير المالية ومدير المالية العام ودرست مشروع قانون الموازنة ومشروع موازنة الواردات فصرح معالي وزير المالية عند افتتاح الجلسة ان الحكومة نزولاً عند رغبة المجلس الكريم وبراً بالوعد الذي قطعه على نفسها في البيان الذي ألقى في جلسة ١٤ شباط سنة ١٩٤٩ ردّاً على بعض الخطباء - قررت ان تستبدل مشروع القانون المحال إلى المجلس بتاريخ ٧ كانون الأول ١٩٤٨ بمشروع جديد ترجو ان يكون أساساً للمناقشة.

والمشروع الجديد يختلف عن القديم من النواحي التالية:

- ١ - صرف النظر عن الزيادات المقترحة إدخالها على ضريبة الأملاك المبنية وضريبة الأراضي والرسم على الجهازات اللاسلكية ورسوم الطوابع المقطوعة.
- ٢ - عدلت معدلات ضريبة الدخل على المهن الصناعية والتجارية وغير التجارية وفقاً للجدول التالي: الخ... .
- ٣ - سحبت الأحكام المتعلقة برسم الانتقال على التركات والوصاية والهبات وأحيلت إلى المجلس بموجب مشروع مستقل.
- ٤ - إضافة أحكام جديدة سنشرها فيما بعد.

وفيما يلي شرح المواد الهامة في قانون الموازنة:

المادة الخامسة - شئت الحكومة في سنة ١٩٤٧ ان تشجع البناء فاستصدرت قانون ٤ آذار سنة ١٩٤٧ الذي ينص على إعفاء الإنشاءات الجديدة من الضريبة على الأملاك المبنية لمدة خمس سنوات بعد السنة التي تنجز خلالها الأعمال.

غير انه تبين للحكومة ان الأبنية الجديدة تؤجر ببدلات كبير جداً، وان هذه البدلات كافية لتشجيع الأهلين على البناء، في حين ان الاستمرار في الاعفاء يحرم الخزينة بدون أي مقابل من مبالغ تجاوز ربع مليون ليرة في السنة، لذلك فهي تقترح إلغاء قانون ٤ آذار سنة ١٩٤٧ على ان تستمر في الاستفادة من إعفاء الإنشاءات الجديدة التي بوشرت الأعمال فيها قبل وضع المادة ٦ موضع التنفيذ وأنجزت قبل أول تموز سنة ١٩٤٧.

وقد صرحت الحكومة أثناء المناقشة في هذه المادة انها تترك للجنة حق البت في هذا الأمر، فوافقت اللجنة على المادة كما وردت.

المادة السادسة - صرحت الحكومة انها أبقت ضريبة الأراضي على ما كانت عليه في السنة الماضية مع رجائها من المجلس الكريم ان يسرع في درس مشروع ضريبة الأراضي الموجود لديه منذ سنة ١٩٤٥ وقد قررت اللجنة ان تدرس هذا المشروع خلال دورة آذار المقبلة، وتمنى بعض أعضائها ان تبني الضريبة الجديدة على أساس الانتاج فأجابت الحكومة ان الضريبة المقترحة مبنية فعلاً على هذا الأساس.

المادة السابعة - من المعلوم ان الاستهلاكات هي من الأعباء التي يحق للمكلف ان ينزلها من ربحه غير الصافي. وبما ان بعض المكلفين يحسبون الاستهلاكات كما يشاؤون غير مراعين المبادئ الخاصة المعرفة في أصول المحاسبات، فقد رأت الحكومة ان من الأفضل تحديد نسبة الاستهلاكات لكل نوع من أنواع التجارة أو الصناعة أو المهن بقرار من وزير المالية، فتضع حداً بهذه الطريقة للنزاع الذي ينشب بين المكلفين ومراقبي الدخل حول قضية الاستهلاكات.

المادة الثامنة - من المعلوم ان هناك طريقتين لتكليف أصحاب المهن الصناعية والتجارية وغير التجارية وهما: التكليف على أساس الربح المقطوع والتكليف على أساس الربح الحقيقي. والطريقة الثانية توجب على المكلف مسك حسابات تجارية منتظمة. وبما ان الفقرة ١٢ من المادة ١١ من القانون تنص على ان المطاحن التي تدار بغير الماء والهواء يجب ان تكلف على أساس الربح الحقيقي، وبما ان هناك مطاحن قانونية تدار بمحركات صغيرة ويجهل أصحابها أصول المحاسبة القانونية، فقد رؤي ان تنحصر أحكام هذه الفقرة بالمطاحن التي تدار بغير الماء والهواء في بيروت وطرابلس فقط.

المادة التاسعة - من المعلوم ان هناك لجان خاصة تحدد معدل الربح المقطوع لكل أنواع من التجارة أو الصناعة أو المهن التي تكلف على هذا الأساس، وان وزير المالية يحدد في شهر حزيران من كل سنة المهن التي يجوز للجنة إعادة النظر في معدلاتها وما الغاية من التعديل المقترح في المادة ١١ سوى زيادة الإيضاح.

المادة العاشرة - ان التعديلات التي تنطوي عليها هذه المادة قد أوجبها الاختبار.

المادتان ١١ و ١٢ - ينزل الآن من الربح الخاضع ١٢٠٠ ليرة في السنة للأعزب و ١٥٠٠ ليرة للمتزوج و ١٨٠٠ ليرة لمن كان له أولاد. وقد رأت الحكومة ان تخفف وطأة الضريبة عن المكلفين الصغار فاقترحت رفع معدل التنزيل إلى ١٥٠٠ و ٢٤٠٠ و ٣٠٠٠ ليرة وبذلك ينجو من الضريبة العدد الأكبر من العمال وصغار الموظفين والمستخدمين، كما ينجو منها أيضاً صغار الباعة والتجار ومن شابههم من أصحاب المهن.

أما الزيادة على معدلات الضريبة فقد بينت في الجدول المذكور آنفاً.

المادة ١٣ - تقضي هذه المادة بتمديد مهلة تقديم التصاريح عن الرواتب والأجور حتى آخر شباط بدلاً من آخر كانون الثاني من كل سنة.

المادة ١٤ - يراجع شرح المادة ١١.

المادة ١٥ - ليس في المادة ٦٣ من القانون (وهي المتعلقة بالإعفاء من الضريبة على دخل الرساميل المنقولة) أي نص يميز إعفاء الهيئات والجماعات والجمعيات المبينة في المادة ١٥ من المشروع.

المادة ١٦ - الغاية من هذه المادة ظاهر.

المادة ١٧ - يلاقي المكلفون صعوبات عديدة في حساب الرسم على الوصولات وما شابهها. والغاية من النص الجديد إزالة هذه الصعوبات وجعل الرسم سهل التطبيق وتخفيفه.

المادة ١٨ - تخضع الإعلانات والإذاعات الآن لرسم طابع يتدثر منه المكلفون كثيراً، فضلاً عن انه يوجب على الدوائر المالية ان تجرد عدداً من الموظفين لمراقبة جبايته وتنظيم المحاضر بحق المخالفين.

وقد رأت الحكومة ان تقترح إلغاء هذا الرسم تمشياً والسياسة التي درجت عليها في إلغاء الضرائب والرسوم التي يضح منها المكلفون.

المادة ١٩ - تطبيقاً للمبدأ نفسه رأت الحكومة ان تلغي الرسم المفروض على الإعلانات المنصوبة في خارج المناطق البلدية بموجب المرسوم الاشتراعي عدد ٧ تاريخ ٥ أيار ١٩٣٢.

المادة ٢٠ - كانت الحكومة تستوفي في الماضي رسماً خاصاً عن إجازات الدخول إلى المطارات المدنية ومرفأي بيروت وطرابلس. وكان من نتائج إلغاء هذا الرسم انه تعذر على الأمن العام القيام بمهام المراقبة المطلوبة.

المادة ٢١ - تتعلق هذه المادة برسوم المطارات التي يتوجب على شركات الطيران التي تستعمل المطارات اللبنانية بصورة مستمرة، وقد اقترحتها الحكومة أثناء المناقشة بلسان معالي وزير الأشغال العامة، والغاية منها تشجيع شركات النقل الجوي على تأمين رحلات جوية منتظمة يكون منشؤها المطارات اللبنانية وعلى إنشاء مصانع دائمة للتصليح فيها، الأمر الذي يعود على البلاد بفوائد جمة، وقد وافقت اللجنة على هذه المادة.

المادة ٢٢ - ان أساتذة التعليم العملي في المدارس المهنية لا يخضعون لقوانين التقاعد، مع ان وضعيتهم لا تختلف بشيء عن وضعية سائر موظفي الدولة وخصوصاً عن وضعية زملائهم أساتذة التعليم النظري. والغاية من هذه المادة إعطاؤهم حق الاستفادة من القوانين المذكورة.

المادتان ٢٣ و ٢٤ - أثارت اللجنة قضية موظفي مصلحة البلديات والتجميل الذين أدخلوا في ملاك الدولة اعتباراً من سنة ١٩٤٤ بدون ان تحسب لهم خدماتهم السابقة في المكتب الفني للبلديات وطلبت ان يجاز لهم إدخال هذه الخدمات في خدماتهم الفعلية كما انها أثارت قضية عدد قليل من الموظفين الحاليين الذين خدموا في سوريا قبل تشرين أول سنة ١٩٤٣ وطلبوا ان يجاز لهم إدخال خدماتهم السابقة في خدماتهم الفعلية وقد وافقت الحكومة على هذا الطلب، والغاية من المادتين ٢٣ و ٢٤ تنفيذ اقتراح اللجنة.

هذا وقد عرض على اللجنة اقتراح يرمي إلى «ان الموظف المتقاعد الذي تولى منصباً وزارياً حق له بعد تركه إياه ان يطالب بإعادة تصفية معاشه التقاعدي على أساس الراتب المخصص بتاريخ تقديم الطلب لأعلى درجة من درجات الملاك الذي ينتمي إليه هذا الموظف عند إحالته على التقاعد» فأجاب معالي وزير المالية انه مضطر إلى عرض هذه القضية على مجلس الوزراء وقد قررت اللجنة إحالة هذا الاقتراح إلى الحكومة.

المادة ٢٥ - رأت الحكومة انه من العدل عند تثبيت الموظف المتمرن ان تدخل مدة التمرين في حساب الخدمة الفعلية كما انها رأت انه لا يجوز ان يحرم الموظفون الحاليون الذين ثبتوا بعد تمرين تجاوزت مدته السنة من حق إدخال مدة تمرينهم التي زادت عن السنة في حساب خدمتهم الفعلية. وقد سبق للجنة المالية ولجنة الإدارة والعدل ان صدقتا نصاً بهذا المعنى أدرج في مشروع القانون القاضي بتنظيم دوائر الدولة.

المادة ٢٧ - من المعلوم ان الاعتمادات المرصدة لنفقات سنة معينة لا يجوز ان تستعمل لتأدية نفقات سنة أخرى (المادة ٢٠ من قانون المحاسبة) وان الاعتمادات التي تبقى بدون استعمال في ٣١ كانون الأول من السنة تلغى بموجب قانون قطع لحساب.

وبما ان هناك أشغالاً وصفقات يشرع في تنفيذها خلال السنة بعد عقد النفقات اللازمة لها ولا تنجز إلا خلال السنة التالية فمن الواجب اعتماد طريقة قانونية يؤمن بموجبها دفع هذه النفقات عند استحقاقها بدون مس الاعتمادات المرصدة في موازنة سنة الاستحقاق.

والغاية من المادة ٢٧ إقرار مبدأ تدوير الاعتمادات من موازنة إلى أخرى ضمن شروط صريحة معينة أهمها ان تكون النفقات قد عقدت وشرع في تنفيذها قبل ٣١ كانون الأول من السنة المختصة.

المادة ٣٠ - تنص المادة ٣٨ من قانون موازنة سنة ١٩٤٧ على ما يلي: «يحق للحكومة ان تنقل إلى بنود الموازنة غير بنود الرواتب بمراسيم تتخذ في مجلس الوزراء الاعتماد الذي يرصد سنوياً ببند (الاحتياطي لنفقات غير منتظرة)» وقد رأت الحكومة ان تقترح إلغاء هذه المادة فوافقتها اللجنة على ذلك.

المادة ٣١ - ان نفقات السنين السابقة هي النفقات التي تعقد وتنفذ قبل ٣١ كانون الأول من السنة ولا تصدر بها حوالات دفع قبل ختام الدورة المالية التي نشأت فيها.

ولما كانت المادة ٢٠ من قانون المحاسبة العامة تنص على ان الاعتمادات المرصدة لنفقات سنة معينة لا يجوز ان تستعمل لتسديد نفقات سنة أخرى وكانت المادة ٤٧ من القانون نفسه تنص على إلغاء الاعتمادات أو أقسام الاعتمادات التي تبقى بدون استعمال في ختام الدورة المالية فإن الموازنة تحتوي كل سنة على باب خاص تصرف منه نفقات السنين السابقة التي لم تسقط بمرور الزمن.

وقد أظهر الاختبار انه يستحيل على الحكومة عند تنظيم مشروع الموازنة ان تقدر ما يمكن ان يصرف من نفقات السنين السابقة خلال السنة التالية.

وبما ان الاعتماد الذي يرصد لهذه النفقات في كل سنة يغطي أخذاً من بند الاحتياط فقد رأت الحكومة انه من الأفضل ان لا تقدر الاعتماد سلفاً.

وقد سبق للحكومة ان أحالت إلى المجلس مشروع قانون بهذا المعنى بموجب المرسوم رقم ١٣٩٩١ تاريخ ٢٩ كانون أول سنة ١٩٤٨ وبما ان هذا المشروع لم يصدق حتى الآن فقد طلبت الحكومة سحبه وإدماجه في صلب قانون الموازنة فوافقتها اللجنة على هذا الطلب.

المادة ٣٢ - ان رسوم المسكرات ليست من الضرائب المباشرة التي ينص القانون على سقوطها بمرور الزمن بعد خمس سنوات.

المادة ٣٣ - ان الغاية من هذه المادة تمكين الحكومة من تحصيل بعض الأموال بالطرق المنصوص عليها في قانون جباية الضرائب المباشرة.

المادة ٣٤ - ان ملاحظي الرسوم غير المباشرة في بيروت لا يستفيدون الآن من عائدات التحصيل لأنهم يتقاضون حصة في الغرامات. وبما ان الحكومة تقترح إلغاء رسوم الطوابع عن الإعلانات والإذاعات. وبما ان هذه الرسوم كانت مصدر القسم الأكبر من الغرامات الموزعة - فقد رأت الحكومة انه من العدل معاملة الملاحظين في بيروت أسوة بزملائهم موظفي الدوائر المالية المركزية.

المادة ٣٥ - ان قوانين الضرائب منها ما يتضمن نصوصاً تجيز لوزير المالية إجراء التسوية على الغرامات ومنها

لا يتضمن أي نص في هذا الشأن.

المادة ٣٦ - سبق للمجلس ان وافق على زيادة رواتب القضاء والغاية من هذه المادة تقرير هذه الزيادة بنص قانوني.

فاللجنة ترجو من مجلسكم الكريم ان يصدق مشروع القانون المربوط.

أما بشأن موازنة الواردات فقد اقترحت الحكومة إدخال بعض التعديلات عليه بحيث يتلاءم مع النص الجديد لمشروع قانون الموازنة. فاللجنة ترجو من مجلسكم الكريم التصديق على المشروع الجديد كما ورد.

مقرر اللجنة المالية العام

الإمضاء: بهيج نقي الدين

الرئيس: الكلمة للسيد عبد الله اليافي.

عبد الله اليافي: أيها السادة، لقد لفت نظري ما ورد في التقرير حول المادة الخامسة لقد كان المجلس أعفى بمادة في الموازنة الأبنية التي تشاد مجدداً مدة خمس سنوات وهذه المادة لم تنته مدتها بعد. ولقد عادت الحكومة اليوم بالمادة الخامسة التي تليت عن الإعفاء الذي نص عليه كما ذكرت في الموازنة معللة ذلك بان البدلات لا تزال باهظة في حين اننا عندما سنينا القانون راعينا هذه الفكرة أي فكرة تشجيع البناء وضرورة التشجيع. لذلك أرى ان تبقى المادة على ما هي عليه لأننا نرى ان المجلس ينقص سنة فسنة بدلات الإيجارات واعتقد ان قانون الأجور في هذه السنة سيخضع لتخفيض إيجارات سنة ١٩٤٨. ولقد قرأت بالأمس ان مصر تشجع البناء لا بالإعفاء لخمس سنوات وأكثر فقط بل بإعفاء مواد البناء الصحية وغيرها مما يستعمل في البناء من الضرائب الجمركية إذن لا مانع عندنا على الأقل من إعفاء البناء وتشجيعه بعدم إخضاعه للضريبة. اما ان تخضع هذه الأبنية التي تشاد يومياً إلى الرسوم فهذا لا يجوز لذلك أقترح إبقاء المادة كما كانت سابقاً وإلغاء المادة الخامسة الجديدة.

الرئيس: الكلمة للسيد إبراهيم عازار.

إبراهيم عازار: أنا يا سادتي مع الزميل عبد الله بك اليافي وأطلب ان تستعمل جميع الطرق لتشجيع البناء ولكننا وجدنا أثناء الدرس في اللجنة ان من يبني لا يقترب من البناء أو يمتنع عنه طمعاً أو خوفاً من الضريبة لذلك الإعفاء لا يشجع البناء بل يشجعه الخلو الذي يتقاضاه فوق الأجر الباهظ الذي يؤجر به. وإذا قيل كما تفضل عبد الله بك ان مصر تشجع البناء بشتى الطرق فهذا القول حق وصحيح ولكن في مصر لا يحق للمالك ان يتصرف كما يشاء بالتأجير فبمجرد انتهاء البناء ترسل لجنة من الحكومة تحمن المحلات أو المكاتب المبنية وتجبر المالك على سعر لا يتعداه بالتأجير أي انها

تحتجز حرية المالك لا كما هو الحال عندنا. أنا معكم يا سادتي بالاعفاء شريطة ان تقيّدوا المالك بالبدلات. اما ان تطلقوا يده وتعفوه فهذا ما لا نقبل به. لذلك أرى ان تبقى المادة الخامسة كما تليت خصوصاً وان المجلس الكريم قد أظهر عدم رغبته بزيادة الضريبة على الأملاك المبنية فحذف المادة السابقة عدل ويجب ان يبقى.

الرئيس: الكلمة للسيد بهيج تقي الدين.

بهيج تقي الدين: إني أيها السادة أوافق الزميل عبد الله بك اليافي على طلب إلغاء هذه الضريبة أو على طلب إعفاء المادة كما كانت عليه سابقاً. ولقد لاحظت انه أثناء المناقشة بصورة عامة في الموازنة كان اتجاه الجميع نحو الإبقاء على الإلغاء وإني أضيف إلى الأسباب التي بينها الزميل ان الحكومة عندما تقدمت بقانون ٤ آذار سنة ١٩٤٧ قالت كما يرى من مراجعة أسبابه الموجهة ان إعفاء الأملاك المبنية خلال خمس سنوات يمكن ان يكون من ورائه تشجيع للبناء وإني لا أعتقد ان الأسباب التي حدثت بالحكومة لسنّ قانون ٤ آذار سنة ١٩٤٧ قد زالت فالظروف الاقتصادية لا تزال كما كانت وموجبات الإلغاء هي هي. ولقد كنت أعتقد ان الحكومة سائرة هذا الاتجاه الذي اتجه المجلس نحوه أثناء مناقشة الموازنة بصورة عامة ورجعت عن زيادة الضرائب مهما كان نوعها ولكنني عندما رأيت هذه المادة وجدت العكس. فيما ان الموجب على الإعفاء لا يزال قائماً وبما ان الأجور ما زالت في تصاعد لذلك فإني أزيد أقوال الزميل عبد الله بك اليافي وأطلب من المجلس الكريم ان لا يقبل بالمادة الخامسة كما تليت.

الرئيس: الكلمة للسيد خليل أبو جودة

خليل أبو جودة: أيها السادة، لو كان المطلوب تخفيف أعباء الضريبة عن الملاكين الذين أجروا قبل الحرب لكنت أول موافق لأنهم لا يأخذون من أملاكهم بدلات كبيرة كما يأخذ أصحاب الأملاك الذين أجروا بعد سنة ١٩٤٢. اما ان نعفي من الضريبة الأشخاص الذين بنوا في أيام الحرب فهذا ما لا يجوز لأنهم ربحوا في الحرب أرباحاً طائلة ولم تأخذ الحكومة منهم ضريبة أرباح الحرب إلا بنسبة قليلة جداً. لذلك أرى ان لا يكون أي إعفاء لأن الذين بنوا وينون ويكتفون فقط بالتأجير العالي وبالخلو الفاحش الذي يزيد عن عشرين ألف ليرة أحياناً. فمن الملاكين يا سادتي من بينون اليوم بنايات كبيرة ويقبضون مليون ليرة إيجارات وخلوا. لا يجب ان نعفي هؤلاء فقط بل يجب ان يشمل عدم الإعفاء الذين انتهوا من البناء والذين لم ينتهوا بعد يجب ان يشمل عدم الإعفاء جميع الذين بنوا لذلك أرجو ان تبقى المادة الخامسة وان تحذف المادة السابقة وان يستمر دفع الضريبة على الإنشاءات المنتهية والسائرة نحو الانتهاء.

الرئيس: الكلمة للسيد عبد الله اليافي.

عبد الله اليافي: أظن ان الزميل خليل بك أبو جودة قد التبس عليه الأمر فنحن لا نطالب بان يعفى الملاك من تأدية الضريبة. ان الحكومة تأخذ من صاحب البناء ١٢٪ على إيجاره وكذلك تأخذ ضريبة على الخلو إذ انه يخضع لضريبة الأرباح لذلك نحن نطلب يا حضرة الزميل ان يبقى الإعفاء الذي قرر بقانون ٤ آذار سنة ١٩٤٧ ساري المفعول حتى نهاية الخمس سنوات التي حددت له.

الرئيس: الكلمة للسيد إبراهيم عازار.

إبراهيم عازار: أنا أيضاً أخشى ان يلتبس علي ما قاله الأستاذ عبد الله بك اليافي. إني أعتقد ان القانون يعفي المالك من كل شيء. إذن ليس من العدل ان يدفع المؤجر القديم وان يعفى المؤجر الجديد، وإني أعتقد ان الزميل خليل بك أبو جودة يريد ان لا يشمل القانون ما قبله وان لا يستفيد أحد على ظهر أشخاص آخرين وهذا ممكن بان يعمل بهذا القانون من تاريخ نشره. ان الاعفاء لا يشمل الأجور فقط بل يشمل الخلو، والخلو وهو غير قانوني عادة جرى عليها الناس ولا يشمله شيء من الضرائب لأن الملاك لا يجبر على تسجيله في دفاتره وقد رأينا ان هنالك بعض الأشخاص استطاعوا ان يستوفوا ثمن البناء من الخلو فقط. فإذا شئتم إبقاء الحالة على ما هي عليه فإني أقول ان المجلس سينزل ٥٠٪ من الإيجارات وسنقترح هذا أثناء درس قانون الأجور. يجب ان تكون الضريبة عادلة فاما ان تلغى عن الجميع أو تشمل الجميع. وإني أجيب الزميل عبد الله بك اليافي انني أعلم ماذا يحصل بمصر إذ لا يسمح بمصر للمالك ان يؤجر على هواه لأن الحكومة تعين وتحدد القيمة التي يجب ان يؤجر بها فإذا شئتم ان تشجعوا البناء فافعلوا كما تفعل مصر أي اعفوا وقيدوا ونحن معكم إذ عملتم هذه الطريقة. لذلك أقول يجب ان تبقى المادة كما وردت بمشروع الحكومة.

الرئيس: الكلمة للسيد بهيج تقي الدين.

بهيج تقي الدين: سيدي الرئيس، لا أكتف المجلس انني وأنا أستمع إلى الأسباب التي أدلى بها الأستاذ إبراهيم بك عازار كنت أعتقد ان الزميل يؤيد نظريتنا ولكن تجاه هذا نرجو ان نعرف ما هو التشريع المعمول به حالياً. ان التشريع المعمول به هو انه بموجب قانون ٤ آذار سنة ١٩٤٧ تعفى الأملاك المبنية خلال الخمس سنوات الأولى من بنائها. واليوم يطلب منكم ان تلغوا هذا الإعفاء ولا يطلب منكم سنّ تشريع جديد إذن فالمطلوب هو العودة إلى القانون القديم. إذا نحن طالبنا يا سادتي بإعفاء المالك أي الإبقاء على القانون السابق فلماذا؟ جميل ان يقال لا نريد معاملة المالك الغني كالمالك الفقير ولكن لا أفهم من يحدثك يا حضرة الزميل عن هذا؟ وهل يطلب منك ان تسنّ تشريعاً تعفي به المالك الفقير وتكلف الغني؟ هل هناك تفريق لتنادي بمبدأ نحن أسبق منك للمطالبة به؟ نحن إذ نطالب بإعفاء المالك ندافع عن المستأجر. لأن المالك عندما يريد ان يؤجر

يأتي ويحسب جميع أكلافه ونفقاته وثمان أرض البناء وفائدة المال المدفوع ومقدار الضرائب المتوجبة عليه يجمع كل هذا ليصبه على رأس المستأجر الذي تدافع عنه. نحن إذ نطلب الإعفاء ندافع عن الفقير والمستأجر. لست أدري كيف نوافق بين قيامنا بالأمس أثناء المناقشة بصورة عامة بالموازنة ضد زيادة الضرائب وموقفنا اليوم من هذه القضية. ما دخل المالك الفقير بهذا الأمر. اعف الغني ليخف من ضغطه على المستأجر الفقير. ثم ان هنالك شيئاً يتعلق بالمبدأ العام فأني تغيير طراً على الأحوال منذ سنة ١٩٤٧ حتى اليوم لكي نعدل بالأسباب الموجبة لهذا القانون ونلغيه ولماذا ما كنت تأخذه في سنة ١٩٤٧ أساساً لتقدير وإعفاك لا تأبه به اليوم. ان الحكومة لو لم تحشر هذه السنة بالموازنة لما لجأت لهذه الضريبة لأننا متفقون معها على ان مبدأ سنة ١٩٤٧ سليم ولا موجب ولا أسباب لإلغائه. لذلك أثبتت بعدم زيادة الضرائب وإلغاء هذه المادة.

الرئيس: الكلمة للسيد خليل أبو جودة.

خليل أبو جودة: لقد انتقدنا الموازنة وسبب ذلك انه لا مساواة فيها بدفع الضرائب إذ ان الأغنياء والفقراء يدفعون بنسبة واحدة في الضرائب غير المباشرة. واليوم نقول لتعزيز رأينا ان المالك الذي بنى قبل الحرب لا يعفى وان لمالك الذي بنى بعد سنة ١٩٤٢ يعفى وهو يأخذ إيجار المنزل الواحد أربعة آلاف ليرة. هذا هو الشيء الواضح وهذه هي الحجة الدامغة على عدم المساواة بفرض الضرائب. لذلك يجب ان يميز الملاك الفقير عن الغني الذي ربح في الحرب وإني أصر على الاقتراح الذي أرسلته لعطوفة الرئيس وهو يتعلق بإلغاء الفقرة الثانية من المادة الخامسة.

الرئيس: الكلمة لمعالي وزير الاقتصاد الوطني.

وزير الاقتصاد الوطني: اسمحوا لي أيها السادة ان أعيد الأمور إلى نصابها. يا سيدي ان القانون الذي أعفى البناء الجديد من ضريبة الأملاك المبنية كان مبنياً على فكرة تشجيع البناء ونحن متفقون على هذا ولكن الغاية من ذلك القانون لم تحصل ولم يشجع البناء رغم ان المقصود منه ان يسمح لأصحاب الأموال ان ينفقوها على البناء لتخف وطأة الأجور لا ان يشيدوا بدل البناية بنائتين. إذن جاءت النتيجة معكوسة تماماً وزادت الأجور رغم كثرة البناء الجديد. فهذه الفكرة زالت الآن إذ أتت بنتيجة معكوسة كما قلت وحرمت الخزينة دون فائدة من مورد لم يستفد منه أحد. ثم ماذا هو حاصل اليوم أعطيكم مثلاً واحداً: لقد احتاجت مفوضية السياحة والاصطياف ان تستأجر مكاناً لمكاتبها ومحلاً على الشارع كي يأتي السائح أو المصطاف إليه. لقد وجدنا مكاناً فطلبوا منا ١٨ ألف ليرة إيجاراً لست غرف كما ان المالك أصر على ان يتقاضى ٢٠ ألف ليرة خلوّاً عن المحل عدا عن أجرته. هذا مثل واضح لما يجري فهل ان ثمة بيت أو مخزن مشيد في بيروت هذه السنة لا يتقاضى صاحبه عليه خلوّاً فوق الإيجار لا يدخل في عقد الاجارة أو غيره. بناء عليه يا سادتي

ليس في البحث خلاف على تشجيع البناء أو مصلحة المالك فالخلاف هو على بضع ليرات تبقى في جيب بعض الأغنياء وتذهب على الخزينة. لذلك نطلب إلغاء هذا القانون لأنه قانون استثنائي والحكومة ترى ان تعدل الفقرة الأخيرة منه كما تقدمت بها للرئاسة المحترمة.

الرئيس: لتتل المادة الخامسة كما عدلتها اللجنة وكما اقترحت تعديلها الحكومة في هذه الجلسة أي ان ينتهي الإعفاء من تاريخ نشره. أ. الخ. . .

الرئيس: قبلت المادة العشرون. رسوم المطارات لتتل المادة الواحد والعشرون.

(فتلا الكاتب المادة الواحد والعشرون التالية):

المادة ٢١ - يحق للحكومة ان تتعاقد مع شركات الطيران التي تستعمل المطارات اللبنانية بصورة مستمرة، وتؤمن رحلات جوية منتظمة منشأها هذه المطارات، وتملك فيها مصنعاً دائماً للتصليح وتقبل بنقل موظفي الدولة والبريد الرسمي مجاناً أو بأجور مخفضة - على بدلات شهرية مقطوعة تقوم مقام رسوم الهبوط والايواء وإيجار الحظائر المنصوص عليها في المواد ٢٥ و ٢٦ و ٢٩ من قانون موازنة ١٩٤٧ على ان لا تقل هذه البدلات عن ٥٠ بالمئة من الرسوم المذكورة.

يعمل بأحكام هذه المادة اعتباراً من أول كانون الثاني سنة ١٩٤٨.

الرئيس: الكلمة لمعالي وزير الاقتصاد الوطني.

وزير الاقتصاد الوطني: أود ان أقول كلمة على هذه المادة فيما يتعلق بالنص. ان هذا النص هو نص خاص جئنا به لسبب أقوله بصراحة. في لبنان شركات للطيران وطنية وهي لا تتمتع بأي إعفاء ولا تقبض أية مساعدة على ان في كل بلدان العالم تتقاضى شركات الطيران مساعدات حكومية لأنها من الصعب ان تربح بالنتيجة تجارياً. ومن جهة أخرى سبق ان صدق مجلسكم الكريم على اتفاقيات مثلاً: اتفاقية التابلين وقد وردت بها نصوص انه يجوز للحكومة ان تتفق مع الشركة على تحديد نصوص بما يتعلق بالطائرات غير النصوص العامة فأصبحت بذلك الطائرات الأجنبية تعفى ولها حقوق أكثر من الطائرات الوطنية. لذلك نطلب إليكم تعديل هذه المادة بان يجاز للحكومة في مجلس الوزراء ان تتعاقد مع الشركات الوطنية على تحديد رسوم المطارات بشكل معين، وبناء عليه أطلب من عطوفة الرئيس ان يطرح المادة كما أرسلناها إليه معدلة.

الرئيس: الكلمة للسيد بهيج تقي الدين.

بهيج تقي الدين: إنني متفق مع معالي وزير الاقتصاد على وجوب منح هذه الشركات الوطنية نفس الامتيازات التي منحت لشركات الطيران الأجنبية. ولكن هناك شيء لا يمكن ان أمر به قبل ان أطلب جلاءه، ذكر معالي وزير الاقتصاد انه بموجب الاتفاقات التي صدقها المجلس بين الحكومة وشركات

البترول آي. بي. سي. والتابلاين يوجد نص في هذا الاتفاق يميز للحكومة ان تعفي هذه الشركات من الرسوم. فأنا أعتقد، غير جازم، ان هذا النص غير موجود في الاتفاقية التي صدقها المجلس وإذا كان موجوداً فأرجو من معاليه ان يشير إليه أو يطلعنا عليه قبل ان نصوت على هذه المادة وإذا كان لا يتمكن من الإجابة على سؤالي فأني أقول انه توجد في مشروع موازنة ١٩٤٧ مواد تتعلق بالرسوم على المطارات وهي من المواد ٢٣ إلى ٣١ إذن قانون موازنة سنة ١٩٤٧ حدد رسماً معيناً للطائرات في لبنان ثم جاءت الحكومة بتاريخ لاحق أي بعد ان صدق قانون موازنة سنة ١٩٤٧ وعمدت إلى عقد اتفاقيات مع شركتي بترول على يد رئيس الوزارة بالوكالة خفضت بموجبه الرسم المحدد بقانون فإذا كانت معلوماتي صحيحة يكون قد خفض رسم مقرر بقانون بموجب عقد أجرته السلطة الإدارية وليس هناك ما يميز للحكومة ان تعقد مثل هذا الاتفاق لأن في ذلك افتتات على السلطة التشريعية وأرجو من الحكومة ان تبين لنا الأسباب القانونية التي أجازت لنفسها بموجبها ان تعقد اتفاق هو إعفاء شركة من رسوم مقررّة بقانون.

ثم أصل إلى نقطة ثانية: قلت انني متفق مع معالي وزير الاقتصاد على انه تجب معاملة الشركات الوطنية أحسن من معاملة الشركات الأجنبية ولكن ان يعطى للحكومة الحق بموجب هذا النص الذي يطلب منكم التصويت عليه أي ان يعطى لها الحق بتعديل رسوم حددها القانون والتي لا يجوز ان تعدل إلا بقانون. فأنا أعتقد ان من وراء هذا العمل افتتات على صلاحية المجلس وإني أطلب منها سحب هذه المادة وان تأيينا بمشروع قانون تكون فيه الأرقام مأخوذة من ذلك الاتفاق وان يطلب إلينا تحديد الرسم بأرقام أيضاً فيخرج هذا القانون من المجلس بفرض رسم معين لا يمكن للحكومة فيما بعد تخفيضه أو رفعه.

الرئيس: الكلمة لدولة رئيس الوزارة بالوكالة.

رئيس الوزارة بالوكالة: إني أذكر عندما كنت وزيراً للأشغال العامة، ان العقد الوحيد الذي عقدناه مع شركة البترول هو إيجار قطعة أرض في المطار.

الرئيس: الكلمة لمعالي وزير الخارجية.

وزير الخارجية: لقد تفضل حضرة الزميل بهيج تقي الدين بكلمة لا أريد ان يبقى المجلس تحت تأثيرها وهي ان هناك افتتات على السلطة التشريعية. نحن الآن نطلب ان يميز لنا المجلس تعديل الرسوم بقانون وهو مطروح أمامكم والتعديل يصبح قانوناً إذا أجازته المجلس ونحن لم نطلب سوى ان يميز لنا المجلس أمراً حصرناه بالشركات الوطنية دون سواها وأطلب من حضرة الزميل ان لا يقف هذا الموقف بين النصوص بل لينظر إلى طلبنا من الوجهة الاقتصادية الصرفة وأذكر ان جميع دول العالم

ما عدا أميركا تساعد شركاتها للطيران. فشركة B.O.A.C. تتقاضى من حكومتها سبعة ملايين فرنك في العام وشركة Air France تقبض مليار فرنك من الحكومة الفرنسية وشركة مصر للطيران تأخذ مبلغ مليون جنيه أيضاً من الحكومة المصرية فنحن لا نطلب مساعدة للشركات الوطنية بل نطلب ان يحيز لنا المجلس ان نعفي الشركات الوطنية فقط من بعض أجور المطار وهي المساعدة الوحيدة التي تتقاضاها هذه الشركات الوطنية.

الرئيس: الكلمة للسيد بهيج تقي الدين.

بهيج تقي الدين: تذكرون أنني مهدت لكلمتي بأي متفق في الجوهر مع الحكومة فيما يتعلق بتخفيض الرسوم عن شركات الطيران الوطنية ولكن ألفت نظر معالي وزير الخارجية إلى ان القضية أبعد وأوسع من ان تكون قضية خلاف على الشكل. كلا أيها السادة عندما قلت انه إذا صحت معلوماتي بأنه لا يوجد نص يجيز للحكومة ان تعفي شركات البترول من رسم محدد بقانون تكون الحكومة بعقدها هذا الاتفاق قد افتأت على السلطة التشريعية.

أما ما قاله دولة رئيس الوزارة بالوكالة فأرد عليه بان هذا الاتفاق يتناول أكثر من تأجير قطعة أرض في المطار. لقد نصت المادة الرابعة منه: تقبض الحكومة شهرياً رسماً مقطوعاً عن كل طائرة قدره كذا وجاء في المادة المذكورة الفقرة التالية: «ويقوم هذا الرسم المقطوع مقام الرسوم المحددة في القوانين» ومعنى ذلك ان هناك اتفاقاً إدارياً بين شركة وسلطة وان تلك السلطة أجازت لنفسها ان تعدل بقرار منها قانوناً صادراً عن السلطة التشريعية. فإذا صحت معلوماتي لا تنكروا عليّ قولي بان هناك افتئات من الحكومة على السلطة التشريعية.

بقي أمر آخر هو ما تفضل به معالي وزير الخارجية حيث قال: «نحن لا نفتئت على السلطة التشريعية بل نطلب منكم قانوناً يجيز لنا تعديل الرسم على شركات الطيران» وأنا أقول: إن إعطاءكم هذا الحق بقانون من جانب السلطة التشريعية سيكون سابقة خطيرة لا أعتقد بان المجلس يرتضيها لنفسه. نعم ان إعطاء الحكومة الحق بتعديل رسم بقرار يتخذ في مجلس الوزراء إنما هو تنازل من السلطة التشريعية عن حقها المقدس.

إني أكرر ما قلته سابقاً من انني متفق مع الحكومة ليس على تخفيض الرسم فقط بل على الإعفاء ولكني مختلف معها على مسألة أبعد وأوسع. وأعتقد بان المجلس إذا قررها يكون قد تنازل عن إحدى سلطاته التي لا يجوز ان يتنازل عنها.

الرئيس: الكلمة لمعالي وزير الخارجية.

وزير الخارجية: كل ما تفضل به حضرة الزميل بهيج تقي الدين قائم على كلمة: «إذا صحت معلوماتك» ولك الحق بان تسأل الوزير، فإذا كان جوابه غير كافٍ، تحول سؤالك إلى استجواب على مخالفة

دستورية ثم تطرح الثقة على أساس هذه المخالفة.

نحن بصدد قضية هامة، فهل تقبلون بتشجيع هاتين الشركتين أم لا؟

الرئيس: الكلمة للسيد عبد الله اليافي.

عبد الله اليافي: الذي أراه هو انه لا يوجد وجه خلاف بين ما تطلبه الحكومة وما يرغب فيه المجلس الحكومة تطلب من المجلس ان يعطيها تفويضاً لكي تقرر التي يتوجب عليها ان تجيها من شركات الطيران. والمجلس يرى انه من الافتئات أو انه من الخروج على التقاليد البرلمانية ان يتنازل عن سلطته التشريعية.

قلت إذا أردنا ان نمح الحكومة هذا الحق في إصدار المراسيم الاشتراعية فهذا لا يكون إلا نادراً وليس من الأمور المألوفة بل من الأمور الاستثنائية التي لا تحدث في عشرات السنين إلا مرة واحدة. وعندما يقول نائب انه لا يتنازل عن حقه في التشريع يكون قد طالب بحق شرعي له. وعلى كل حال، الأمر المتفق عليه هو انه توجد شركات طيران لبنانية، الحكومة والمجلس يرغبان في ان يساعداها. وأنا أريد ان أسأل الحكومة. طالما ان النية متجهة لتشجيع هاتين الشركتين، فأعتقد انه بإمكان الحكومة ان تقول: أقترح إلغاء الرسم او ان تقول أطلب من المجلس تنزيل ٥٠ أو ٨٠٪ من هذا الرسم ونحن مستعدون لإجابة طلبها. والأمر الثاني هو ان يحدد الرسم منذ الآن وهذا أنسب.

الرئيس: الكلمة لمعالي وزير الخارجية.

وزير الخارجية: يظهر انه ليس لكم ثقة بان تكون للحكومة مثل هذه الصلاحية، وطالما انتم مستعدون للإعفاء فلماذا تعترضون على عمل الحكومة؟

الرئيس: الكلمة للسيد عبد الله اليافي.

عبد الله اليافي: ما الداعي لجعل مثل هذه السابقة في المجلس؟ ليست القضية قلة ثقة، بل ما هو شغل المجلس إذا تنازل عن حق التشريع! وليس بالأمر العظيم ان تطلب الحكومة من المجلس تعديل قانون أو رسم ما.

بقي الأمر الذي أشار إليه حضرة الزميل بهيج تقي الدين من ان هناك عقداً أجري بهذا الشكل مع إحدى شركات البترول، فإذا كانت الرواية التي رواها حضرة الزميل صحيحة أعتقد بان الحكومة عقدت هذا الاتفاق بناء على ان يصدق من المجلس النيابي فيما بعد.

الرئيس: الكلمة للسيد إبراهيم عازار.

إبراهيم عازار: كلنا متفقون على مساعدة الشركات ولكن هذا لا يكفي ويجب ان لا ننسى ان هناك اتفاقات دولية بهذا الصدد، بل هناك نقطة قانونية كنت أنتظر من الحكومة ان تأتينا بها، ولا يمكن ان نعفي

شركة بقانون لأنه يفيد الشركات الأجنبية سواسية إلا إذا كان هناك اتفاق دولي يقضي بإعفاء شركات الطيران جميعاً من الرسوم. وكنت أتمنى على الحكومة ان تجيب المجلس عما إذا كانت عقدت اتفاقات مع شركات الطيران أم لا؟

الرئيس: الكلمة للسيد بهيج تقي الدين.

بهيج تقي الدين: أرجو من معالي وزير الخارجية ان يأخذنا بحلمه لأنني لا أدري سبباً لغضبه إلا إذا كان ناشئاً عن عدم تفاهم في مقاعد الوزراء.

وزير الخارجية: مقاطعاً - نعم عدم تفاهم بين مقاعد الوزراء وأرجو ان يسجل هذا الكلام، لأنني لا أقبل من الحكومة ان تقبل من نائب يقول: قيل كذا وأظن كذا. ولا أفهم معنى لموقف الحكومة على هذه الصورة. فإذا كان النائب يريد شيئاً فليقدم به استجواباً.

بهيج تقي الدين: متابعاً - هذا لا دخل لنا فيه، إنما أريد أن أقول للتاريخ فقط: كنت أريد ان يكون دولة رئيس الوزارة بالوكالة لأقول له إنني قرأت الذي كتبه هذا الصباح، هناك إعفاء من رئيس الحكومة من رسم محدد بقرار. قرأت ذلك في مكتب معالي وزير الداخلية في الساعة التاسعة صباحاً. وعندما أتكلم عن هذا الاتفاق فلا أتكلم خارج الموضوع لأنني أستمد منه سبباً أو تبريراً لما قلته من وجوب إعفاء الشركات الوطنية كما أعفيت الشركات الأجنبية. أردت ان أسجل على الحكومة مخالفة دستورية افتتاتاً منها على حق السلطة التشريعية.

بالأمس قلتم لنا، وكان معالي وزير الخارجية نائباً، ان المجلس أعطى المصالح المشتركة حق الاشتراع، نعم لقد أعطى هذا المجلس الحكومة حق الاشتراع لأن هناك مسائل مشتركة، وسوريا أعطت ممثلها مثل هذا التفويض شرط ان تصدق القوانين فيما بعد في المجالس النيابية. إما ان يطلب منا ان نتنازل عن السلطة التشريعية في ظروف غير استثنائية، فأعتقد انه يطلب منا كثيراً.

لنأتينا الحكومة بقانون تحدد فيه ارسام على أنواع معينة من الشركات تتوفر فيها شروط لا تتوفر إلا في الشركات الوطنية التي تريد مساعدتها ونحن نوافقها على ذلك. ولكن لا تطلبوا منا ان نتنازل عن سلطتنا.

الرئيس: الكلمة لمعالي وزير الأشغال العامة.

وزير الأشغال العامة: لقد تطورت القضية وتوصلنا إلى الخروج عن الموضوع، وهي لا تخرج عن كونها ذات شقين:

يقول حضرة الزميل بهيج تقي الدين ان هناك افتتاتاً من الحكومة على صلاحية المجلس في عقد جرى.

ومعالي وزير الداخلية يقول انه لا يتذكر ان هناك عقداً يتعلق باتفاق على رسوم بل هناك عقداً بإيجار قطعة أرض. فلا يحق لنا الآن ان نناقش الحكومة بالأمر، بل يحق لحضرة الزميل ان يتقدم بسؤال للحكومة وفقاً للقانون أو باستجواب.

الرئيس: كل اتفاقية مرت بهذا المجلس يمكنه ان يقدمها لمن يشاء.

وزير الأشغال العامة: قال حضرة الزميل بهيج تقي الدين ان الاتفاقية لم تمر بالمجلس بل عقدت بين الشركة والحكومة، وان الحكومة تحدد السلطة التشريعية بذلك. فهذا موضوع والبحث الذي نحن بصدده موضوع آخر. ان الحكومة تتقدم بهذا المشروع كما هو طالبة من المجلس ان يعطي مجلس الوزراء صلاحية ما. ولا أفهم كيف يكون هذا العمل تحدياً للسلطة التشريعية فيما لو أقدمت الحكومة على طلب صلاحية ما. هذا مشروعنا بين أيديكم فإذا كان المجلس يرى ان مجلس الوزراء يقوم بواجبه فليصوت عليه وإلا فليرده.

الرئيس: الكلمة لدولة رئيس الوزارة بالوكالة.

رئيس الوزارة بالوكالة: لقد اتصلت الآن بمدير المواصلات وسألته عن الأمر فأجابني على الهاتف بأنه لا يوجد أي اتفاق مع شركات أجنبية إلا على تأجير قطعة أرض وليس هناك أي قرار بتخفيض رسوم عن شركات الطيران الأجنبية. بل هناك مشروع بتخفيض ٥٠٪ من رسوم الطيران عن الشركات الوطنية. ولكم الحق في ان توافقوا عليه أو تخالفوه.

الرئيس: الكلمة للسيد بهيج تقي الدين.

بهيج تقي الدين: يمكن لمدير المواصلات ان يقول على التلفون مثلما يريد، ولكن أنا قلت ان المادة الرابعة من هذا الاتفاق تنص على ان هذا الرسم المقطوع يقوم مقام الرسوم القانونية. كذبوني وآتوني بهذا الاتفاق الذي أعينه لكم. وأنا أقول ذلك على مسؤوليتي.

الرئيس: الكلمة للسيد خليل أبو جودة.

خليل أبو جودة: بعد الكلام الذي سمعناه من معالي وزير الخارجية وبعد ان قال معاليه بصراحة ان الحكومة غير متفقة حول هذا الموضوع وبعد ان صرح معاليه بان من رأيه تعليق الثقة على قبول هذه المادة أو رفضها. أستوضح الحكومة بعد ما سمعنا ما سمعناه منه هل هي متفاهمة مع معالي الوزير أو مختلفة فإذا كانت متفاهمة فالتصويت على رد المادة معناه عدم ثقة.

الرئيس: الكلمة لمعالي وزير الاقتصاد الوطني.

وزير الاقتصاد الوطني: دعونا يا سادتي نتفاهم وأرجوكم البحث في قضية رسوم المطارات فقط فنحن لا نطلب شيئاً باعتبار ان للحكومة مصلحة فيه، هناك شركات وطنية وأنتم سلطة تشريعية ونحن لا نستطيع ان نعمل شيئاً بل ننفذ رغباتكم فان شئتم ان تجيئوا الحكومة على التخفيض بالتعاقد مع

الشركات فهذا واما إذا قلتم لماذا لم تتقدم الحكومة بهذا القانون فان ميثاق شيكاغو لا يجيز ذلك .
الحكومة تقدمت بتعديل وأنا أطمئن الزميل أبو جودة ان وزير الخارجية متفق معنا وباسم
الحكومة أقول اننا نقترح هذه المادة وليس في الأمر قضية ثقة .

الرئيس : الكلمة للسيد عبد الله اليافي .

عبد الله اليافي : لم أفهم ماذا تريد الحكومة ولم أفهم كيف لا يكون إعطاؤها هذا الحق افتتاتاً؟ ما أريد ان أقوله اننا
متفقون مع الحكومة على التخفيض أو الإعفاء ولكننا نريد ان يكون ذلك عن طريق المجلس ولا
يجوز للمجلس ان يتنازل عن حقه هذا . فالحكومة بين أمرين فإذا كان لا يمكن مخالفة ميثاق
شيكاغو بإرسال قانون فكيف تخالفه بموجب قرار؟ إذن أقول يجب ان تتقدم بنص بالإعفاء أو
التخفيض أو ان تستمهل المجلس الوقت اللازم لتتقدم بقانون خاص لهذه القضية .

وزير الاقتصاد الوطني : أرجو من عطوفة الرئيس طرح المادة على التصويت كما طلبنا تعديلها .

الرئيس : لتتل المادة الواحدة والعشرون كما اقترحت تعديلها الحكومة . . . الخ .

الرئيس : نقف عند المادة الرابعة والعشرين لأن النصاب قد فقد . ترفع الجلسة على ان تعقد في الساعة

الرابعة من بعد ظهر يوم الاثنين الواقع في ٢١ آذار سنة ١٩٤٩ .

(في تمام الساعة السابعة مساء)

رئيس مجلس النواب

الإمضاء : صبري حمادة

أمين السر

رفعت قزعون

نظر وصدق

مدير مجلس النواب

الإمضاء : رياض ارسلان

رئيس دائرة المحاضر

أحمد اسير

الجلسة الخامسة عشرة

المنعقدة في الساعة الخامسة من بعد ظهر يوم الاثنين الواقع

في ٢١ آذار ١٩٤٩

فهرست

- ١ - تصديق محضر الجلسة السابقة.
- ٢ - متابعة المناقشة في موازنة الواردات وقانون الموازنة العامة .
- ٣ - المناقشة في المرسوم ١٤٥١٦ المتعلق بموازنة المفوضية العامة للسياسة والاصطيف والاشتاء لعام ١٩٤٩ .
- ٤ - تلاوة خلاصة محضر هذه الجلسة وتصديقها.

عقد مجلس النواب جلسته الخامسة عشرة من العقد الاستثنائي الثاني في الساعة الخامسة من بعد ظهر يوم الاثنين الواقع في ٢١ آذار سنة ١٩٤٩ برئاسة عطوفة صبري بك حمادة وعضوية السيد رفعت قزعون أمين السر والدكتور يوسف فضول أمين السر بالوكالة. وتغيب السادة: أديب الفرزلي، أمين نخلة، حبيب أبي شهلا، سليمان العلي، كمال جنبلاط، كميل شمعون، محمد الفضل، نصوح الفاضل، هنري فرعون، يوسف الزين، يوسف كرم. واعتذر السادة: يوسف ضو، الدكتور شهيد الخوري، عادل عسيران، محمد العبود.

وجلس في مقاعد الحكومة حضرات السادة: رياض الصلح رئيس الوزارة ووزير العدلية، جبرائيل المر نائب رئيس الوزارة ووزير الداخلية، حسين العويني وزير المالية، أحمد الأسعد وزير الأشغال العامة، فيليب تقلا وزير الاقتصاد الوطني والبريد والبرق، مجيد ارسلان وزير الدفاع الوطني والزراعة، الدكتور الياس الخوري وزير الصحة والاسعاف العام.

الرئيس: فتحت الجلسة. لتتل خلاصة محضر الجلسة السابقة.

(فتلا الكاتب خلاصة محضر الجلسة السابقة)

الرئيس: هل من ملاحظة على المحضر؟

(سكوت)

الرئيس: صدق المحضر. الكلمة للسيد بهيج تقي الدين.

بهيج تقي الدين: أريد ان أعرف ما إذا كان دولة رئيس الوزارة بالوكالة ومعالي وزير الخارجية سيحضران هذه الجلسة لأن لي كلام يختص بهما.

الرئيس: ان دولة رئيس الوزارة سيأتي بعد نصف ساعة. أما الأسئلة والاستيضاحات فيجب ان توجه إلى الحكومة مبدئياً في آخر الجلسة وعلى كل حال الحكومة موجودة.

بهيج تقي الدين: في الجلسة الماضية وقبل ان يحدث شيء من سوء التفاهم بين صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء بالوكالة ومعالي وزير الخارجية كنت أوضحت ان هناك مخالفة دستورية ارتكبت على يد وزير الداخلية ورئيس الوزارة بالوكالة وهي تتلخص في ان معاليه وقد كان يشغل رئاسة الوزارة بالوكالة صدق على اتفاق بينه وبين شركتي البترول التابلاين وال آي. بي. سي. عدلت بموجبه ضريبة مصدقة بقانون وقلت في ذلك الحين ان هذا العمل يعتبر تخطياً لكل مبدأ دستوري وافتئاتاً على السلطة التشريعية وقد أجاب معاليه ان القضية ليست قضية تعديل بالرسم بل قضية تأجير قطعة أرض لإحدى الشركات. وقد بلغني من دولة رئيس مجلس الوزراء انه بالفعل وقع هذه الاتفاق وانه تناول، لا إيجار قطعة أرض، بل تعديل في ضريبة مقررة بقانون. فأريد، وقد منع علي في هذين اليومين لدى كل الدوائر ان أصل إلى صورة عن هذا الاتفاق إذ يظهر ان هناك أمراً قد أعطي لكي يسدل بيني وبين هذا الاتفاق ستار حديدي وبعد ان تأكد لي من المعلومات التي لدي ومن كلام رئيس الوزارة بالوكالة ووزير الداخلية انه جرى بالفعل تعديل ضريبة مقررة بقانون، نعم أريد وأطلب من الحكومة ان تضع بين أيدي هذا المجلس خلال ٢٤ ساعة، صورة عن هاتين الاتفاقيتين اللتين أشرت إليهما وقد منع علي ان أخذ صورة منهما، وان تحيينا جواباً إذا لم يكن من ورائه ما يقنعنا ويقنع المجلس - وهو لن يقنعني - فإني سأقلب استيضاحي إلى استجواب.

الرئيس:

الكلمة للسيد رشيد بيضون.

رشيد بيضون: لا شك في ان قضية مياه بيروت قد أصبحت الشغل الشاغل لعموم سكان المدينة. ولقد بلغني مؤخراً ان الحكومة تنوي تمديد امتياز هذه الشركة. فأنا أريد ان أسأل الحكومة عما إذا كان هناك شيء من هذا أم لا وإذا لم يكن هنالك شيء من هذا فأريد ان أنبهها إلى ان المجلس يتمنى عليها ان تضع يدها على هذه الشركات الأجنبية كشركة المياه وشركة سكة الحديد وال ترامواي الخ. . وان تجعلها ملكاً خاصاً لها بشكل يتناسب مع الاستقلال.

الأمر الثاني هو انني أسف لتغيبي في الجلسة الماضية وقد اطلعت على المحضر فرأيت ان المجلس قد صدق على مادة تلغي قانون ٤ آذار سنة ١٩٤٧ المتعلق بضريبة الأملاك. غير ان هذه المادة جاءت غير مفسرة بمعنى ان هذه المادة تنص: «غير ان الإنشاءات الجديدة أو أقسام الإنشاءات الجديدة التي بوشرت فيها الأعمال قبل وضع هذه المادة موقع التنفيذ تستمر في الاستفادة من أحكام قانون ٤ آذار سنة ١٩٤٧ فيما إذا أنجزت قبل أول تموز سنة ١٩٤٩».

فأنا أريد ان أسأل معالي وزير المالية عما إذا كان هناك بناء صرف عليه مبلغ وافر من المال ومضت عليه سنتان أو ثلاث ولم يعد ينقصه سوى تصليح البلاط أو الدهان أو خلاف ذلك من مثل هذه الترتيبات فهل يعتبر هذا البناء خاضعاً لهذه المادة أم لا وإذا كان كذلك فهنا المصيبة الكبرى والظلم الفادح اللذين يلحقان بهؤلاء الملاكين الذين يحتاج بناؤهم لاصلاح . فهل تعتقد الحكومة ان إنجاز البناء هو في إتمام تأجييره؟ فإني أطلب من الحكومة الإجابة على سؤالي الأول والثاني .

الرئيس : الكلمة لمعالي وزير الأشغال العامة .

وزير الأشغال العامة : أريد أن أطمئن حضرة الزميل رشيد بك بيضون .

رشيد بيضون : مقاطعاً - طمئن الرأي العام .

وزير الأشغال العامة : متابعاً - والرأي العام أيضاً، بان الحكومة لم تفكر مطلقاً في تمديد امتياز شركة المياه بل أقول بالعكس الحكومة تفكر بحل أزمة المياه على وجه يتفق والمصلحة العامة ومصلحة الشعب البيروتي وقد عينت الحكومة لجنة لبحث ودرس قضية المياه برئاسة وزير الأشغال العامة وقد أصبحت هذه اللجنة على وشك الانتهاء من الدرس ومن جملة ما كلفت الحكومة هذه اللجنة به بان تضع مشروعاً بجعل شركة المياه إدارة مستقلة . وهذا يعني ان الحكومة خلافاً لما يشاع، لا تفكر بتمديد الامتياز ولربما يصل تقرير هذه اللجنة إلى رئاسة الوزارة بعد يومين لاتخاذ القرار الموافق بهذا الصدد .

الرئيس : الكلمة للسيد اميل لحود .

اميل لحود : نعود إلى ما تفضل به حضرة الزميل الأستاذ بهيج تقي الدين لأنه من الخطورة بمكان كبير لا من حيث انه يضيع على الدولة رسوماً، بل من حيث البادرة وهي إذا صحت بان تقدم الحكومة على خرق قانون موضوع من المجلس بحذف رسوم ضرائب أو تخفيضها تكون البادرة خطيرة جداً . أنا لم أكن حاضراً في الجلسة يوم أثير هذا الموضوع ولكني قرأت في المحضر شيئاً لم أتبين نتيجة منه . وزير يقول قد جرى تعديل، ووزير آخر يقول تأجير قطعة أرض، ووزير آخر يقول كلا، وتهاشم يقول ان الحكومة غير متفاهمة، ونائب يقول ان الأبواب أوصدت بوجهه للحؤول دون الوصول إلى صورة عن هذا الاتفاق . نعم، الاتفاق موجود والحكومة لا تشاء ان يطلع عليه أحد ولم تدعه، وهذه بادرة خطيرة وخطرة . وأظن انه من الممكن الوصول إلى نتيجة الآن فنخرج من هذه المعميات، بسؤال واحد أوجهه إلى الحكومة وتجب عليه حالاً: هل أنها عقدت اتفاقاً مع الشركتين المذكورتين عدلت بموجبه الرسوم، نعم ام لا؟ فإذا قالت لا فيكون قد انتهى الأمر . وإذا قالت نعم، فيكون لكل حادث حديث لأنه لا يجب ان تجري عادة بان يقرر المجلس رسماً بقانون ثم تأتي الحكومة وتعمل بعكسه .

وقد بلغني أيضاً ان الحكومة عمدت إلى إصدار مرسوم أو قرار في مادة قرر فيها المجلس شيئاً آخر، وأنا لا أتثبت بالأمر بل أنتظر ريثما آتيكم بالشاهد إلى هذا المجلس حتى لا يحصل معي ما حصل مع حضرة الزميل الأستاذ بهيج تقي الدين.

من أجل هذا أصر باسم المجلس والنواب المؤيدين لي على سؤالي هذا: هل ان الحكومة عقدت اتفاقاً حول الرسوم ام لا؟ سؤال صريح نطلب عليه جواباً صريحاً.

الرئيس: إيضاح من الرئاسة لا بد منه: لا يجوز لأي دائرة ما ان تمنع أي نائب من الاطلاع على أي قرار صدر عنها شرط ان يطلب بواسطة رئاسة المجلس. الكلمة للسيد إبراهيم عازار.

إبراهيم عازار: بالإضافة إلى ما قاله الزميلان بهيج تقي الدين واميلى لحد أنتظر من الحكومة جواباً على هذه النقطة المهمة: وبالتالي اننا نحن عندما اقترعنا على المادة التي نوه عنها حضرة الزميل رشيد بيضون اعتقدنا انها عدل وقصدنا بها ان يستفيد من باشر وأتم بناءه ولا يستفيد منها من لم يباشر ولم يتم البناء. ولم يقصد المجلس مطلقاً البناء الذين تم وينقصه بعض الإصلاحات. وأتمنى لو ان معالي وزير الداخلية حاضر لكي يبين نوايانا بالموضوع.

وأرجو من دولة رئيس الوزارة بالوكالة ان يجيب على كلام الزميل الأستاذ بهيج تقي الدين.

الرئيس: الكلمة لدولة رئيس الوزارة بالوكالة.

رئيس الوزارة: أرسل لنا سؤالاً أو استجواباً حتى ندرسه على ضوء معلومات الدائرة المختصة ومن ثم نجيبك عليه لأن المعلومات التي لدينا الآن سطحية فمتى اطلعنا على هذه الاتفاقية ودرسناها نجيبكم على سؤالكم.

الرئيس: الكلمة للسيد بهيج تقي الدين.

بهيج تقي الدين: طالما ان دولتك موقع على هذه الاتفاقية، ألا تعرف على ماذا وقعت؟

رئيس الوزارة بالوكالة: قدم استجواباً للحكومة.

بهيج تقي الدين: ما الداعي، يا دولة الرئيس، إلى هذه الحدة؟ ان تقديم الاستجواب عائد لي، ألم يعد للنائب الحق في ان يوجه سؤالاً للحكومة؟

الرئيس: أرجو المحافظة على النظام. الكلمة للسيد خليل أبو جودة.

خليل أبو جودة: من المناقشة التي دارت في الجلسة الماضية بين دولة نائب رئيس الوزارة والأستاذ بهيج تقي الدين فهما ان الزميل يقول ان هناك ضريبة وضعت بقانون عند تصديق اتفاقية البترول، فأجاب دولته على قول الزميل ان ليس هناك ضريبة فرضت بل تأجير قطعة أرض واليوم يقول حضرة الزميل بهيج تقي الدين انه قابل بنفسه دولة رئيس الوزارة فأجابه جواباً يختلف عن جواب دولة نائب

رئيس الوزارة نعم أجابه على حد ما يقوله زميلنا وهو صادق ولا ريب بان الضريبة وضعت بقانون. وان معالي وزير الداخلية يقول انها لم توضع بقانون. فهذا خلاف ظاهر بين جواب دولة رئيس الوزارة ونائبه.

وفي الجلسة الماضية لمسنا خلافاً ظاهراً بين معالي وزير الخارجية وبقية زملائه الوزراء. فقد كان من رأي وزير الخارجية في الجلسة الماضية ان تعلق الثقة على المادة التي يطلب التصويت عليها ولم يكن ذلك رأي زملائه الوزراء فانسحب من الجلسة وصدقت المادة. إذن أصبحنا تجاه سلسلة خلافات ظاهرة في مجلس الوزراء وظهرت هنا علناً بين دولة رئيس الوزارة ونائبه ومعالي وزير الخارجية وبقية الوزراء. فأنا أعتقد انه بعد ان ظهر ما ظهر بأنه أصبح بإمكاننا ان نعرف الموقف على ما هو عليه ولم يعد في مصلحة أحد ان تخفى الحقيقة.

ويقول زميلي الأستاذ بهيج تقي الدين انه طالب بصورة عن الاتفاقية المذكورة فلم يتمكن من الاطلاع عليها. وأنا أقول انها ليست هذه المرة الأولى التي يسأل فيها نائب ولا يعطى جواباً. أنا طالبت أيضاً بان يعطى لي جواب على أسئلة قدمتها طالباً فيها من الحكومة إعلامي عما صرف على قضية فلسطين سواء أكان على الجيش أم على اللاجئين أم على الوفود. وقد مضى ثلاثة أشهر على تقديم سؤالي هذا ولم أتلّق جواباً. وراجعت حضرة مدير المالية أكثر من مرة ولم أعط جواباً سوى انه يجب الحكومة والحكومة تخبيني. وحتى الآن بعد مرور ٣ أشهر لم يصلني جواب الحكومة مع العلم بان الرسائل من أميركا تصل إلى لبنان بظرف ثلاثة أيام. ان هذه الخطة التي تكررت أكثر من مرة لم تحفظ فيها كرامة النواب ولا كرامة المجلس. فإنني أكرر الآن طلب الجواب من الحكومة على سؤال متعلق بما أنفق على قضية فلسطين والجيش والوفود. وأعلن تضامني ملا زملائي بشأن استجواب الحكومة حول القضية التي أثاروها.

الرئيس: الكلمة لدولة رئيس الوزارة بالوكالة.

رئيس الوزارة بالوكالة: قال حضرة الزميل الأستاذ بهيج تقي الدين بأني قلت له بأنه لا يوجد هناك اتفاق مع أي لم أقل ذلك. بل كل ما قلته هو أنني وقعت على اتفاق وأنا أشكر حضرة الزميل على إثارته هذه القضية لأن من واجب كل نائب ان يدافع عن مسألة تتعلق بكرامة المجلس.

لقد اتصلت بمدير دائرة المواصلات وطلبت منه ان يعطيني بياناً عن هذا الموضوع الذي أثاره حضرة الزميل الأستاذ بهيج تقي الدين وكنت أظن ان جوابه سيصلني اليوم ولكن حتى الآن لم يصلني شيء وسأوافيكم به إنشاء الله في الجلسة القادمة.

الرئيس: لقد انتهينا من نصف الساعة الأولى.

اميل لحود: مقاطعاً - هنا مجلس يناقش قضية هامة.

الرئيس: للمجلس حق المناقشة ضمن نطاق جدول الأعمال وأظن ان المناقشة التي جرت هي خارجة عن نطاق الجلسة وإذا أردتم ان ترجعوا إلى النظام الداخلي ترون فيه ان للنائب الحق بان يسأل الحكومة عن أمر والحكومة حرة في ان تجيبه على سؤاله في نفس الجلسة أو في جلسة مقبلة.

اميل لحود: لقد أشكل عليّ أمر آخر أريد توضيحه من الحكومة.

الرئيس: لقد أشكل عليك أمر وطلبت استيضاحه من الحكومة وأجابتك عليه وأرجو ان لا تصبح المناقشة ما بينك وبين الرئاسة. غداً تفتح الدورة العادية ولم يبق من الدورة الاستثنائية إلا اليوم حتى منتصف الليل فإذا أراد المجلس ان يناقش الحكومة بهذا الموضوع أو بغيره فالرئاسة مستعدة لتخصيص جلسة لذلك لأنني أعتبر ان هذه القضية مهمة وإذا صحت فنتيجتها ليست من مصلحة الحكومة ولا من مصلحة النواب أيضاً.

اميل لحود: أمر آخر أشكل عليّ أريد استيضاحه من الحكومة.

الرئيس: إني أستشير المجلس وهو الحكم فيما إذا كان يريد ان يغير جدول الأعمال ويكتفي بالمناقشة فأنا مستعد لذلك.

اميل لحود: أرجو من عطوفة الرئيس ان يسمح لي بالاستيضاح لمدة ثلاثة دقائق فقط.

الرئيس: هذا لا يجوز قانوناً.

بهيج تقي الدين: هل ترى الرئاسة ان هذه المناقشة هي في مصلحة المجلس أم لا؟

الرئيس: هناك طريقتان للكلام اما سؤال والسؤال له أصول واما استجواب. وبعد الذي جرى أراني مضطراً لتطبيق النظام مهما كانت علاقة الرئاسة بالنواب وانها مضطرة لطرح القضية على التصويت لأن المجلس هو الحكم في إعطاء حق المناقشة لحضرات النواب.

اميل لحود: (مقاطعاً) - أريد خمس دقائق لاستيضاح أمر أشكل عليّ وليست مناقشة.

الرئيس: طلب الكلام له أصول فلو جئتني قبل الجلسة ودونت اسمك في لائحة طالبي الكلام لهان الأمر ولكن هناك نظام وضع لكي ينجز المجلس أعماله. نحن تجاه جدول أعمال فإذا شئنا ان نغيره يأتي نائب آخر ويقول لماذا سمحت للنائب اميل لحود ولم تسمح لي. من يوافق على جعل المناقشة حرة في الموضوع الذي نحن بصددته فليرفع يده

(أقلية)

(وهنا انسحب من الجلسة السادة النواب: اميل لحود، بهيج تقي الدين، خليل أبو جودة).

الرئيس: إذن ننتقل إلى متابعة درس جدول الأعمال. ولتتل المادة الرابعة والعشرون.

(فتلا الكاتب المادة الرابعة والعشرين التالية): الخ... .

الرئيس: قبلت المادة الرابعة. وانتهينا من التصويت على مواد مشروع قانون الموازنة. الكلمة للسيد عبد الله اليافي.

عبد الله اليافي: حضرة الرئيس، قبل الشروع بالتصويت على الموازنة بصورة عامة كنت سألت في بدء درسها الحكومة بعض سؤالات فلم أجب عليها. قلت ان المجلس يرغب ان تخضع الموازنات الاستثنائية وان تتقدم الحكومة بقانون كقانون الموازنة العامة تطلعنا به على ميزانيات ونفقات الموازنات المستقلة وعلى الأخص موازنتي التموين والتليفون إذ نحن منذ سنة ١٩٤٣ لا نعرف شيئاً عن التموين هذا ما طلبته وما أرجو من الحكومة الجواب عليه.

الرئيس: الكلمة لمعالي وزير الاقتصاد الوطني.

وزير الاقتصاد الوطني: أيها السادة، أجب أولاً بما يتعلق بموازنة مصلحة التليفون فلقد أعدناها وسنأتي بها قريباً. أما فيما يتعلق بموازنة الاقتصاد فقد عرضت عليكم. أما موازنة التموين التجارية فانها مثقلة بالأرقام وتعود لسنين سابقة وليس بالإمكان عرضها الآن. أما فيما يتعلق بأرقامها وحساباتها فإني مستعد لأن أضعها تحت تصرفكم ولأناقشكم بها في اللجنة.

عبد الله اليافي: سؤالني يتعلق بمبدأ عام هو وحدة الموازنة. أريد ان تكون نفقات وواردات وموازنات الدولة وحدة مالية لا تتجزأ تحت رقابة المجلس ولم أطلب ان تقدم لنا يا معالي الوزير أرقام موازنة لنصدقها في اللجنة.

الرئيس: الكلمة للدكتور رثيف أبي اللمع.

رثيف أبي اللمع: حضرة الرئيس، لقد أعطت الكتلة النيابية المستقلة رأيها في الموازنة عند بحث كل بند وهي تأخذ على الحكومة إجمالاً: أولاً - التأخر في تقديمها. ثانياً: عدم ورود مشاريع إنشائية فيها لكي تشغل اليد العاملة. وتحسن السياحة وترقى التربية ولم يذكر بها التعويض على منكوبي الحرب. فالموازنة هي اسطوانة تتكرر كل سنة ولا فرق بين موازنة هذه السنة والسنوات التي قبلها إلا زيادة الضرائب والنفقات. لذلك نرجو ان يصار إلى تنظيم ميزانية في المستقبل على أسس جديدة تتفق مع العهد الحاضر ونحن نعلم انه لا فائدة من التصويت ضد الموازنة ولا نريد ان نقف في سبيل سير الأمور الإدارية ولكن تبياناً لرأينا قررت الكتلة النيابية المستقلة ان لا تصوت على الميزانية.

الرئيس: الكلمة للسيد رفعت قزوعون.

رفعت قزوعون: أيها السادة، يلذ لي ان أبين بعض الغموض الذي حدث بين الكتلة المستقلة وبينني في جلسة

سابقة. ففي تلك الجلسة أخذت على بيانها بعض المآخذ وعاتبني بعض الأصدقاء على ذلك. وأريد ان أبدي اليوم بوضوح عن قصدي. ان قصدي ليس الوقوف في وجه الكتلة بل بالعكس طلبت ان تكون قدوة للمجلس فتأتينا بأعمال وليس بأقوال فإذا أخذت على الكتلة غير هذا المآخذ أو ظن أني أهداف غير هذه الغاية فهذا خطأ وما أكرره الآن انه باسم الكتلة قام خطيبها اليوم في الجلسة ليعلم انها تستنكف عن التصويت وينظري انا ان تعليل استنكافها غير واف ولكن ماذا جاء في بيان الكتلة اليوم؟ ان الحكومة لم تتقدم بمشروع إنشائي ولم تتقدم بمشروع يتعلق بالسياحة والاصطياف والاشتاء ولو تقدمت بهما لتضخمت الموازنة أكثر من اللازم فلا أعلم إذا كان هذان السببان هما سبب استنكاف الكتلة عن التصويت وإذا كانا هما السبب فان أعمال الكتلة لم تخرج عن حيز القول. ومن جهة أخرى فان قولها ان الميزانية الحاضرة هي أسطوانة فهذا صحيح وأنا معها ولكن لم تأت لا هذه الحكومة ولا الحكومات السابقة ولا الكتلة النيابية المستقلة بميزانية على غير هذا الشكل ولقد اكتفت الحكومة بالقول انها تطلب من الحكومة ان تصلح وضع الموازنة في المستقبل ولو انها أي الكتلة أتت بنموذج للميزانية لكنا عندئذ، وأنا بصورة خاصة، أعاهدها بالله اننا معها.

الرئيس: الكلمة للدكتور رثيف أبي اللمع.

رثيف أبي اللمع: أنا لا أعرف سبب قول الزميل في الكتلة المستقلة فكلمنا قلنا كلمة باسم الكتلة ينبري حضرته للخطابة والإجابة. نحن نكون جد سعداء في ان نتلقى دروساً في الاصلاح المنشود منه. لقد هاجمنا في المرة الماضية بان كلمة الاصلاح أصبحت مبتذلة كون اننا لم نتلفظ بها. نحن يا حضرة الرئيس كعادتنا لا نستطيع ان نقف في وجه الميزانية لذلك يكون عدم تصديقنا عليها شيئاً رمزياً ودليل احتجاج فقط كما انه لا يمكن ان يؤخذ علينا اننا لم نضع موازنة فليس ذلك لنا ولسنا من القوة لنضعها ولا ندعي اننا وحدنا نستهدف الخير للأمة وحدها وما نحن إلا فئة تود الخير وتود ان تشترك مع أية كتلة أخرى تريد الخير. وأعتقد ان الزميل الأستاذ رفعت قزوعون لو صرف همه للانتقادات اللازمة لأجاد ونفع أكثر من انتقاد الكتلة النيابية المستقلة.

الرئيس: الآن نصوت على الجدول «أ» المتعلق بالواردات المقدرة. ليتل.

(فتلا الكاتب الجدول التالي): الخ... .

الرئيس: والآن انتهينا من التصويت على أبواب الموازنة وقانونها والواردات تنتقل إلى التصويت على الموازنة بأجمعها بالمناداة بالأسماء.

(فنادى الكاتب النواب بأسمائهم فصدقت الموازنة بالأكثرية وخالف السادة: الدكتور رثيف أبي اللمع، الدكتور يوسف حتي، سامي الصلح).

الرئيس: قبلت الميزانية بالأكثرية وبهذه المناسبة لا بد لرئاسة المجلس من توجيه كلمة شكر إلى حضرة مدير المالية العام الذي برهن على تفهم كامل للأمور المالية وساهم وساعد وعمل عملاً متواصلاً مع اللجنة في سبيل إنجاز هذه الموازنة.

رئيس الوزارة: إني أشكر المجلس الكريم على تصديقه الميزانية بعد عناء عظيم ودرس كثير أخذ أياماً بمناقشة كل بند وباب من أبواب الموازنة هذه المناقشة التي اشترك بها حتى أعضاء الكتلة النيابية المستقلة، أما السبب الذي أدلى به حضرة الدكتور رثيف أبي اللمع من أن هذه الميزانية لم تنطو على مشاريع إنشائية فالميزانية وكل الموازنات لا تنطوي بالمعنى المقصود على مشاريع عامة بل على مشاريع مبعثرة لأن هناك مشاريع ثلاث إنشائية عظيمة لم تزل آثارها بادية للآن كما أننا سنقدم بمشروع إنشائي ملحق بالميزانية. أما قضية السياحة والاشتاء والاصطياف ولا أدري إذا قال التبريع أي الربيع فهذا موجود لدى المجلس ولربما درس الآن أو في جلسة مقبلة، على كل فالميزانيات كلها قدمت في غير أوقاتها إلا مرة واحدة ولذلك أسباب تعرفونها ولعلنا نفيذاً لرغبة الدكتور نتقدم بها في وقتها في السنة المقبلة.

الرئيس: ننتقل إلى درس المرسوم رقم ١٤٥١٦ المتعلق بموازنة المفوضية العامة للسياحة والاصطياف والاشتاء لعام ١٩٤٩ ليتل المرسوم وتقرير اللجنة المالية عليه.

(فتلا الكاتب التقرير والرسوم التالين):

تقرير اللجنة المالية

بشأن مشروع موازنة المفوضية العامة للسياحة والاصطياف والاشتاء لعام ١٩٤٩ الحالي

اجتمعت اللجنة المالية برئاسة معالي الأستاذ وديع بك نعيم وحضور صاحبي المعالي وزير المالية والاقتصاد الوطني وحضر مدير المالية العام وحضرة مفوض السياحة العام وباشرت بدرس ميزانية المفوضية العامة للسياحة والاصطياف والاشتاء لعام ١٩٤٩ فتبين لها أن هدف الحكومة اللبنانية هو جعل البلاد مقصداً للسياح وللمصطافين فتؤمن بذلك مورداً هاماً ينعش اقتصادياتها ويزيد في ثروة البلاد ومن أهم ما ينطوي عليه هذا المشروع وتدير يشابه ما يطبق في بعض البلدان الأوروبية كإيطاليا حيث يعطى ليرا خاصة للسائح أو المصطاف تكلفه أقل من قيمتها الحقيقية (وتدعى ليرة السياحة) هذا بعد أن يكون السائح أو المصطاف قد أمضى خمسة عشر يوماً في ربوعنا ولا يخفى ما وراء هذا التدبير من تشويق للمصطافين والسياح.

ومن جهة ثانية رغبت الحكومة في رفع مستوى الخدمة في الفنادق وذلك بإنشاء مدرسة فندقية لتدريب مستخدمي الفنادق والمطاعم الحاليين على أيدي أخصائيين أجانب.

وقد وافقت اللجنة على موازنة هذه المفوضية بدون تعديل وهي ترفعو المجلس الكريم المصادقة عليها.

بيروت في ١٥ آذار سنة ١٩٤٩

المقرر العام

بهيج تقي الدين

مرسوم عدد ١٤٥١٦

ان رئيس الجمهورية اللبنانية

بناء على الدستور اللبناني،

وبناء على اقتراح وزير المالية،

وبعد استماع مجلس الوزراء،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى - يحال إلى مجلس النواب أثناء دورته الحالية مشروع موازنة المفوضية العامة للسياسة والاصطيفات والاشتاء لعام ١٩٤٩ الحالي.

المادة الثانية - ان رئيس مجلس الوزراء مكلف تنفيذ هذا المرسوم.

بيروت في ١١ آذار سنة ١٩٤٩

الإمضاء: بشارة خليل الخوري

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: رياض الصلح.

وزير الاقتصاد الوطني

الإمضاء: فيليب تقلا

وزير المالية

الإمضاء: حسين العويني

مشروع قانون

- المادة الأولى - حددت موازنة السياحة والاصطياف والاشتاء عن المدة المتراوحة بين أول كانون الثاني و٣١ كانون الأول سنة ١٩٤٩ وفقاً للأحكام التالية.
- المادة الثانية - تفتح في موازنة السياحة والاصطياف والاشتاء عن المدة المذكورة في المادة الأولى اعتمادات مجموعها ١٥٧٧٥٠٨ ليرة لبنانية وفقاً للجدول الملحق بهذا القانون.
- المادة الثالثة - تغطي الاعتمادات المفتوحة بموجب المادة السابقة أخذاً من حصة لبنان في واردات المصالح المشتركة.

الأسباب الموجبة

كانت الحكومة قد أوفدت المفوض العام للسياحة والاصطياف والاشتاء إلى إيطاليا وفرنسا وسويسرا وبلجيكا وانكلترا وهولندا للاطلاع على الأساليب المتبعة للدعاية لهذه المواسم والتعاقد مع بعض الخبراء الأجانب في شؤون السياحة والفنادق والخدمة والطهي.

وقد تسنى لمندوبنا ان يلمس أثناء رحلته النشاط التي تبديه الحكومات الأوروبية لتوسيع نطاق السياحة في بلادنا، والجهود التي تبذلها في سبيل تجهيز مراكز الاصطياف بوسائل التشويق والترغيب. فان فرنسا مثلاً قد أرصدت في موازنتها لهذه الغاية ٤٥ مليار فرنك أي ما يوازي ٤٥٠ مليون ليرة لبنانية. وأرصدت إيطاليا ما يناهز الـ ٢٣ مليار ليرة.

وإذا كانت هذه الحكومات قد سارت على هذه الخطة فلأنها شعرت بأنه يستحيل عليها إقامة التوازن في ميزان مدفوعاتهم عن طريق الصناعة والتجارة فقط. فعلى الحكومة اللبنانية إذن ولها من الإمكانيات الشيء الكثير ان تسعى إلى جعل بلادها مقصداً للسياح وللمصطافين فتؤمن بذلك مورداً هاماً ينعش اقتصادياتها ويزيد في ثروة البلاد.

ومن أجل ذلك أعدت الحكومة مشروعاً إنشائياً من شأنه تأمين الفنادق العصرية، والخدمة الممتازة، والحدائق العامة، والملاعب، والأندية، وأحواض السباحة، وأسباب التسلية والترفيه: من أعياد، وحفلات موسمية، ومعارض ومسابقات وسواها والقيام بالدعاية اللازمة في الخارج بواسطة الأفلام السينمائية، والنشرات والرسوم، والمقالات والإذاعات وغيرها بصورة تماثل في نوعها وإتقانها الدعايات الأوروبية والأميركية، وإنشاء مكاتب خاصة للدعاية في الأقطار العربية الشقيقة وفي البلاد الأوروبية والأميركية.

وهذا المشروع سيكلف اعتمادات كبيرة يستحيل تأمينها كلها دفعة واحدة. ومن أهم ما سينطوي عليه برنامج العام الحالي تدبير بشأنه التدبير المطبق في بعض البلدان الأوروبية كإيطاليا حيث يعطى السائح ليرة خاصة

به تكلفه أقل من قيمتها الحقيقية (وتدعى بليرة السياحة). ويقضي هذا التدبير بان يعطى كل مصطفى أجنبي يرتاد لبنان ويبقى فيه أكثر من خمسة عشر يوماً تعويضاً يومياً ابتداء من اليوم السادس عشر قدره ليرتان عن الكبار وليرة عن الأطفال. والغاية من هذا التدبير تشوق المصطافين والسياح على ارتياد بلادنا والقضاء على الدعاية التي انتشرت في الخارج عن الغلاء في لبنان والتي أضرت كثيراً في مواسم الاصطيف.

ولا يخفى ان ازدياد عدد المصطافين يعود على البلاد بأرباح وموارد لا يستهان بها. فان ١٠٠٠٠ مصطفى مثلاً يدرون عليها ما لا يقل عن عشرة ملايين ليرة لبنانية. ومنها القطع النادر الذي ينعش الاقتصاديات ويقوي حركة التجارة الخارجية.

وترى الحكومة من جهة ثانية، ان تعتمد إلى رفع مستوى الخدمة في الفنادق بإنشاء مدرسة فندقية لتدريب مستخدمي الفنادق والمطاعم الحاليين على أيدي أخصائيين أجانب.

وعلى هذا الأساس تتقدم الحكومة من المجلس الكريم بمشروع موازنة المفوضية العامة للسياحة والاصطيف والاشتاء للعام الحالي آملة تصديقه. الخ. . .

الرئيس: موازنة المفوضية العامة للسياحة والاصطيف والاشتاء لعام ١٩٤٩. الفصل الأول. الادارة المركزية البند الأول موظفو الإدارة المركزية وقدره ١٤١٤٠٨ ل.ل. الكلمة للسيد إبراهيم عازار.

إبراهيم عازار: آسف انه لا يوجد أي قانون للسياحة والاصطيف ولكني أذكر ان هذا القانون قد حدد أن يؤخذ الموظفون لهذه الدائرة من موظفي الدولة كما انه عين مدى الاستعانة بالخبراء الأجانب لذلك أستوضح معالي الوزير على هذا الأمر.

وزير الاقتصاد الوطني: ان الميزانية الحاضرة وضعت وفقاً لما هو وارد تماماً في القانون.

إبراهيم عازار: لاحظت ان عدد الخبراء الأجانب زائد في القانون.

وزير الاقتصاد الوطني: العدد هو ذاته إذ اننا تقيدنا بالقانون.

إبراهيم عازار: هنا يوجد ١٤ خبير أجنبي.

وزير الاقتصاد الوطني: أريد ان نتفق مع الزميل الكريم قبل ان يذهب البحث غير مذهبه ان ملاك السياحة والاصطيف شيء والمدرسة الفندقية شيء آخر. فان كنت تسألني عن المفوضية أجيئك ان ميزانيتها تطبق تماماً على القانون وإذا سألتني عن المدرسة الفندقية فأقول لك انها ليست ملحوظة بالقانون وان هؤلاء ليسوا موظفين وهذه المدرسة ستعمل سنة أو سنتين ثم تنتهي بعد ان تخرج تلاميذ يستطيعون العمل وقد أوجدت موقتاً لهذه الغاية.

الرئيس: إذن من يقبل بالبند الأول كما ورد أي ١٤١٤٠٨ ل.ل. فليرفع يده

(أكثرية). ألخ . . .

الرئيس: قبل البند الثالث. انتهينا من موازنة السياحة والاصطياف والاشتاء نعود إلى مشروع القانون المتعلق بها. لتتل المادة الأولى.

(فتلا الكاتب المادة الأولى التالية):

المادة الأولى - حددت موازنة السياحة والاصطياف والاشتاء عن المدة المتراوحة بين أول كانون الثاني و٣١ كانون الأول سنة ١٩٤٩ وفقاً للأحكام التالية:

الرئيس: من يقبل بالمادة كما تليت فليرفع يده

(أكثرية). ألخ . . .

الرئيس: قبلت المادة الثالثة. والآن القانون بأجمعه مطروح للتصويت بالمناداة بالأسماء.

(فنادى الكاتب النواب بأسمائهم فصدق القانون بالإجماع).

الرئيس: قبل القانون بالإجماع. الكلمة للسيد إبراهيم عازار.

إبراهيم عازار: كنا سألنا معالي وزير المالية عن تفسير مادة اختلفنا عليها في قانون الموازنة تتعلق بالأملاك المبنية وأنا الآن ننتظر منه الجواب.

وزير المالية: يا سيدي لقد تقدمت الحكومة بمشروع القانون قائلة انه يعمل به اعتباراً من آخر حزيران سنة ١٩٤٩ فجاء المجلس وقال يعمل به اعتباراً من نشره إذن لا علاقة لنا بهذا ان القانون صريح يا سيدي فعندما يتم البناء ويصبح صالحاً للسكن يعتبر معفى أي يجوز ان يأتي البناء ويبنى ولا يبقى عليه إلا التجميل أو الدهان عندئذ يصبح البناء صالحاً للسكن.

رشيد بيضون: نحن لا نزال ننتقل من التباس لالتباس فبموجب النص يظهر أنكم تريدون ان تعتبروا العقار معفى من الرسوم عندما يتم تأجيره ونحن نقول انه يعتبر معفى عندما يتم بناؤه.

وزير المالية: القانون صريح فالمادة تعني ان البناء يعفى عندما يكون صالحاً للسكن أفلا يسكن إذا أنقصته الكماليات؟

رشيد بيضون: إذن إذا تم البناء وأصبح صالحاً للسكن ولكن لا ينقصه إلا الدهان وبعض التحسينات فماذا تعتبره.

وزير المالية: انه صالحاً للسكن.

إبراهيم عازار: لقد قال معالي الوزير شيئاً واضحاً فإذا كان بالإمكان ان يسكن البناء فانه يعتبر معفى.

الرئيس: لتتل خلاصة محضر الجلسة السابقة.

(فتلا الكاتب خلاصة محضر الجلسة السابقة)

الرئيس: هل من ملاحظة على المحضر؟

(سكوت)

الرئيس: صدق المحضر. ورفعت الجلسة.

(في تمام الساعة السادسة والنصف مساء)

رئيس مجلس النواب

الإمضاء: صبري حمادة

أمين السر

يوسف ضو

نظر وصدق

مدير مجلس النواب

الإمضاء: رياض ارسلان

رئيس دائرة المحاضر

أحمد اسير

الدور التشريعي السادس - العقد العادي الأول

الجلسة العاشرة

المنعقدة في الساعة الخامسة من بعد ظهر يوم الاثنين الواقع

في ٣٠ أيار ١٩٤٩

فهرست

- ١ - تصديق محضر الجلسة السابقة.
- ٢ - تلاوة الأوراق الواردة.
- ٣ - المناقشة في مشروع القانون الوارد بالمرسوم رقم ١٥٠٨٢ القاضي بإلغاء رسم الدخولية.
- ٤ - مشروع قانون مستعجل مكرر بتنظيم جلسات العطلة القضائية ابتداء من ١٥ تموز لغاية أول تشرين الأول من كل سنة.
- ٥ - المناقشة في مشروع القانون الوارد بالمرسوم ١٤٩٨٢ القاضي بتحديد موازنة إدارة الهاتف.
- ٦ - المناقشة في مشروع القانون الوارد بالمرسوم ١٤٩٧٧ القاضي بفتح اعتماد إضافي قدره ٨ ملايين ونصف مليون ليرة لإنجاز مطار خلدة.

عقد مجلس النواب جلسته العاشرة من العقد العادي الأول في الساعة الخامسة من بعد ظهر يوم الاثنين الواقع في ٣٠ أيار سنة ١٩٤٩ برئاسة عطوفة صبري بك حمادة وعضوية كل من أميني السر السيدين رفعت قزعون ويوسف ضو وتغيب السادة: أحمد الحسيني، أمين نخلة، بهيج تقي الدين، جورج زوين، حبيب أبي شهلا، الدكتور رثيف أبي اللع، سليمان العلي، عادل عسيران، كمال جنبلاط، موسى فريج، دركالوستيان، نصوح الفاضل، هنري فرعون، يوسف الزين، يوسف كرم، واعتذر السيد يوسف السكاف.

وجلس في مقاعد الحكومة السادة: رياض الصلح رئيس الوزارة ووزير العدلية، جبرائيل المر نائب رئيس الوزارة ووزير الداخلية، حميد فرنجية وزير الخارجية والتربية الوطنية، أحمد الأسعد وزير الأشغال العامة، فيليب تقلا وزير الاقتصاد الوطني والبريد والبرق، الأمير مجيد أرسلان وزير الدفاع الوطني والزراعة، الدكتور الياس الخوري وزير الصحة والاسعاف العام.

الرئيس: فتحت الجلسة. لتتل خلاصة محضر الجلسة السابقة.

(فتلا الكاتب خلاصة محضر الجلسة السابقة)

الرئيس: هل من ملاحظة على صحة خلاصة المحضر.
(سكوت)

الرئيس: صدق المحضر. لتتل الأوراق الواردة.
(فتلا الكاتب الأوراق الواردة التالية):

البرقيات

- ١ - برقية من الطلبة اللبنانيين في الجامعة السورية يستنكرون بها توقيف الضابط طيارة. ورفاقه.
 - ٢ - برقيتان الأولى من لجنة الدفاع عن أطباء الأسنان تحتج بها على إقفال عيادات بعض الأطباء والثانية من جمعية أطباء الأسنان تطلب بها ان يؤخذ رأي الجمعية عند بحث قانون نقابة أطباء الأسنان في لجنة الإدارة والعدلية.
 - ٣ - برقية من البترون يحتجون بها على شركة كهرباء قاديشا.
 - ٤ - برقية من السيد سليم بدر يبين بها أسباب انسحابه من انتخابات المختارين لمنطقة ميناء الحصن.
 - ٥ - برقية من محلة رمل الزيدانية يطلبون بها الماء لمنطقتهم.
 - ٦ - برقية من زحلة يطلبون بها توقيف تنفيذ قانون أطباء الأسنان.
 - ٧ - برقية من عمال مصنع بدارو يطلبون بها العمل عن منع تسريحهم.
 - ٨ - برقية من دير الأحمر يطلبون بها التعويض لأن السيول أتلقت مزروعاتهم.
 - ٩ - برقية من بعلبك يطلبون بها تعديل قانون أطباء الأسنان.
 - ١٠ - برقية من عمال مصنع براكبي يطلبون بها حماية الصناعات الوطنية.
 - ١١ - برقية من البترون يحتجون بها على أسعار شركة كهرباء قاديشا.
- الرئيس: لتحل الأوراق الواردة إلى مراجعها المختصة. . . الخ.

الرئيس: والآن ليتل تقرير اللجنة المالية على مشروع القانون الوارد بالمرسوم رقم ١٤٩٨٢ القاضي بتحديد موازنة إدارة الهاتف عن المدة التي تبتدئ في أول نيسان سنة ١٩٤٩ وتنتهي في ٣١ كانون الأول سنة ١٩٤٩ وليتل مشروع القانون.
(فتلا الكاتب التقرير ومشروع القانون التاليين):

تقرير اللجنة المالية

بشأن مشروع القانون القاضي بتحديد موازنة إدارة الهاتف
والملاحقة بالموازنة العامة عن المدة التي تبتدئ في أول نيسان ١٩٤٩
وتنتهي في ٣١ كانون الأول سنة ١٩٤٩

اجتمعت اللجنة المالية برئاسة الأستاذ لحد وبحضور حضرة مدير المالية العام وحضرة رئيس إدارة الهاتف ممثلين عن الحكومة ودرست المرسوم رقم ١٤٩٨٢ القاضي بتحديد موازنة إدارة الهاتف الملحقة بالموازنة العامة عن المدة التي تبتدئ في أول نيسان سنة ١٩٤٩ وتنتهي في ٣١ كانون الأول سنة ١٩٤٩ وبعد الاستماع إلى إيصاحات ممثلين الحكومة تبين للجنة أن الحكومة إنما تقدمت بهذا المشروع تنفيذاً لما نص عليه قانون ٧ أيار سنة ١٩٤٨ القاضي بأن يكون لإدارة الهاتف موازنة سنوية تلحق بموازنة الدولة العامة وتنظم على أسس خاصة تحفظ لهذه الإدارة طابعها الاستثماري البحث. واتضح للجنة أيضاً أن عائدات الهاتف منذ تاريخ استلام الحكومة اللبنانية أي أول نيسان سنة ١٩٤٦ حتى أول نيسان سنة ١٩٤٩ بلغت نحواً من ٢٨٠٠٠٠٠٠ ليرة لبنانية أنفقت كلها ما عدا خمسين ألف ليرة على أعمال التأسيس وإن الإدارة تقدر عائدات ٩ أشهر أي من أول نيسان سنة ١٩٤٨ حتى آخر تشرين أول سنة ١٩٤٩ (وهي العائدات الصافية بعد النفقات) بنحو ٨٠٠٠٠٠٠ ليرة لبنانية سيؤخذ منها نصف مليون ليرة لأعمال التأسيس الجديدة والباقي يقيد بحساب الاحتياط والاستثمار. وصرح حضرة مدير المالية العام جواباً على سؤال وجه إليه أن الصفقات بصورة عامة تجري بمناقصات علنية عامة ولكن يحدث أحياناً أن الإدارة ترى نفسها مضطرة لإصلاح خلل طارئ أن تستعمل طريقة استدراج الأسعار فيؤخذ أرخصها وكل ذلك يجري على أساس قانون المحاسبة العامة وتلاحظ اللجنة أن الفصل الثاني من القسم الأول: التأسيس من موازنة النفقات واعتماده خمسمائة ألف ليرة لبنانية المرصود لإدخال أدوات ولوازم لتأمين سير الاستثمار لن يرصد إلا هذه المرة فقط ولهذه السنة فقط.

ولا شك بأن مصلحة الهاتف تحسنت كثيراً عما كانت عليه زمن الفرنسيين والحكومة جادة في تحسين الشبكة الحالية وتأمين الاتصالات الهاتفية بقدر الاستطاعة إلى أن يتسنى لها إنشاء شبكات أوتوماتيكية على الطراز الحديث وهي عاملة على تحقيق هذه الأمنية التي لأجلها تعاقدت مع مهندس فني سويسري شرع منذ قريب بوضع تصاميم الهاتف الأوتوماتيكي في بيروت على أن تتقدم بهذا المشروع الحيوي فور إنهاء التصاميم.

وقد وافقت اللجنة على الواردات بدون تعديل كما أنها وافقت على النفقات بعد أن شطبت كلمة مفروشات من البند الثاني من التأسيس لورودها حشواً. كما أنها وافقت على المواد الأربعة التي يتضمنها مشروع القانون الذي نحن بصددده بعد أن صححت التعبير التالي:

بدلاً عن المدة المحددة أعلاه يقرأ المدة المبينة في المادة الأولى وذلك في المادتين الثانية والثالثة.

واللجنة تـرجو من مجلسكم الكريم التصديق على هذا المشروع بعد التعديلات الطفيفة التي أدخلت عليه.

بيروت في ٢٨ أيار سنة ١٩٤٩

مقرر اللجنة المالية العام: بهيج تقي الدين

مرسوم عد ١٤٩٨٢

ان رئيس الجمهورية اللبنانية

بناء على الدستور اللبناني،

وبناء على قانون ٧ أيار سنة ١٩٤٨،

وبناء على اقتراح وزيري المالية والبريد والبرق،

وبعد موافقة مجلس الوزراء،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى - يحال إلى مجلس النواب أثناء دورته العادية الحالية مشروع القانون المربوط القاضي بتحديد موازنة إدارة الهاتف الملحقه بالموازنة العامة عن المدة التي تبتدى في أول نيسان سنة ١٩٤٩ وتنتهي في ٣١ كانون أول سنة ١٩٤٩.

المادة الثانية - ان رئيس مجلس الوزراء مكلف تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بيروت في ١٤ أيار سنة ١٩٤٩

الإمضاء: بشارة خليل الخوري

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: رياض الصلح.

وزير المالية

الإمضاء: حسين العويني

وزير البريد والبرق

الإمضاء: فيليب تقلا

مشروع قانون

- المادة الأولى - حددت موازنة إدارة الهاتف الملحقه بالموازنة العامة عن المدة التي تبتدى في أول نيسان ١٩٤٩ وتنتهي في آخر كانون الأول سنة ١٩٤٩ وفقاً للأحكام التالية:
- المادة الثانية - قدرت واردات موازنة الهاتف عن المدة أعلاه بمبلغ ٦١٠٠٠٠٠٠ ستة ملايين ومائة ألف ليرة وفقاً للجدول (أ) الملحق بهذا القانون.
- المادة الثالثة - تفتح اعتمادات مجموعها ٦١٠٠٠٠٠٠ ستة ملايين ومائة ألف ليرة للمصفي وللأمر بالصرف عن المدة المحددة أعلاه وفقاً للجدول (ب) الملحق بهذا القانون.
- المادة الرابعة - يطبق هذا القانون اعتباراً من أول نيسان سنة ١٩٤٩.

فذلكة

ينص قانون ٧ أيار سنة ١٩٤٨ على ان يكون لإدارة الهاتف موازنة سنوية تلحق بموازنة الدولة العامة وتنظم على أسس خاصة تحفظ لهذه الإدارة طابعها الاستثماري البحث.

فالحكومة تشرف بان تحيل إلى مجلسكم الموقر مشروع موازنة إدارة الهاتف عن المدة المتراوحة بين أول نيسان و٣١ كانون الأول سنة ١٩٤٩.

وقبل بحث هذا المشروع بالتفصيل ترى الحكومة ان تمهد له ببيان موجز تنويراً لما كانت عليه إدارة الهاتف وما صارت إليه اليوم:

١ - الغاية من إنشاء الشبكة وتنظيمها

ان شبكة الهاتف التي اشترتها الحكومة اللبنانية في أول نيسان سنة ١٩٤٦ كانت في الأصل شبكة عسكرية أنشأتها قيادة الجيش الفرنسي وكان يديرها ضباط فنيون يتقاضون رواتبهم من الجيش ويعملون تحت إشراف القيادة العامة التي كانت تؤمن احتياجات المصلحة الفنية بواسطة دوائر «مواصلات الجيش» وتحقق الإنشاءات بمساعدة أفراد الفرق الخاصة. اما موظفو الهاتف المدنيون فإن فئاتهم ورواتبهم كانت تحدد بقرار من القيادة العامة. وكان عددهم متوقفاً على احتياجات المصلحة ليس إلا.

٢ - الفترة الانتقالية

وعندما استلمت الحكومة اللبنانية إدارة الهاتف سعت إلى تنظيمها تنظيمياً مدنياً صحيحاً بعد ان قضت ردحاً من الزمن في الدرس والتدقيق. وكان أول عمل قامت به ان تقدمت من مجلسكم الموقر في ١٣ آذار سنة ١٩٤٧ بمشروع قانون ينص بتنظيم شؤون الإدارة المالية وعلى أثر تصديق هذا القانون في ٧ أيار سنة ١٩٤٨ عمدت إلى

تنظيم الدوائر حسب مقتضيات المصلحة وحددت ملاكات الموظفين بموجب المرسوم رقم ١٤٢٢٨ تاريخ ٢٨ كانون ثاني سنة ١٩٤٩ .

٣ - حالة الشبكة بعد تسلمها وحالتها اليوم

خمنت شبكة الهاتف وموجوداتها في آخر سنة ١٩٤٥ بمبلغ يقارب من عشرة ملايين ليرة . وبالنظر لقدم عهد إنشاء الشبكة القائمة خفض هذا المبلغ إلى ٤٧٠٠٠٠٠٠ ليرة ، غير ان الحكومة اضطرت في الوقت نفسه إلى تحمل أعباء مالية استثنائية في سبيل إصلاح الخطوط القديمة المهدة بالعطل . وقد بذلت من أجل ذلك جهوداً جبارة مكنتها بالرغم عن افتقار البلاد إلى قطع التبديل وإلى صعوبة استيرادها من إصلاح الشبكات المهدة وتجديد قسم كبير منها ، وإنشاء مشاغل فنية ، وتوسيع الشبكة في بيروت والملحقات وإيصال الخطوط إلى قرى نائية .

وقد حصلنا على هذه النتائج الباهرة بما اقتصدناه من دخل الهاتف ودون ما حاجة إلى سلفات وقروض . وهكذا تمكنا من إحياء الشبكة القديمة التي اعتقد بعض الفنيين انها لن تخدم إلى ما بعد شتاء سنة ١٩٤٧ .

٤ - ملخص أعمال الحكومة في إدارة الهاتف خلال الفترة الانتقالية

من المعلوم ان ما ينفق على أعمال التأسيس في إدارة كالهاتف لا يعتبر نفقات بالمعنى المفهوم بل زيادة في رأس المال . وسواء غطيت نفقات التأسيس بمأخوذات من خزينة الهاتف ومن احتياطه أو بسلفات وقروض فإن هذه النفقات هي في الحقيقة رأسمال جديد يوقف على مشروع صناعي تجاري مثمر ويؤدي إلى تنمية الإنتاج وزيادة الأرباح ، على ان يستهلك على سنوات من إيرادات الاستثمار .

والدليل على ذلك ان دخل الهاتف كان سنة ١٩٤٥ في عهد الإدارة السابقة مليوني ليرة فقط ، فارتفع في سنة ١٩٤٥ إلى ٣٣٠٠٠٠٠٠ ليرة وقد تحققت هذه الزيادة البالغة ٦٥٪ بفضل اتفاق أرباح الاستثمار الصافية على أعمال التأسيس المنتجة .

ونحن نقدم فيما يلي بياناً على أعمال إدارة الهاتف حتى آخر سنة ١٩٤٨ (أي خلال ٣٣ شهراً) على ان نضم إلى مشروع موازنة سنة ١٩٥٠ صورة عن الميزان التجاري ، وحساب استثمار النهائي وملحقاته مع بيان مفصل بموجودات الشبكة (أي رأسمالها) في آخر الفترة الانتقالية التي تنتهي في آخر آذار سنة ١٩٤٩ .

الرئيس : الكلمة للسيد اميل لحدود .

اميل لحدود : توضيحاً لما ورد في الموازنة المقدمة أرى أنه لا بد من إيضاح بعض أمور : استلمت الحكومة إدارة الهاتف سنة ١٩٤٦ بحالة رثة نظراً لتقادم عهد المعدات ولعدم إمكان إصلاحها بسبب ظروف الحرب . والمدة التي انقضت من تاريخ استلامه حتى سنة ١٩٤٩ أي ٣٣ شهراً تركت للهاتف أرباحاً ولكنها استعملت لتقوية رأس المال أي أدخلت عليها تحسينات جمة على هذه المصلحة بدلاً من ادخارها ولم يبق في صندوق الهاتف سوى ٥٠ ألف ليرة .

إن هذه الموازنة تتضمن قسمين: قسم يتعلق بالتأسيس وقسم يتعلق بالاستثمار العادي وهو يترك أرباحاً نحو من مليون ليرة بالسنة ولكنها تستعمل للمساهمة بقسم التأسيس ولحساب الاستهلاك ولحساب الاحتياط. ان موازنة قسم التأسيس تقارب ٣ ملايين ليرة وموازنة قسم الاستثمار تزيد قليلاً عن ٣ ملايين ليرة أي ان جميع موازنة الهاتف تبلغ ٦ ملايين ليرة. والدروس التي تبودلت المناقشة فيها باللجنة أثبتت ان الادارة آخذة في التحسين وانها ساعية لإنشاء تلفون أوتوماتيكي في السنوات المقبلة. ولتمديد الشبكة إلى ١٠٠ غرفة بالملحقات. لذلك تنويراً للمجلس الكريم أحببت ان آتي بهذه الملاحظات.

الرئيس: الكلمة للسيد محمد العبود.

محمد العبود: سبقني حضرة الزميل اميل لحود إلى قسم من هذه الموازنة كنت أود ان أتوسع فيه وهو ان الهاتف يرجع تاريخ استلامه إلى سنة ١٩٤٦ والمعلوم اننا استلمناه بحالة سيئة ولولا الجهود المستمرة التي قامت بها هذه المصلحة لتوسيع الشبكة ولتحسين حالة الخطوط لما وصلنا إلى الحالة التي نحن فيها اليوم.

ان أرباح هذه الإدارة الصافية تبلغ مليون ليرة سنوياً وهناك فكرة بإنشاء شبكة أوتوماتيكية في المستقبل. أفلا يرى المجلس إذا ثابروا على تحسين الشبكة الحالية انه تبقى أمامنا معدات لا لزوم لها للقيام بالتلفون الأوتوماتيكي أفلا يعتقد انه لا يمكن ان نسير طويلاً بهذا المضمار وسنصطدم بالشبكة الأوتوماتيكية؟ فمن الأصح ان نتخذ مبلغاً من هذه الأرباح ندخره للشبكة الأوتوماتيكية.

من المعلوم ان جميع إيرادات هذه المصلحة تنفق اليوم لتدعيم هذه الشبكة التي سنستغني عنها في المستقبل وكلنا يعلم ان البلاد جميعها تطالب بالشبكة الأوتوماتيكية. لذلك أرجو من الحكومة ان تبدي رأيها بالأمر وان تجيب عما إذا كان من المستحسن ان توجه هذه المصلحة منذ اليوم نحو الشبكة الأوتوماتيكية وان يدخر شيء من أرباحها بدلاً من ان تنفق جميعها على تحسين الشبكة الحالية؟

الرئيس: الكلمة للسيد عبد الله اليافي.

عبد الله اليافي: أيها السادة لقد لفت نظري في هذه الموازنة أمر لا شك انه قد لفت إليه بقية الأنظار لقد تفضل الزميل الأستاذ اميل بك لحود وسبقني إلى القول ان موازنة الهاتف مجموع دخلها السنوي يبلغ ثلاثة ملايين ليرة وبين لنا ان مجموع رواتب الموظفين والعمال فيها يبلغ مليوني ليرة أي ثلثا الموازنة. لذلك أسأل الحكومة إذا كان بإمكانها الاستغناء عن بعض هؤلاء الموظفين أو عن عدد كبير منهم؟ وسؤالي الثاني يتعلق بالمستقبل في حالة جواب الحكومة بعدم الاستغناء عن أحد منهم

بالرغم من تناولهم ثلثي موازنتهم سؤالي هو أنني أريد ان لا تأتي الحكومة في السنة القادمة فتجعلهم يتناولون بدلاً من المليون ليرة الموضوع في موازنتهم ثلاثة ملايين من موازنة الدولة. لذلك أريد تلافياً للضرر الذي قد يحصل ان تحدد الحكومة ملاكات هؤلاء الموظفين.

الرئيس:

الكلمة للسيد كميل شمعون.

كميل شمعون: إني أيها السادة أريد ان أستفسر عن بعض بنود وردت في موازنة الواردات لقد ورد القسم الأول التأسيس البند الأول مأخوذات من واردات الاستثمار ٥٠٠ ألف ليرة وكذلك ورد في القسم الثاني الاستثمار البند الأول واردات الاستثمار العادية ٢٦٠٠٠٠٠ ل.ل. فما هو الأول وما هو الثاني؟ وهل من فرق بين الاستثمار والاستثمار العادي؟ وإذا كان بنفس المعنى ونفس البند فلماذا التفاوت بالمبلغ وكذلك ماذا تعني الحكومة بالبند الخامس مساهمة الغير في نفقات الإنشاء؟ وكذلك ما المقصود من الفقرة الثانية إيرادات أخرى لتسديد نفقات الواردة في البند الثاني واردات لتسديد بدفعات من القسم الثاني؟

الرئيس:

هل يسمح الأستاذ كميل بك شمعون بالانتظار ريثما ننتهي من البحث بصورة عامة.

كميل شمعون: لا مانع عندي فقد انتهيت ولكنني أسأل الحكومة فيما إذا كانت تعمل ان هناك مراقبة على بعض التلفونات وإذا كان الأمر كذلك فما هو سببها ومن يقوم بها؟

الرئيس:

الكلمة لمعالي وزير الاقتصاد الوطني.

وزير الاقتصاد الوطني: حضرة الرئيس، بعد ان استمعت إلى ملاحظات الزملاء أود ان أختصر بعض الأمور لتوضيح بعض ما يكون قد استكمل على الزملاء فهمه. يجب ان يعلم ان إدارة الهاتف عندما استلمتها الحكومة قد دفعت ثمنها أربعة ملايين وستمائة ألف ليرة وبعد ان أدخلت عليها الحكومة اللبنانية بعض التحسينات أصبحت تساوي تسعة ملايين ليرة أي ضعف ثمن الشراء وهذا ما جعلنا نقول وجعلهم يقولون بوضع كل وفر حصل على الصندوق صافياً حتى ينفق على التأسيس وهكذا لا يكون الوفرة قد ضاع بل نفع وبقي. ثم يجب ان يعرف ان عدد المشتركين قد زاد خلال هذه السنوات الثلاث وهذا تفسير بعض المساوئ التي ما زالت تعترى الشبكة ويجب ان يلم الناس ان هذه الدائرة التي استلمتها الحكومة بحالة رثة قد زادت أربعة آلاف مشترك ونيف وان لم تلب الإدارة الطلبات فهناك الطامة الكبرى وإذا لبتها نصل إلى هذا التضخم.

أما من جهة الميزانية من حيث هي الآن فلقد قال الزميل محمد بك العبود لماذا لا تدعمون الشبكة الحالية وتصرفون عليها حتى يصار لوضعها وتوسيعها في المستقبل وإني أقول ان الشبكة لا يمكن توسيعها بالخيال بل بالإمكان الفني. إذن لا يمكن توسيع الشبكة الحالية إلا ضمن نطاق معلوم. أما إذا قيل لماذا تنفقون عليها ما دتم ستبدولنها بشبكة آلية فإني أقول ان تركيب هذه الشبكة

يحتاج إلى ثلاث سنوات ويجب إرضاء الناس طيلة هذه المدة ولا يمكن ترك الحالة تسوء تدريجياً أما الشبكة الآلية فاننا دائبون على درسها وستطرح للمناقشة وتلزم إما الأدوات والشبكة الحالية فانها ستنتقل إلى المدن الكبرى في الملحقات على ان يوضع الهاتف الآلي لهذه المدن على مرحلة ثانية ان لا يمكن وضع التلفون الآلي في جميع البلدان بنفس الوقت . ولقد سأل الزميل كميل بك شمعون عن ما يقصد بالمأخوذات من واردات الاستثمار . إن القانون الصادر في ١٧ أيار سنة ١٩٤٨ أوجب أن تقسم موازنة الهاتف الى قسمين التأسيس والاستثمار فنعني من قولنا في البند الأول المتعلق بالاستثمار العادي فانه مجموع ما يدخل فعلاً من إيرادات من استثمار مصلحة التلفون . والمبلغ الأول يؤخذ من المبلغ الثاني . أما البند الخامس من القسم الأول - مساهمة الغير في نفقات الإنشاء فإنه يعني اننا في قسم التأسيس نأخذ نفقات تركيب الجهاز من المشترك وهذا غير إيراد الاستثمار يدفعه المشتركون .

سيدي الرئيس ، بقي عليّ ان أجيب على مسألة أخيرة أثارها الزميل عبد الله بك اليافي . لقد قال دولته ان الموظفين يستوفون ثلثي الموازنة فأصبح ذلك وأقول ان جل ما يستوفونه لا يتعدى ٣٨٪ من الموازنة وهذا نفس نسبة ما يستوفيه موظفو الدولة . أما مسألة تحديد عدد الموظفين فنحن قد وضعنا لهم ملاكاً حدد عددهم بصورة نهائية ولقد نظم ملاك إدارة الهاتف بناء على رأي الخبير الفني الذي قرر ما يجب ان يكون عدد الموظفين لكل دائرة فنية . ولقد كان في الادارة موظفون زائدون وقد صرفنا ما يزيد عن الستين من الكتاب وأكثر من هذا العدد من العمال .

بقي السؤال الأخير المقدم من معالي كميل بك شمعون عن قضية مراقبة بعض التلفونات وهذا السؤال سياسي وأجيب عليه جواباً سلبياً فأقول ان الحكومة لا تراقب التلفونات وإذا كان من رقابة فإن الجيش يفرضها ولا علاقة لنا بها كحكومة .

رئيس الوزارة: أريد ان أسأل كميل بك من أين عرف ان هناك مراقبة ولقد قيل لي انه هو الذي يراقب . كميل شمعون: أظن ان دولة الرئيس يعرف بوجود هذه المراقبة والكل يعرفون ذلك ووزير البريد والبرق يعرف ذلك أيضاً . اما ان تكون هناك مراقبة ومن السلطة العسكرية وعلي أنا فهذا إذا ثبت محط من كرامتها .

رئيس الوزارة: كيف عرفت ذلك .

كميل شمعون: أنا عرفت ذلك وأتحدى من ينكره .

رئيس الوزارة: أنا لا أزيد حرفاً على قول الوزير وأسألك كيف عرفت .

كميل شمعون: نعم هناك مراقبة علمت بها وليست من السلطة العسكرية ولو كانت منها فلماذا تكون على بعض أعضاء هذا المجلس وأنا منهم هذا أمر لا يجوز .

رئيس الوزارة: على كل هناك مراقبة على تلفوني وتلفونك.

الرئيس: انتهينا من بحث موازنة الهاتف بصورة عامة ننتقل إلى التصويت على البنود فنبداً بموازنة

النفقات. القسم الأول - التأسيس - الفصل الأول أعمال الإنشاء والتجديد. البند الأول بناء

١٠٠٠٠٠٠ ل.ل. من يقبل به كما ورد فليرفع يده

(أكثرية) الخ...

الرئيس: قبلت المادة الرابعة. والآن القانون بأجمعه معروض للتصويت بالمناداة بالأسماء.

فنادى الكاتب النواب بأسمائهم فصدق القانون بالإجماع.

الرئيس: قبل القانون بالإجماع. ورفعت الجلسة على ان تعقد في الساعة الرابعة من بعد ظهر يوم الثلاثاء

الواقع في ٣١ أيار سنة ١٩٤٩.

في تمام الساعة السادسة والنصف مساءً.

رئيس مجلس النواب

الإمضاء: صبري حمادة

نظر وصدق المحضر

مدير مجلس النواب

الإمضاء: رياض أرسلان

أمين السري

يوسف ضو

رئيس دائرة المحاضر

أحمد اسبر